

الدَّرُّ النَّضِيدُ

في إخلاص كلمة التوحيد

للإمام العلامة الفقيه المجتهد
محمد بن علي الشوكاني

علق عليه وخرج أحاديثه
أبو عبد الله الحلبي

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٤هـ

دار ابن كثير
للنشر والتوزيع
هاتف : ٤٧٦٩٩٣٢

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن أمتنا الإسلامية تعيش اليوم وضعاً لم يسبق له مثيل في تاريخنا الطويل، فالضعف قد دبَّ في جميع النواحي، وتداعت علينا الأمم، ولم يكن ذلك لولا ما وصلت إليه من التهاوي في مدارك الضلال، وبعد عن منهج الله عز وجل، ولورام امرؤ يعد مظاهر الجاهلية لعجز عن ذلك. وغدا الجهل بالعقيدة من أهم الجوانب، مما حفز الدعاة المخلصين لتصحيح هذا الجانب، لكونه الركيزة الأساسية لباقي الجوانب. فلا رفعة للأمة إلا بتحقيق معنى الولاء والبراء، ولا معية من الله عز وجل بالنصرة والمؤازرة إلا بإخلاص التوحيد له سبحانه. وهذا يقتضي تصفية ما علق عند كثير من الناس من عكر الشرك وشوائبه.

وكان من هؤلاء المصلحين علامة اليمن ودرته الإمام المجدد محمد بن علي الشوكاني نور الله مرقدته، وأنزل عليه البركات. فنأدى بوجوب العودة إلى المصدرين العظيمين - الكتاب والسنة - وضرورة تقويم ما حصل من إعوجاج في حياة الناس، وعلى رأس ذلك العقيدة.

١ - عزوت الآيات إلى أماكنها من القرآن الكريم.

٢ - خرجت الأحاديث تخريجاً مختصراً، مع بيان درجة كل حديث، وكنت أتقصى أحوال العلماء قديماً وحديثاً كالنووي والمنذري وابن تيمية والذهبي وابن القيم والعراقي والهيثمي والعسقلاني وغيرهم، مع الرجوع إلى تصحيحات المتأخرين ممن عرفوا بتعمقهم في علم الحديث كالشيخ ناصر الدين. مع الترجيح بينها إن كان هناك اختلاف في التصحيح، وربما بنيت ذلك.

٣ - قمت بوضع عناوين للكتاب، ووضعتها بين قوسين معكوفين. وذلك للتسهيل على القراء، وكذا كل زيادة أضفتها للتوضيح.

التعريف بالامام الشوكاني

أسمه ونسبه ومولده :

هو الإمام العلامة الفقيه المجتهد المفسر المحدث الأصولي البارع محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني، ثم الصنعاني، ونسبته إلى شوكان، وهي قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان.

مولده: ولد حسبما وجد بخطه في وسط نهار الاثنين الثامن والعشرين من شهر جمادي الآخرة سنة (١٢٥٠هـ) بهجرة شوكان. نشأته وطلبه العلم :

حفظ القرآن الكريم وجوده، كما حفظ عدداً كبيراً من المتون والمختصرات في فنون متعددة قبل أن يبدأ عهد الطلب وفي سن مبكرة كان كثير الاشتغال بمطالعة كتب التواريخ ومجامع الأدب. وقد كان من حرصه أنه ربما يقرأ الكتاب الواحد على الشيخين والثلاثة والأربعة.

مكانته ونشاطه العلمي :

تصدر الإمام للإفتاء وله من العمر عشرين عاماً، وكان يدرس الطلبة في اليوم الواحد نحو ثلاثة عشر درساً دون كلٍ أو ملل، وتعد مدرسته إمتداداً لمدرسة الإمام الصنعاني، ومن قبل مدرسة الإمام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى كان الإمام متفنناً في جميع العلوم من تفسير وحديث وفقه وأصول ولغة

وبلاغة، حتى أصبح إمام عصره. ومن طالع كتبه علم مدى إتساع علمه وغوارة فهمه.

ذكر مؤلفاته :

- في التفسير : فتح القدير.
- في الحديث : نيل الأوطار.
- في الفقه : السيل الجرار - الدرر البهية.
- في الأصول : إرشاد الفحول.

وفاته :

توفي رحمه الله ليلة الأربعاء السابع والعشرين من شهر جمادي الآخرة سنة (١٢٥٠هـ).
رحم الله الإمام الشوكاني رحمةً واسعة ورفع درجته في جنان النعيم، آمين.

ترجمة الإمام الشوكاني :

مأخوذة من كتاب البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ومن ترجمة تلميذه العلامة حسين بن محسن السبعي الأنصاري اليمني.

بسم الله الرحمن الرحيم

أحمدك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك،
وأصلي وأسلم على رسولك وآل رسولك .

وبعد: فإنه وصل إلى الحقيير الجاني، محمد بن علي الشوكاني، غفر الله له ذنوبه، وستر عن عيون الناس عيوبه، سؤال عالم مفضل، عارف بما قد قيل وما يقال، في مدارك الحرام والحلال، عند اختلاف الأقوال، وتباين آراء الرجال، وهو: العلامة الفهامة الأفخم، محمد بن أحمد بن محمد مشحم^(١)، أكثر الله فوائده، ومدّ على أهل العلم موائده.

(١) هو محمد بن أحمد بن جار الله، الصعدي، ثم الصنعاني، المعروف بمشحم الكبير، فقيه يمني، له نظم جيد، من أهل صعدة، اشتهر في صنعاء، وولي الخطابة والقضاء في بعض المدن أيام المنصور الحسين ابن المتوكل، وابنه المهدي العباس. صنف رسائل جمعت في مجلد، فيها «منتهى التهاني في إسناد كتب من أنزلت عليه المثاني» قال الشوكاني: ولعل مجموعة أشعاره موجودة عند ولده، توفي بصنعاء عام ١١٨١ هـ. [انظر: الأعلام ٦/١٤، البدر الطالع ٢/١٠٢، معجم المؤلفين ٨/٢٤٥].

وحاصل السؤال هو: عن التَّوسُّل بالأَمْوات المشهورين بالفضل، وكذلك الأحياء، والاستعانة بهم ومناجاتهم عند الحاجة، من نحو: على الله وعليك يافلان، وأنا بالله وبك، وما يشابه ذلك، وتعظيم قبورهم، واعتقاد أن لهم قدرة على قضاء حوائج المحتاجين، وإنجاح طلبات السائلين، وما حكم من فعل شيئاً من ذلك؟ وهل يجوز قصد قبور الصَّالحين لتأدية الزيارة ودعاء الله عندها من غير استغاثة بهم؟ بل بالتَّوسُّل بهم فقط؟

فأقول مستعينا بالله :

[بيان أحكام الاستعانة والاستغاثة]

إعلم أنّ الكلام على هذه الأطراف يتوقّف على إيضاح ألفاظٍ هي منشأ الاختلاف والالتباس .

فمنها : (الاستغاثة) بالعين المعجمة والمثلثة .

ومنها : (الاستعانة) بالعين المهملة والنون .

ومنها : (التشفع) .

ومنها : (التوسل) .

فأمّا الاستغاثة - بالمعجمة والمثلثة : فهي طلب الغوث ؛ وهو إزالة الشدّة كالاستنصار؛ وهو طلب النّصر، ولا خلاف أنّه يجوز أن يُستغاث بال مخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلى استدلال، فهو [في] غاية الوضوح . وما أظنّه يوجد فيه خلاف، ومنه : (فاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ) (١) وكما قال : (وَإِنْ اسْتَنْصَرُواكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ) (٢) وكما قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ (٣) وأمّا لا يقدر

(١) سورة القصص الآية ١٥ .

(٢) سورة الأنفال ٧٢ .

(٣) سورة المائدة الآية ٢ .

عليه إلا الله فلا يستغاث فيه إلا به؛ كغفران الذنوب، والهداية، وإنزال المطر، والرِّزق، ونحو ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (٤)، وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ (٥)، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ خَالَقِ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ (٦).

وعلى هذا يحمل ما أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبو بكر رضي الله عنه: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَعَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَعَاثُ بِاللَّهِ» (١) فمراده صلى الله عليه وآله وسلم أنه لا يُسْتَعَاثُ به فيما لا يقدر عليه إلا الله، وأما ما يقدر عليه المخلوق فلا مانع من ذلك؛ مثل أن يستغيث المخلوق بالمخلوق ليعينه على حمل حجر، أو يحول بينه وبين عدوه الكافر، أو يدفع عنه سبعاً صائلاً أو لصاً أو نحو ذلك.

(٤) سورة آل عمران الآية ١٣٥.

(٥) سورة القصص الآية ٥٦.

(٦) سورة فاطر الآية ٣.

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/١٠): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيحين غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث. أ. هـ. قلت: بل هو **ضعيف** فقد اختلط بعد احتراق مكتبته، وما ورد عنه قبل احتراقها فمقبول. ولم أره فيما طبع من المعجم الكبير، ولعله في الأجزاء المفقودة. وأخرجه أحمد (٣١٧/٥) وفيه راو لم يسم ولفظه «لا يقام لي إنما يقام لله تبارك وتعالى».

وقد ذكر أهل العلم أنه يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مُغيث على الإطلاق إلا الله سبحانه، وأن كلَّ غوثٍ من عنده، وإذا حصل شيء من ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز. ومن أسماؤه المغيث والغياث.

قال أبو عبدالله الحلبي^(٢): الغياث هو المغيث. وأكثر ما يقال غياث المستغيثين؛ ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه، ومجيبهم ومخلصهم^(٣). وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين: «اللهم أغثنا»^(٤). إغاثته وغيثه وغوثاً، وهو في معنى المجيب والمستجيب قال

(٢) أبو عبدالله الحلبي: هو الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري، الشافعي، فقيه، متكلم أديب، كان قاضياً، رأس أهل الحديث في ما وراء النهر، ولد بجرجان عام ٣٣٨هـ، وتوفي ببخاري ٤٠٣هـ له المنهاج في شعب الإيمان، ثلاثة أجزاء.

[انظر: الأعلام / ٢٣٥، تذكرة الحفاظ ٢١٩/٣، شذرات الذهب / ١٦٧-١٦٨، طبقات السبكي ١٤٧/٣-١٥٢].

(٣) الغيث هو المطر، والغوث يقال في النصر، واستغثته، طلبت منه الغوث أو الغيث، وقد وردت مادة «الغيث» في سورة لقمان ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾، وفي الشورى ﴿وَهُوَ الَّذِي يَنْزِلُ الْغَيْثَ﴾. **والصحيح** أنه ليس من أسماء الله تعالى المغيث أو الغياث لأنه لم يرد بهذا حديث **صحيح**، ولا ينبغي أن نشق له سبحانه أسماءً من أفعاله، فأسماءه تعالى أعلاماً وأوصافاً عليه منذ الأزل.

(٤) رواه البخاري (١٧/٢)، كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، ومسلم (٤٤٣/٦-٤٤٣) بشرح النووي، كتاب الاستسقاء، باب =

تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ (٥).

إلَّا أَنْ الْإِغَاثَةَ أَحَقُّ بِالْأَفْعَالِ، وَالِاسْتِجَابَةَ بِالْأَقْوَالِ، وَقَدْ يَقَعُ كُلُّ مَنِهَا مَوْقِعَ الْآخَرِ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) في بعض فتاواه ما لفظه:
والاستغاثة بمعنى أن يطلب من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم، ومن نازع في هذا المعنى
فهو إما كافر وإما مخطيء ضال.

= الدعاء في الاستسقاء، من حديث أنس رضي الله عنه: أن رجلاً دخل المسجد
يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً،
ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله يغيثنا، قال:
فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا».
(٥) سورة الأنفال، آية رقم ٩.

(١) هو الإمام، العلامة، الفقيه، بل المجتهد المطلق، العالم بالتفسير ودقائقه،
صاحب اليد الطولى في العربية، الأصولي البارع، العالم بالحديث وعلله، كان
إذا تكلم في العقيدة خرس ألسنة المبتدعة باختلاف طوائفهم، وهو تقي الدين،
شيخ الإسلام، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. ولد بحران عام
٦٦١هـ، وتوفي في قلعة دمشق محبوساً ظلماً وعدواناً عام ٧٢٦هـ.

قرّط الخبر العلامة أمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي
على كتاب «الرد الوافر» للعلامة الحافظ ابن ناصر الدين الشافعي (ط. المكتب
الإسلامي) فقال: «وشهرة إمامه الشيخ تقي الدين أشهر من الشمس، وتلقيه
بشيخ الإسلام في عصره باق إلى الآن على الألسنة الزكية، ويستمر غداً كما كان

وأما بالمعنى الذي نفاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو أيضاً مما يجب نفيها، ومن أثبت لغير الله مالا يكون إلا لله فهو

بالأمس، ولا ينكر ذلك إلا من جهل مقداره، أو تجنب الإنصاف، فما أغلظ من تعاطى ذلك وأكثر غثاره... فكيف لا ينكر على من أطلق أنه كافر!! بل من أطلق على من سماه شيخ الإسلام: الكفر، وليس في تسميته بذلك ما يقتضي ذلك، فإنه شيخ في الإسلام بلا ريب، والمسائل التي أنكرت عليه ما كان يقولها بالتشهي، ولا يصر على القول بها بعد قيام الدليل عليه عناداً، وهذه تصانيفه طافحة بالرد على من يقول بالتجسيم والتبري منه، ومع ذلك فهو بشر يخطيء ويصيب، فالذي أصاب فيه هو الأكثر يستفاد منه ويترحم عليه بسببه، والذي أخطأ فيه لا يقلد فيه، بل هو معذور، لأن أئمة عصره شهدوا له بأن أدوات الاجتهاد اجتمعت فيه...» أ.هـ.

كما قال العلامة الحافظ بدر الدين العيني الحنفي في تقريره له على نفس الكتاب فقال: «... فمن قال هو كافر!! فهو كافر. ومن نسبه إلى الزندقة!! فهو زنديق. وكيف ذاك وقد سارت تصانيفه في الآفاق، وليس فيها شيء مما يدل على الزيغ والشقاق ولم يكن بحثه فيما صدر عنه في مسألة الزيادة والطلاة: إلا عن اجتهاد سائغ بالاتفاق، والمجتهد في الحاليتين مأجور مثاب، وليس فيه شيء مما يدل على الزيغ والشقاق ولم يكن بحثه فيما صدر عنه في مسألة الزيارة والطلاق: إلا عن اجتهاد سائغ بالاتفاق، والمجتهد في الحاليتين مأجور مثاب، وليس فيه شيء مما يلام أو يعاب، ولكن حملهم على ذلك حسدهم الظاهر، وكيدهم الباهر، وكفى للحاسد ذمماً آخر سورة العلق في احتراقاته بالفلق...» أ.هـ.

[انظر: الرد الوافر وتقاريره، البداية والنهاية ١٣/٢٤١، تذكرة الحفاظ ٤/١٤٩٦هـ، الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٣٨٧].

ولم أطل في ترجمته رحمه الله إلا لأنه رمز من رموز المعتقد الصحيح، وشيئنا شين لمعتقده، رحمه الله تعالى ورفع درجته في جنات النعيم، آمين.

أيضاً كافر، إذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها.

ومن هذا الباب قول أبي يزيد البسطامي^(٢): استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة الغريق بالغريق.

وقول الشيخ أبي عبدالله القرشي^(٣): استغائة المخلوق بالمخلوق كاستغائة المسجون بالمسجون.

وأما الاستعانة - بالنون: فهي طلب العون، ولا خلاف أنه يجوز أن يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه من أمور الدنيا، كأن

(٢) أبو يزيد البسطامي: هو طيفور بن عيسى بن سروشان، كان جده مجوسياً، فأسلم، كان زاهداً عباداً، من أهل بسطام، مات سنة ٢٦١هـ وقال بعضهم سنة ٢٣٤هـ.

قال ابن كثير في البداية والنهاية (٣٨/١١): وقد حكى عنه شطحات ناقصات، وقد تأولها كثير من الفقهاء والصوفية، وحملوها على محامل بعيدة، وقد قال بعضهم: إنه قال ذلك في حال الاصطلام والغيبة، ومن العلماء من بدعه وخطأه وجعل ذلك من أكبر البدع، وأنها تدل على اعتقاد فاسد كامن في القلب ظهر في أوقاته والله أعلم. أ.هـ.

وقال ابن العماد في الشذرات (١٤٢/٢): ويحكى عنه في الشطح أشياء منها ما لا يصح ويكون مقولاً عليه أ.هـ.

[انظر: طبقات الصوفية ص ٦٧، طبقات الأولياء ص ٣٩٨، ميزان الاعتدال ٣٤٦/٢].

(٣) أبو عبدالله القرشي: [انظر: الحلية ٣٣٧/١٠].

يستعين به على أن يحمل معه متاعه، أو يعلف دابته، أو يبلغ رسالته، وأمّا ما لا يقدر عليه إلاّ الله جلّ جلاله فلا يستعان فيه إلاّ به، ومنه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٤).

(٤) سورة الفاتحة الآية ٤.

[حكم التَّشْفَعِ بِالْمَخْلُوقِ]

وأما التَّشْفَعُ بِالْمَخْلُوقِ: فلا خلاف بين المسلمين أنه يجوز طلب الشَّفَاعَةِ من المخلوقين فيما يقدرُونَ عليه من أمور الدُّنْيَا، وثبت بالسُّنَّةِ المتواترة، واتفاق جميع الأُمَّة أن نبيَّنَا صلى اللهُ عليه وآله وسلم هو الشَّافِعُ المَشْفَعُ، وأنه يَشْفَعُ للخلائق يوم القيامة، وأنَّ النَّاسَ يستشفعون به ويطلبون منه أن يشفع لهم إلى ربِّه، ولم يقع الخلاف إلَّا في كونها لمحو ذنوب المذنبين، أو لزيادة ثواب المطيعين، ولم يقل أحدٌ من المسلمين بنفيها قط(١)

(١) قال الإمام الطحاوي في عقيدته التي هي عقيدة أهل السنة والجماعة: «والشفاعة التي ادخرها لهم حق، كما روي في الأخبار» ثم بين الإمام ابن أبي العز الحنفي أنواع الشفاعة وملخصها:-

- ١ - شفاعته ﷺ الكبرى في فصل الرب جلَّ وعلا في القضاء.
- ٢ - شفاعته ﷺ في أقوام تساوت حسناتهم وسيئاتهم ليدخلوا الجنة.
- ٣ - شفاعته ﷺ في أقوام قد أمر بهم إلى النار، ألا يدخلوها.
- ٤ - شفاعته ﷺ في رفع درجات من يدخل الجنة فوق ما يقتضيه ثواب عملهم.
- ٥ - شفاعته ﷺ في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب.
- ٦ - شفاعته ﷺ في تخفيف العذاب عن من يستحقه.
- ٧ - شفاعته ﷺ أن يؤذن لجميع المؤمنين في دخول الجنة.
- ٨ - شفاعته ﷺ في أهل الكبائر من أمته، ممن دخلوا النار فيخرجون منها، وهي متواترة.

(شرح الطحاوية ص ٢٢٩-٢٣٦، ط. المكتب الإسلامي).

وفي سُنن أبي داود أَنَّ رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنا نستشفع بالله عليك ونستشفع بك على الله : فقال : «شأن الله أعظم من ذلك ، إنه لا يُستشفَع به على أحدٍ من خلقه» (٢) فأقره على قوله نستشفع بك على الله ، وأنكر عليه قوله : نستشفع بالله عليك . وسيأتي تمام الكلام في الشفاعة .

(٢) **ضعيف** : رواه أبو داود (٤٧٢٦) ، وابن خزيمة في التوحيد (ص ١٠٣-١٠٤) ، والطبراني (١٢٨/٢) ، وابن أبي عاصم في السنة رقم (٥٧٥) ، (٥٧٦) ، واللالكائي (٣/٣٩٥-٣٩٦) ، والديلمي في مسند الفردوس رقم (٦٥٩) ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٤١٧-٤١٨) .

قال المنذري : قال أبو بكر البزار ، وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه ، إلا من هذا الوجه ، ولم يقل فيه محمد بن إسحاق حدثني يعقوب بن عقبة» أ. هـ .

قلت : يشير إلى أنه مدلس وحديثه لا يقبل إلا إذا صرح بالسماع ولم يصرح . وقال في عون المعبود (٧/١٣) : وضعفه المنذري والحافظ أبو القاسم الدمشقي وأشار البيهقي إلى تضعيفه» أ. هـ .

قلت : ومن استغربه ابن كثير رحمه الله تعالى عند آية الكرسي .

[التَّوَسُّلُ وَأَحْكَامُهُ]

وأما التَّوَسُّلُ إلى الله سبحانه بأحدٍ من خلقه في مطلب يطلبه العبدُ من ربِّه، فقد قال الشيخُ عزُّ الدِّينِ بنُ السَّلَامِ (٣): إنَّه لا يجوز التَّوَسُّلُ إلى الله تعالى إلا بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِنَّ صَحَّ الحديثُ فيه .

ولعلَّه يشير إلى الحديث الَّذِي أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَغَيْرُهُمْ، أَنَّ أَعْمَى أَتَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُصِيبُ فِي بَصْرِي فَادْعِ اللهُ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «تَوْضِئْ وَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ يَا مُحَمَّد

(٣) هو سلطان العلماء عبدالعزيز بن عبدالسلام بن أبي القاسم السلمي الدمشقي الشافعي، ولد سنة ٥٧٨هـ، لقبه ابن دقيق العيد بسلطان العلماء، وعرف به، وهو شيخ المذهب ومفيد أهله، برع في الفقه والأصول والعربية وبلغ رتبة الاجتهاد، كان زاهداً ورعاً، أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر صلماً في دينه لا يميز بين صغير أو كبير. من مصنفاته: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، والفتاوي، والتفسير الكبير، توفي سنة ٦٦٠هـ بمصر، وكانت له جنازة كبيرة، رحمه الله رحمة واسعة ورفع درجته في جنات النعيم آمين.

[البداية والنهاية ١٣/ ٣٤٨، العبر ٣/ ٢٩٩، شذرات الذهب ٥/ ٣٠١-٣٠٢].

إِنِّي أَسْتَشْفَعُ بِكَ فِي رَدِّ بَصْرِي اللَّهُمَّ شَفِّعِ النَّبِيَّ فِيَّ» وقال: «فإن كان لك حاجة فمثل ذلك» فردَّ الله بصره^(١).

وللناس في معنى هذا قولان:

أحدهما: أن التَّوسُّلَ هو الَّذِي ذكره عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] لما قال: كُنَّا إِذَا أُجِدِّبْنَا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ فَتُسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِينَا. وهو في صحيح البخاري، وغيره^(٢). فقد ذكر عمر [رضي الله عنه] أنَّهم كانوا يتوسَّلون بالنَّبِيِّ ﷺ في حياته في الاستسقاء، ثم توسَّل بعَمِّه العَبَّاس بعد موته، وتوسَّل لهم هو استسقاؤهم بحيث يدعو ويدعون معه، فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى، والنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان في مثل هذا شافعاً وداعياً لهم.

والقول الثاني: أن التَّوسُّلَ به صلى الله عليه وآله وسلم يكون

-
- (١) صحيح: أخرجه أحمد (١٣٨/٤)، والترمذي في الدعوات (٣٥٧٨)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٣٨٥)، والحاكم (٢١٣/١)، وقال: صحيح. أخرجه من حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه. أما زيادة «فإن كان لك حاجة فمثل ذلك» فهي شاذة رواها أبو بكر بن خيثمة في تاريخه [انظر: القاعدة الجلية للإمام ابن تيمية ص ١٠٢].
- (٢) البخاري رقم (١٠١٠)، وفي كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رقم (٢٣٧١).

في حياته، وبعد موته، وفي حضرته، ومغيبه، ولا يخفك أنه قد ثبت التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم في حياته، وثبت التوسل بغيره بعد موته، بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً، لعدم إنكار أحدٍ منهم على عمر رضي الله عنه في التوسل بالعبّاس رضي الله عنه.

وعندي أنه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما زعمه الشيخ عز الدين بن عبد السلام لأمرين:

الأول: ما عرفناك به من إجماع الصحابة رضي الله عنهم.

والثاني: أن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم، هو في التحقيق توسلٌ بأعمالهم الصالحة، ومزاياهم الفاضلة، إذ لا يكون الفاضل فاضلاً إلا بأعماله.

فإذا قال القائل: اللهم إني أتوسل إليك بالعلم الفلاني؛ فهو باعتبار ما قام به من العلم.

وقد ثبت في الصحيحين^(١) وغيرهما أن النبي ﷺ حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة أن كل واحدٍ منهم توسل إلى الله بأعظم عمل عمله فارتفعت الصخرة.

(١) البخاري (٣/٦٩-٧٠) كتاب المزارعة والحرث، باب إذا زرع بهال قوم بغير إذنهم...، وفي البيوع (٩٨).

ومسلم (١٧/٦٠ - شرح النووي)، كتاب الرقائق، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال.

فلو كان التوسُّل بالأعمال الفاضلة غير جائزٍ، أو كان شركاً كما يزعمه المتشدِّدون في هذا الباب كابن عبدالسلام، ومن قال بقوله من أتباعه، لم تحصل الإجابة من الله لهم، ولا سكت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وسلم عن إنكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم، وبهذا تعلم أن ما يورده المانعون من التوسُّل إلى الله بالأنبياء والصُّلحاء من نحو قوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١) ونحو قوله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٢)، ونحو قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾^(٣)، ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجنبى عنه.

فإنَّ قولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾^(١)، مصرِّحٌ بأنهم عبدهم لذلك، والمتوسِّل بالعالم مثلاً لم يعبد، بل علم أنَّ له مزية عند الله بحمله العلم فتوسَّل به لذلك.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^(٢) فإنه نهي عن أن يدعى مع الله غيره، كأن يقول: يا الله، ويا فلان. والمتوسِّل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله، وإنما وقع منه التوسُّل إليه بعمل صالح عمله بعض عباده، كما توسَّل الثلاثة الذين انطبقت

(١) سورة الزمر الآية ٣.

(٢) سورة الجن الآية ١٨.

عليهم الصخرة بصالح أعمالهم .
وكذلك قوله : ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾ (٣) الآية ، فإن
هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ، ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم ،
والتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ، ولم يدع غيره دونه ، ولا دعا غيره
معه .

فإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل
من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً على ما ذكرناه ،
كاستدلالهم بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الدِّينِ * ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ
مَا يَوْمَ الدِّينِ * يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئاً وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴾ (١) ،
فإن هذه الآيات الشريفة ليس فيها إلا أنه تعالى المنفرد بالأمر في يوم
الدِّين ، وأنه ليس لغيره من الأمر شيء ، والتوسل بنبي من الأنبياء ،
أو عالم من العلماء ، لا يعتقد أن لمن توسل به مشاركة لله جلَّ جلاله
في أمر يوم الدِّين ، ومن اعتقد هذا لعبد من العباد؛ سواء كان نبياً أو
غير نبيٍّ فهو في ضلالٍ مبين .

وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ لَكَ
مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ (٢) ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَلَا ضَرّاً ﴾ (٣) ، فإن

(٣) سورة الرعد الآية ١٤ .

(١) سورة الانفطار الآيات ١٧-١٩ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١٢٨ .

(٣) سورة الأعراف الآية ١٨٨ .

هاتين الآيتين مصرّحتان بأنّه ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أمر الله شيء، وأنّه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فكيف يملك لغيره! وليس فيهما منع التّوسّل به، أو بغيره من الأنبياء، والأولياء، أو العلماء، وقد جعل الله لرسوله ﷺ المقام المحمود مقام الشّفاة العظمى، وأرشد الخلق إلى أن يسألوه ذلك، ويطلبوه منه، وقال له: «سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعْ»^(٤)، وقيد ذلك في كتابه العزيز بأنّ الشّفاة لا تكون إلا بإذنه، ولا تكون إلا لمن ارتضى، ولعلّه يأتي تحقيق هذا المقام إن شاء الله تعالى.

وهكذا الاستدلال على منع التّوسّل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١)، «يا فلان بن فلان لا أملك لك من الله شيئاً، يا فلانة بنت فلان لا أملك لك من الله شيئاً»^(٢)، فإنّ هذا ليس فيه إلاّ التّصريح بأنّه صلى الله عليه وآله وسلم لا يستطيع نفع من أراد الله تعالى ضرّه، ولا ضرّاً من أراد الله نفعه، وأنّه لا يملك لأحد من قرابته فضلاً عن غيرهم شيئاً

(٤) من الأحاديث المشهورة في دواوين السنة، وقد أخرجه البخاري (٢/٣٣٤-٣٣٥) و (٣/٢٧٢-٢٧٣)، ومسلم (٢/٥٦ - بشرح النووي) (١٩٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً.

(١) سورة الشعراء الآية ٢١٤.

(٢) رواه البخاري (٨/٤٠٨)، ومسلم (١/١٣٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بنحو لفظه.

من الله ، وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه أنه لا يتوسل به إلى الله فإن ذلك هو طلب الأمر ممن له الأمر والنهي ، وإنما أراد أن الطالب يقدم بين يدي طلبه ما يكون سبباً للإجابة ممن هو المنفرد بالعطاء والمنع وهو مالك يوم الدين (٣) .

(٣) بعد النظر فيما ساقه المؤلف - رحمه الله - تعالى من أقوال أهل العلم في حكم التوسل ، أقول : إن التوسل من الأمور التوقيفية التي لا بد فيها للمسلم من برهان ، والذي يترجح لي أن التوسل إلى الله تعالى لا يكون إلا بدعاء المتوسل به وفي حال حياته ، وبيان ذلك على النحو التالي :

لورجعنا إلى حديث الضرير لوجدنا المصطفى ﷺ قد علمه أن يقول : «أتوجه إليك بنبيك محمد ﷺ ، والتوجه لا بد وأن يكون بواحد من ثلاثة أمور:-

١ - أتوجه إليك بجسد نبيك محمد صلى الله عليه وسلم .

٢ - أتوجه إليك بجاه نبيك محمد صلى الله عليه وسلم .

٣ - أتوجه إليك بدعاء نبيك محمد صلى الله عليه وسلم .

ومما يرجح المعنى الثالث .

١ - لم يأت دليل صحيح مفصل أرشد فيه الحبيب صلى الله عليه وسلم أو أحد من أصحابه الكرام - رضي الله عنهم - مرشدين إلى جواز التوسل بجاهه الرفيع - صلى الله عليه وسلم - ومن باب أولى جاه من هو دونه .

فمثلاً حديث «اللهم إني أسألك بحق السائلين وبحق ممشي هذا . . .» أخرجه أحمد ٢١/٣ ، وابن ماجه ١/٢٦١-٢٦٢ ، وابن السنن رقم (٨٣) وفيه عطية العوفي وهو ضعيف . قد ضعفه العلماء ، ومعناه : أنك ياربنا وعدت السائلين بالإجابة ، وأنا من جملة السائلين فأجب دعائي ، وهذا بخلاف قوله بحق فلان - فإن فلاناً وإن كان له حق عند الله بوعد الصادق ، فلا مناسبة بين ذلك وبين

.....
إجابة دعاء هذا السائل ، فكأنه يقول : لكون فلاناً من عبادك الصالحين أجب دعائي ، وأي ملازمة بين هذا وهذا وهناك أحاديث أخرى ضعيفة لم أذكرها خشية الإطالة .

ب - قصة عمر مع العباس رضي الله عنهما ، تبين أنه توسل بدعائه لا بجاهه ، وبيان ذلك : أن عمر رضي الله عنه قال : «كنا إذا أجد بنا نتوسل إليك بنيك فتسقنا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا» ثم قدم العباس رضي الله عنه ليدعو ، فكان فعله بيان لمجمل قوله .

ج - إن آخر حديث الضرير يبين معنى توسله ، فقد علمه صلى الله عليه وسلم أن يقول : «اللهم شفعه في وشفعني فيه» أي اللهم تقبل دعاءه بأن ترد إلى بصري ، وتقبل دعائي بأن تقبل دعاءه .

د - وأما استدلال من استدل بجواز التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم قياساً على التبرك بجسده الطاهر صلى الله عليه وسلم ، فهذا قياس غير صحيح ، لأن التوسل والتبرك قضايا عقدية تعبدية ، لا يصح بحال من الأحوال استعمال القياس فيها . والتوسل لا بد من الإذن فيه أصلاً .

هـ - وأما قول المؤلف رحمه الله تعالى : «إن التوسل إلى الله بأهل الفضل والعلم ، هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة» ثم استدل على ذلك بقصة أصحاب الغار . فهذا فيه بعد والله أعلم ، لأن الناظر في القصة يرى أن أصحاب الغار قد توسلوا بأعمالهم هم وليس بأعمال غيرهم .

والصحيح أن التوسل بأهل الفضل هو توسل بدعائهم لا بعملهم لأن الله عز وجل يقول : «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» نعم لولا أنهم يعملون الصالحات ما توسلنا بدعائهم فلا يعني هذا أننا نتوسل بأعمالهم .

أرأيت لو أن رجلاً أغلق عليه غار ، ثم دعا ربه قائلاً : - اللهم إني أسألك أن تفرج عني الصخرة لأن العالم الفلاني قام الليل أعواماً وأعواماً ، اللهم إن فلاناً تصدق

بثلث ماله ففرج عني الصخرة، اللهم إن فلاناً جاهد في سبيلك أليس هذا عبثاً .
و - أن المتوسل بجاه أو بحق فلان، قد اعتقد أن لهذا الشخص حق على الله، وهذا لا يجوز شرعاً، فإنه لاحق لأحد على الله إلا ما أحقه الله عز وجل على نفسه من نصر المؤمنين «وكان حقاً علينا نصر المؤمنين» وغير ذلك، ولم يرد أن الله عز وجل قد أحق على نفسه أن من سأل الله بأحد من خلقه، سواء كان نبياً أم صالحاً أن يستجيب دعاءه وسيأتي كلام الحصكفي .

ز - بين العلامة ابن أبي العز الحنفي في شرحه للعقيدة الطحاوية، أن صيغة «أسألك بحق أو بجاه» هي صيغة قسم، أي اللهم إني أقسم عليك بحق فلان أو بجاه فلان، وسيأتي معنا أنه قد صح عن الرسول ﷺ أن من حلف بغير الله فقد أشرك . وسيأتي كلام العلامة ابن عابدين الحنفي .

ح - وأما قولي: إنه لا بد في التوسل أن يكون في حياة المتوسل بدعائه، لأنه لا دليل على جواز التوسل بدعاء المتوسل به بعد وفاته، ولأنه لم يصح عن سلفنا توسلهم بدعائه ﷺ بعد وفاته، وما روي عن مالك إمام دار الهجرة - رضي الله عنه ورحمه - من تجويزه للتوسل بجاه الرسول ﷺ عند ما سأله أبو جعفر المنصور العباس هل يستقبل قبره صلى الله عليه وسلم عند الدعاء؟ فقال له مالك: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله عز وجل يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله، رواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه «فضائل مالك» وأخرجها القاضي عياض في الشفاء، فهي قصة إسنادها ضعيف لا يصح .

ولو أردت أن استقصي الموضوع لاحتاج إلى مؤلف بمفرده، ولكن يستقصي هذا الموضوع في مظانه من كتب العقيدة السليمة . مع العلم بأنه قد تواترت الأخبار بطلب الصحابة من الرسول صلى الله عليه وسلم أن يدعو لهم في حال حياته، وأن الناس يوم القيامة يطلبون منه أن يشفع لهم بعد القيام من القبور . وينظر إلى ما كتبه ابن تيمية ونسيب الرفاعي - والألباني - .

وقد جاء في التاترخانية معزياً للمنتقى : روى أبو يوسف عن أبي حنيفة : لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به (أي بأسمائه وصفاته) والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف : ١٨] وفي الدر : والأحوط الامتناع . أما التوسل بمثل قول القائل : بحق رسلك وأنبيائك وأولياك ، أو بحق البيت ، فقد ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إلى كراهته . قال الحصكفي : إنه لاحق للخلق على الله تعالى وإنما يخص برحمته من يشاء من غير وجوب عليه .

وقال ابن عابدين : « . . . أطلق أئمتنا المنع ، على أن إرادة هذه المعاني مع هذا الإبهام فيها ، الإقسام بغير الله تعالى وهو مانع آخر » . تأمل .

رحم الله الإمام المبجل أبا حنيفة ، فإن من يمعن النظر فيما نقل عنه ، يتبين له أنه يمنع التوسل بالجاء والحق لما بينه الحصكفي وابن عابدين رحمهما الله تعالى والكراهة عند سلف الحنفية تعني كراهة تحريمية والله أعلم .

وانظر : [ابن عابدين ٢٥٤/٥ ، والفتاوي الهندية ٢٦٦/١ ، وفتح القدير ٤٩٨-٤٩٧/٨ وحاشية الطحطاوي على الدر المختار ١٩٩/٤ ، الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤/١٦٠-١٦١] .

ويمكن إجمال التوسل المشروع والمتفق عليه على النحو التالي :

١ - التوسل بأسماء الله الحسنى والصفات الأسمى ، قال تعالى «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها» .

٢ - التوسل بأعمال المتوسل ذاته ، كما في قصة أصحاب الغار .

٣ - التوسل بدعاء الصالحين ، كما في حديث الضير ، وكذا حديث عمر ، وذلك في حال حياتهم .

ولا خلاف بين العلماء في التوسل بالنبي ﷺ على الإيمان به ومحبته ، وذلك كأن يقول : أسألك بنبيك محمد ويريد إني أسألك بإيماني به ومحبته ، لأن هذا عمل من أعمال القلوب [وينظر ص ٦٣ ، ٦٤ ، ٩٥ من قاعدة جليلة . .]

[فصل]

وإذا علمت هذا فاعلم أن الرززية كل الرززية والبليّة كل البليّة أمر غير ما ذكرناه من التوسّل المجرد، والتشفع بمن له الشفاعة، وذلك ما صار يعتقده كثير من العوام، وبعض الخواص في أهل القبور، وفي المعروفين بالصّلاح من الأحياء، من أنهم يقدرون على ما لا يقدر عليه إلا الله جلّ جلاله، ويفعلون ما لا يفعله إلا الله عزّ وجلّ، حتّى نطقت ألسنتهم بما انطوت عليه قلوبهم، فصاروا يدعونهم تارة مع الله، وتارة استقلالاً، ويصرّخون بأسمائهم ويعظّمونهم تعظيم من يملك الضرّ والنفع، ويخضعون لهم خضوعاً زائداً على خضوعهم عند وقوفهم بين يدي ربهم في الصّلاة والدعاء، وهذا إذا لم يكن شركاً فلا تدري ما هو الشرك، وإذا لم يكن كفراً فليس في الدّنيا كفر.

وها نحن أولاء نقصُّ عليك أدلّة في كتاب الله سبحانه وتعالى، وفي سنّة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - فيها المنع ممّا هو دون هذا بمراحل، وفي بعضها التّصريح بأنّه شرك، وهو بالنّسبة إلى هذا الذي ذكرناه يسير حقير، ثمّ بعد ذلك نعود إلى الكلام على مسألة السؤال.

[ما جاء في التمام والتولة]

فمن ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده - بإسناد لا بأس به ،
عن عمران بن حصين ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى
رجلاً بيده حلقة من صُفر فقال : « ما هذه؟ » قال : من الواهنة ،
قال : « إنزعتها فإنها لا تزيدك إلا وهناً ولو متَّ وهي عليك ما
أفلحت » (١) .

(١) **ضعيف** : أخرجه أحمد (٤/٤٤٥) ، وابن ماجه (٣٥٣١) دون زيادة
«لومت . . .» ، وابن حبان (١٤١٠) ، والطبراني في الكبير (١٨/١٧٢) من طريق
المبارك بن فضالة عن الحسن البصري قال أخبرني عمران بن حصين مرفوعاً به ،
وقد تفرد المبارك بتصريح سماع الحسن من عمران بلفظ (أخبرني) وهذا مخالف لما
عليه أصحاب الحسن كما في تهذيب التهذيب (١٠/٢٩) وأغلب الأئمة على أن
الحسن لم يسمع من عمران بن حصين رضي الله عنه كالإمام أحمد وابن معين وأبي
حاتم [انظر جامع التحصيل (ص ٩٥)] وقد أخرجه ابن حبان من طريق آخر من
حديث أبي عامر الخزار عن الحسن عن عمران به (٢١٤١١) ، والحاكم
(٤/٢١٦) وهو الصحيح ، إلا أن علته باقية .
(من صفر) : من نحاس .

(الواهنة) : قال في النهاية : الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقى
منها ، وربما علق عليها جنس من الخرز ، يقال لها : خرز الواهنة وإنما نهاه
عنها لأنه إنما اتخذها على أنها تعصمه من الألم ، فكانت عنده في معنى التمام
المنهي عنها .

وأخرج أيضاً، عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «من تعلق تيممةً فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»^(٢) وفي رواية: «من

(٢) **ضعيف**: أخرجه أحمد (١٥٤/٤)، وأبو يعلى (١٧٥٩)، والطبراني (٢٩٧/١٧)، والحاكم (٢١٦/٤) وصححه، والطحاوي في شرح المعاني (٣٢٥/٤)، وابن حبان (١٤١٣) من حديث خالد بن عبيد المعافري عن مشر بن هاعان عن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً به. قال المنذري في الترغيب والترهيب (١٥٧/٤): - رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد، والحاكم وقال: «صحيح الإسناد». أ.هـ.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٥): - رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات. أ.هـ.

قلت: وفيه خالد بن عبيد المعافري لم يوثقه إلا ابن حبان، وسكت عنه ابن أبي حاتم والبخاري في التاريخ الكبير، ولم يذكر من روى عنه سوى حيوة. . وقال في كشف الأستار (ص ٣٠): ذكره ابن يونس في علماء مصر، وخالد هذا لم يضعفه أحمد، روى له البيهقي والطحاوي أ.هـ. والذي يترجح لي الآن أن الحديث ضعيف لما ذكرت من حال خالد بن عبيد، فلم يرو عنه إلا واحد ولم يوثقه إلا ابن حبان والله أعلم.

التيممة: التائم خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام، وسميت تيممة كأنهم كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء، وإنما جعلها شركاً لأنهم أرادوا بها دفع المقادير المكتوبة عليهم، فطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه.

ودعة: - الودع بالفتح والسكون، جمع ودعة؛ وهو شيء أبيض يجلب من البحر يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم، نهي عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين. لا ودع الله له: - أي لا جعله في دعة وسكون، وقيل هو لفظ مبني من الودعة، أي لا خفف الله عنه ما يخافه [مفاده من النهاية في غريب الحديث والأثر].

علّق تميمة فقد أشرك» (٣).

ولابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيطٌ للحمى
فقطعه وقرأ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (٤).

وفي الصحيح، عن أبي بشير الأنصاري أنه كان مع النبيّ
صلى الله عليه وآله وسلم في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً «الّا يبقين»
في رقبة بعيرٍ قلادةً من وترٍ إلاّ قُطعت» (٥).

(٣) صحيح: أخرج أحمد (٤/١٥٦)، والحاكم (٤/٢١٩)، والبخاري (٤/١٨) وأبو داود (٤/١٨) عن أبي أسامة (ص ١٥٥ - المنتخب) من طريق يزيد بن أبي منصور عن دخين الحجري عن عقبه بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً. قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٣): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. أ.هـ.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٤/٣٠٧): «رواة أحمد ثقات» أ.هـ. قلت: بل يزيد حسن الحديث. قال أبو حاتم: (لا بأس به)، ويشهد له حديث ابن مسعود المرفوع عند أحمد (١/٣٨١) ويأتي إن شاء الله تعالى.

(٤) سورة يوسف الآية ١٠٦. والأثر ذكره الإمام ابن كثير في تفسيره بنحوه (٤/٤٩٤).

(٥) رواه مالك في الموطأ (٢٩)، وأحمد (٥/٢١٦)، والبخاري (٤/١٨)، وأبو داود (٤/٢٥٤٨).

وأخرج أحمد، وأبو داود، عن ابن مسعود: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إِنَّ الرُّقِيَّ وَالتَّائِمَ وَالتَّوَلَّةَ شُرَكَاءَ» (٦).

وأخرج أحمد، والترمذي، عن عبدالله بن حكيم مرفوعاً: «من تعلق شيئاً وُكِّلَ إليه» (٧).

(٦) **صحيح**: أخرجه أحمد (٣٨١/١)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠) والحاكم (٢١٧/٤)، والبيهقي (٣٥٠/٩)، وحسنه الشيخ العلامة أبو الأشبال في تعليقه على المسند. ويشهد له حديث عقبه بن عامر المرفوع وسبق تخريجه قريباً.

(التَّوَلَّةُ): بكسر التاء وفتح الواو، ما يجب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره، جعله من الشرك لاعتقادهم أن ذلك يؤثر ويفعل خلاف ما قدره الله عز وجل.

(٧) **حسن**: أخرجه أحمد (٣١٠/٤)، والترمذي (٢١٦٧)، والحاكم (٢١٦/٤) من حديث محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبدالله بن حكيم. وابن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ، لكن يشهد له حديث عمران بن حصين: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل حلقة، فقال: «ما هذا؟» قال: من الواهنة، قال: «ما تزيدك إلا وهناً. انبذها عنك، فإنك إن تمت وهي عليك وكلت عليها» أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٠٨٥ - الاحسان)، وكذا حديث أبي هريرة مرفوعاً «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه» رواه النسائي (١١٢/٧).

(وكل إليه): قال السندي في حاشيته على سنن النسائي: - كناية عن عدم العون منه تعالى.

وأخرج أحمد، عن رويفع قال: قال رسول الله ﷺ: «يا رويفع لعل الحياة ستطول بك فأخبر الناس أن من عقد لحيته أو تقلد وترأ أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمداً برىء منه»^(٨).

فانظر كيف جعل الرقي والتائم والتولة شركاً، وما ذلك إلا لكونها مظنة لأن يصحبها اعتقاد أن لغير الله تأثيراً في الشفاء من الداء، وفي المحبة والبغضاء، فكيف بمن نادى غير الله، وطلب منه ما لا يُطلب إلا من الله، واعتقد استقلاله بالتأثير، أو اشتراكه مع الله عز وجل^(١).

(٨) صحيح: أخرجه أحمد (٤/١٠٨، ١٠٩)، وأبو داود (١/٥ - مع العون)، والنسائي (٨/١٣٥)، والطبراني (٥/٢٨-٢٩)، والبيهقي (١/١١٠).
(عقد لحيته): - أي عاجلها حتى تتعقد وتتجدد، من قولهم: جاء فلان عاقداً عنقه؛ إذا لواها كبيراً، وقيل: هو من فعل أهل التوضيع والتأنيث، قاله الجزري في جامع الأصول (٧/١٤٨).

(استنجى برجيع دابة): أي أزال الخارج النجس من مخرجه بمخلفات الدواب المغلظة وهو الرجيع، والعلة، لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجس» أخرجه الترمذي وصححه (٤/١٨٣)، وهذا بالنسبة للدواب مأكولة اللحم، أما غير مأكولة اللحم فلنجاسة رجيعها.

(١) بهذه المناسبة لا بد لي وأن أبين شيئاً من أحكام الرقي والتائم. فمن المعلوم أن الله عز وجل جعل لعلاج الأمراض سبيين، وهو سبحانه المسبب الشافي.
الأول: - سبب طبيعي، كما في الأدوية التي طبعها الله عز وجل على شفاء

.....
الأمراض، وهذه محلها التجربة اكتشافاً، أو نصاً من الشارع كما هو الحال في العسل أو الحبة السوداء وغير ذلك.

الثاني :- سبب شرعي، وهو لا يعرف إلا بالنص عليه، دون اجتهاد. ومن الأسباب الشرعية الرقية بالكتاب وما جاء بالسنة، وصب وضوء الحاسد على المحسود، وغير ذلك مما نص عليه.

فالتائم تتخذ سبباً لرد العين وشفاء الأمراض، وقد حظرها الشارع لأمرين :

ا - لأنه لم يجعلها سبباً لما إتخذوها له، ولا فائدة فيها.
ب - والأعظم من ذلك ما يعتقد فيها من تغيير الأقدار، فكانت شركاً لذلك، ولما يعتقد فيها من القدرات.

وأما الرقي تتخذ كذلك لرد العين وشفاء الأمراض، وقد عوضنا الله عز وجل برقي شرعية والله الحمد والمنة، والرقي المنهي عنها في الأحاديث هي الرقي الشركية، وكذا غير مفهومة المعنى. وشرك من علق التائم واتخذ الرقي غير الشرعية هو من شرك الأسباب، وهذا الشرك قد يكون شركاً أكبر، أو شركاً أصغر على النحو التالي :-

فمن علق صنفاً أو كلاماً شركياً يعلم معناه كالأستغاثة بالأموات، أو علق كلاماً فيه تلاعب بكتاب الله من قلب الآيات وتحريفها، فهذا شرك أكبر مخرج من ملة الإسلام، صاحبه خالد مخلد في النار، ويلحق بهذا الشرك من علق خرزات معتقداً أنها الدافع بنفسها لا بقدر الله عز وجل. وكذلك الأمر بالنسبة للرقية.

وأما من علق تميمة ليس فيها كلاماً شركاً، كالخرزات مثلاً، معتقداً أنها تنفع بإذن الله كالدواء، أو رقي رقية غير مفهومة المعنى، ولا يعلم أن فيها شركاً، معتقداً أنها تنفع بإذن الله كالدواء كذلك، فإنه قد وقع في الشرك الأصغر والذي ذنبه من أعظم الذنوب

وعليه فلا يصح التسرع بالحكم على الناس بالكفر، حتى يتبين لنا اعتقادهم، وبعدما نقيم عليهم الحجة.

- هذا، وإن للرقية الشرعية شروط لا بد من مراعاتها أذكر منها:-
- ١ - أن تكون بكلام الله تعالى، أو بأسمائه وصفاته، وبلسان عربي، أو بما يعرف معناه (انظر الفتح ١٠/١٦٦).
 - ٢ - ألا تكون بكيفية محرمة، كأن يتعمد قراءتها وهو جنب، أو في الحمام، أو ملطخاً بالنجاسة، فهذا كله لا يجوز، وغالب من يفعل هذه الهيئات يفعلها إرضاءً للشياطين.
 - ٣ - ألا يكون بها كلام محرم من شتم، أو كلمات كفرية، أو سحرية.
 - ٤ - أن يعتقد كل من الراقي والمرقي أن النافع هو الله تعالى، وأن الرقي ما هي إلا أسباب.
 - ٥ - أن يكون الراقي شخصاً لم يعرف عنه السحر أو الكهانة أو العرافة، لأنه قد يرقى بكلام محرم، والذهاب إليه ذريعة لأن يذهب إليه لغير ذلك.
- وأما طلب الرقية من أهل الكتاب، فإنه وإن كان مختلفاً في جوازها، ومن أجازها قال: لا بأس برقية أهل الكتاب لأنه ليس لهم مصلحة أن يحرفوها كما حرفوا كتبهم، ولأن أبا بكر رضي الله عنه قال للكتابية التي كانت ترقى عائشة رضي الله عنها: إرقئها بكتاب الله، أي بالتوراة، وكذلك لتجويزه ﷺ لرقى كانت معروفة في الجاهلية بعدما عرضت عليه، فأهل الكتاب أولى.
- قلت:- وإن تجاوزنا عن الخلاف وقلنا بالجواز، إلا أنه مما ينبغي في عصرنا منعها، فقد علمت أن في بعض البلدان يذهبون إلى القسس ليرقونهم، ثم يتبركون بهم، ويعتقدون بهم ما يعتقدون، لهذا وجب سد هذه الذريعة ومنع ذلك، ففي زماننا هذا قد انتشر الجهل، وكثر الشرك، فوجب الأخذ بأصل من أصولنا وهو «سد الذرائع» والله تعالى أعلم. وللإستزادة في هذا الباب يراجع كتاب الرقي على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة. وكذا كتاب التائم لنفس المؤلف.

[بيان أن الاعتقاد بالأشجار هو من الشرك]

ومن ذلك ما أخرجه الترمذي وصححه، عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حُنين ونحن حديثو عهد بكفر، وللمشركين سِدرة يعكفون عليها وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم فقال النبي ﷺ: «الله أكبر قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل: ﴿اجْعَلْ لَنَا إلهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾، قال: إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»^(١) لتركب سنن من كان قلبكم»^(٢) فهؤلاء إنَّما طلبوا أن يجعل لهم شجرة ينوطون بها أسلحتهم كما كانت الجاهلية تفعل ذلك، ولم يكن من قصدهم أن يعبدوا تلك الشجرة، أو يطلبوا منها

(١) سورة الأعراف الآية ١٣٨.

(٢) صحيح : أخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٦٣)، والطيالسي (١٣٤٦)، وأحمد (٢١٨١٥)، والترمذي (٢١٨٠)، وقال: حسن صحيح، والحميدي (٨٤٨)، وابن حبان (١٨٣٥)، وغيرهم من طريق الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع أبا واقد الليثي رضي الله عنه يقول: وذكره. وصححه الحافظ في الإصابة (٢١٦/٤).

قال الجزري: (ذات أنواط): هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم، أي يعلقونه بها، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك.

ما يطلبه القبوريون من أهل القبور، فأخبرهم ﷺ أن ذلك بمنزلة
الشرك الصريح، وأنه بمنزلة طلب آلهة غير الله تعالى.

[بيان عقوبة من قرب لغير الله]

ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه، عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه قال: حدثني رسول الله ﷺ بكلمات أربع: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض»^(٣).

وأخرج أحمد، عن طارق بن شهاب، أن رسول الله ﷺ قال: «دخل رجل الجنة في ذبابٍ ودخل النار رجل في ذبابٍ» قالوا:

(٣) أخرجه أحمد (١٠٨/١، ١١٨، ١٥٢، ٢١٧)، ومسلم (١٤/١٥٠ - بشرح النووي) (١٩٧٨)، والنسائي (٧/٢٣٢).

قال الإمام النووي: والمراد بمنار الأرض، بفتح الميم علامات حدودها، وأما المحدث: بكسر الدال فهو من يأتي بفساد في الأرض...، وأما الذبح لغير الله، فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن يذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو لعيسى عليهما الصلاة والسلام، أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام، ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً، ومن ثم المسلم بفعله هذا يخرج من الملة. أ. هـ.

وقال العلامة السندي في حاشيته على سنن النسائي: - «من آوى محدثاً» روي بكسر الدال أي نصرانياً وآواه وأجاره من خصمه وأحال بينه وبين أن يقتص منه، وبفتحها فالمراد الأمر المبتدع الذي هو خلاف السنة، وإيواؤه الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقر فاعلمها ولم ينكر عليه فقد آواه. أ. هـ.

كيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «مرّ رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب إليه شيئاً، فقالوا لأحدهم: قرب ولو ذباباً، فقرب ذباباً، فخلوا سبيله، فدخل النار. وقالوا للآخر: قرب، فقال: ما كنت أقرب لأحد غير الله عز وجل، فضربوا عنقه فدخل الجنة»^(١) فانظر لعنة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لمن ذبح لغير الله، وإخباره بدخول من قرب لغير الله النار، وليس في ذلك إلا مجرد كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي إلا لله، فما ظنك بما كان شركاً بحتاً.

قال بعض أهل العلم: إن إراقة دماء الأنعام عبادة، لأنها إما

(١) صنيعة يدل على أنه في المسند، لأن العزو إلى الإمام أحمد إذا أطلق قيد عرفاً بالمسند، ولم أجده في المسند، وإنما هو في الزهد للإمام أحمد رقم (٨٤)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٠٣/١)، أخرجاه من طريق أبي معاوية و (جرير عند أبي نعيم) عن الأعمش عن سليمان بن مسرة عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه، والأعمش مدلس من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين عند ابن حجر، مع أنه قال في التخليص عن حديث: ولا يلزم من كونه رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأن الأعمش مدلس ولم يذكر سماعه، وقد جعله د/الدميني من الطبقة الثالثة (ص ٣٠٥) من كتابه التدليس في الحديث. وهو الأولى، ويستثنى من أكثر الرواية عنهم كإبراهيم، وأبي وائل، والسمان، كما بين ذلك الذهبي في الميزان (٢٢٤/٢). وكذا رواية من لا يقبل عنه إلا إذا صرح كشعبة وحفص بن غياث والله تعالى أعلم. وقد رأيت الأستاذ الشيخ /عبدالقادر الأرنؤوط في تعليقه على فتح المجيد (ص ١٢٥) قد عزاه لأحمد في الزهد وصححه. والأولى تضعيفه لما بنيت. والله أعلم.

هدى أو ضحية أو نسك، وكذلك ما يذبح للبيع، لأنه مكسب حلال فهو عبادة.

ويحصل من ذلك شكلٌ قطعي، هو أن إراقة دماء الأنعام عبادة، وكلُّ عبادة لا تكون إلا لله فإراقة دماء الأنعام لا تكون إلا لله، ودليل الكبرى قوله تعالى: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾^(٢)، ﴿وَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾^(٣) و ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾^(٤)، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٥) ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٦).

(٢) سورة الأعراف الآية ٥٩.

(٣) سورة العنكبوت الآية ٥٦.

(٤) سورة الفاتحة الآية ٥.

(٥) سورة الإسراء الآية ٢٣.

(٦) سورة البينة الآية ٥.

[بيان ما جاء في النهي عن الحلف بغير الله]

ومن ذلك أنه ﷺ نهى عن الحلف بغير الله، وقال: «من حلف فليحلف بالله أو ليصمت»^(١).

وقال: «من حلف بملة غير الإسلام لم يرجع إلى الإسلام سالماً»^(٢) أو كما قال.

وسمع رجلاً يحلف باللات والعزى فأمره أن يقول: «لا إله إلا الله»^(٣).

وأخرج الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه، من حديث

(١) البخاري (٢٢١/٧)، ومسلم (١٦٤٦)، من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنه، ولفظه كما في البخاري «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفاً، فليحلف بالله أو ليصمت».

(٢) روى البخاري (٥٤٦/١١-الفتح) من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه مرفوعاً «من حلف بغير ملة الإسلام فهو كما قال».

وروى النسائي، وصححه، من طريق الحسين بن واقد عن عبدالله بن يزيد عن أبيه يرفعه «من قال إني برىء من الإسلام فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً لم يعد إلى الإسلام سالماً»، أخرجه في المجتبى (٦/٧) ولم أر تصحيحه فيه، ولعله في الكبرى، والذي نقل تصحيحه الحافظ في الفتح. والله أعلم.

(٣) حديث «من حلف باللات والعزى فليقل: لا إله إلا الله» أخرجه البخاري (١٣٧/٤ و ٣٦٤)، ومسلم (٨١/٥)، وأبو داود (٣٢٤٧)، والنسائي (١٤٠/٢)، والترمذي (٢٩١/١)، وابن ماجه (٢٠٩٦).

عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» (٤).

وهذه الأحاديث في دواوين الإسلام، وفيها أن الحلف بغير الله يخرج به الحالف عن الإسلام، وذلك لكون الحلف بشيء مظنة تعظيمه فكيف بها كان شركاً محضاً، يتضمّن التسوية بين الخالق والمخلوق في طلب النفع، أو استدفاع الضرر، وقد يتضمن تعظيم المخلوق زيادةً على تعظيم الخالق كما يفعله كثير من المخدولين، فإنهم يعتقدون أن لأهل القبور من جلب النفع ودفع الضرر ما ليس لله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (٥).

(٤) صحيح :- أخرجه أحمد (٤٧/١)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٣٤/٥) بشرح التحفة (١٥٣٥) وقال: حديث حسن، وابن حبان (١١٧٧) وصححه والحاكم (١٨/١، ٥٢) وصححه، والبيهقي (٢٩/١٠) وأعله بالانقطاع، وأجاب عنه الحافظ في التلخيص. وهو من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(٥) للعلماء رحمهم الله تعالى تفصيل حول الحلف بغير الله على النحو التالي :-

- ١ - فإن كان حالفاً بغير الله سهواً دون أن يعقد قلبه على حلفه، فهذا لغو، على فاعله أن يستغفر الله تعالى.
- ٢ - ومن حلف مستحضراً لمعاني كلماته دون قصد تعظيم العبودية، كان فعله شركاً أصغر، لا يخرج من ملة الإسلام.
- ٣ - وإن كان حالفاً بغير الله عاقداً قلبه على حلفه، معظماً للمحلول به من الخلق تعظيم العبودية، فإن هذا كافر كفرةً اعتقادياً مخرجاً من الملة، يوجب لصاحبه إن لم يتب الخلود في النار.

فإن أنكرت هذا فانظر أحوال كثير من هؤلاء المخذولين،
فإنك تجدهم كما وصف الله سبحانه: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ
اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ، وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ
دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ (٦).

وسياتي إن شاء الله تعالى بيان نستطيع به التفريق بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، ومما يدل هنا في الفقرة الثانية على أن صاحبه لم يخرج من الإسلام، أمر الرسول ﷺ لمن حلف بالللات والعزى أن يقول «لا إله إلا الله» ولم يأمره أن يأتي بالشهادتين، ولو أنه خرج من الإسلام، لأمر بأن يأتي بالشهادتين معاً للدخول في الإسلام من جديد، وكذلك عندما حلف عمر رضي الله عنه بأبيه، فقال ﷺ «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت» وعد كلام عمر رضي الله عنه حلفاً ولم يأمره بالشهادتين لدخول الإسلام، فدل على عدم الخروج منه، ولا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة والله تعالى أعلم.

(٦) سورة الزمر الآية ٤٥.

[حكم بناء المساجد على القبور،

وبيان مضرة زخرفتها]

ومن ذلك ما ثبت في الصَّحَّاحِين عَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عِنْدَ مَوْتِهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يَحْذِرُ مَا صَنَعُوا^(١).

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ»^(٢).

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»^(٣).

(١) البخاري (كتاب الصلاة، باب (٥٥)، حديث (٢٤٢)، و (كتاب الجنائز، باب (٦١)، حديث (٥٢٩)، ومسلم «المساجد، باب (٣)، حديث (٥٢٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً.

(٢) مسلم (كتاب الصلاة ومواضع الصلاة، باب فضل بناء المساجد والحث عليها، حديث (٥٣٢)، ولفظه «ألا وإن من كان قبلكم، كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك».

(٣) حسن أو صحيح :- أخرجه أحمد (٣٧٣٥)، (٣٨٤٤)، (٤١٤٣)، (٤٣٤٢)، وابن أبي شيبة (٣/٣٤٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٧٨٩) وصححه، وابن

والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وفيها التصريح بلعن من اتخذ القبور مساجد مع أنه لا يعبد إلا الله، وذلك لقطع ذريعة التشريك، ودفع وسيلة التعظيم، وورد ما يدل على أن عبادة الله عند القبور بمنزلة اتخاذها أو ثانياً تعبد.

أخرج مالك في الموطأ أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤).

وبالغ في ذلك حتى لعن زائرات القبور، كما أخرجهم أهل

حبان (٣٤٠، ٣٤١- الموارد)، وأبو يعلى (٥٣١٦)، والطبراني (٢٣٢/١٠)، والبخاري (٣٤٢٠)، وروى الشطر الأول منه مسلم في صحيحه مسنداً (٢٩٤٩)، وكذا البخاري معلقاً (١٣/١٧ - الفتح)، وجوّده الإمام ابن تيمية كما في الاقتضاء (ص ١٥٨)، وحسنه الهيثمي في المجمع وعزاه للطبراني فقط (٢٧/٢).

(٤) صحيح: مالك في الموطأ، (جامع الصلاة، ص ١١٩، رقم ٤١٤)، وأحمد (٢٤٦/٢).

قال التبريزي في المشكاة (٢٣٤/١): رواه مالك مرسلًا. قلت: وقد بين شيخ الإسلام الحافظ ابن عبد البر في كتابه العظيم التمهيد (٤١/٥-٤٤) أنه قد صح موصولاً عند البخاري عن عمر بن محمد عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وأن له شاهد عند العقيلي من طرق عن سفيان عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه.

السُّنَن من حديث ابن عَبَّاس قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج»^(٥).

ولعلَّ وجه تخصيص النساء بذلك لما في طبائعهن من النقص المفضي إلى الاعتقاد والتَّعظيم بأدنى شبهة، ولاشكَّ أنَّ علة النهي عن جعل القبور مساجد وعن تسريحها وتخصيصها ورفعها وزخرفتها هي ما ينشأ عن ذلك من الاعتقادات الفاسدة*.

(٥) **ضعيف** :- أخرجه أحمد (١/٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٤، ٣٧٤) وأبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٢/١٣٦)، والنسائي (٤/١٠٤).

قال ابن الملقن في خلاصته: (فيه أبو صالح مولى أم هانئ، قال عبدالحق: هو عندهم **ضعيف**، قال المنذري: تكلم فيه جميع من الأئمة، وقال ابن عدي لا أعلم أحداً من المتقدمين رضيه). أ. هـ.

وقد لخص الحافظ حاله في التقريب فقال: **ضعيف** يرسل. والثابت عنه ﷺ لفظ «زوارات» من حديث أبي هريرة، وحسان بن ثابت، وابن عباس، كما في الترمذي (٢/١٥٦ - تحفة الأحوذني)، وابن ماجه (١/٤٧٨)، وابن حبان (٧٨٨) وغيرهم، وهو حديث حسن.

تنبيه: يشهد لجملة «المتخذين عليها المساجد» الأحاديث السابقة فهي حسنة. وأما زيارة النساء للمقابر فقد اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في ذلك، وانظر هذا البحث في عون المعبود (٩/٥٧) وبهامشه شرح الحافظ ابن القيم وقد تكلم على الحديث السابق وتوسع في الموضوع، وكذلك في «كتاب أحكام الجنائز وبدعها» ففيه تحقيق (ص ١٨٠-١٨٧)، ونيل الأوطار (٤/٩٥)، وشرح النووي (٤٩/٧).

(*) وللمؤلف رحمه الله تعالى رسالة سماها «شرح الصدور بتحريم رفع القبور».

كما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل - أو العبد - الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله» (١).

ولابن خزيمة، عن مجاهد ﴿أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ (٢) قال: كان يلت لهم السويق فمات فعكفوا على قبره (٣).

وكل عاقل يعلم أن لزيادة الزخرفة للقبور وإسبال الستور الرائعة عليها، وتسريحها والتأنق في تحسينها، تأثيراً في طبائع غالب العوام ينشأ عنه التعظيم والاعتقادات الباطلة، وهكذا إذا استعظمت نفوسهم شيئاً مما يتعلق بالأحياء، وبهذا السبب اعتقد كثير من الطوائف الإلهية في أشخاص كثيرة.

(١) أخرجه البخاري في الصلاة (٤٢٧) باب هل تنبش قبور المشركين، و (٤٣٤) باب الصلاة في البيعة، وفي كتاب الجنائز (١٣٤١)، وفي مناقب الأنصار (٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨) في المساجد ومواضع الصلاة.

(٢) سورة النجم الآية ١٩ .

(٣) وأخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى ﴿أَفْرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ قال: اللات كان يلت السويق بالطائف فاعتكفوا على قبره. (الدر المنثور ٧/٦٥٣).

ورأيت في بعض كتب التاريخ : أنه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بنى العباس ، فبالغ الخليفة في التهويل على ذلك الرسول ، وما زال أعوانه ينقلونه من رتبة إلى رتبة ، حتى وصل إلى المجلس الذي يقعد الخليفة في برج من أبراجه ، وقد جُمِّل ذلك المنزل بأبهى الآيات ، وقعد فيه أبناء الخلفاء ، وأعيان الكبراء ، وأشرف الخليفة من ذلك البرج ، وقد انخلع قلب ذلك الرسول مما رأى ، فلما وقعت عيناه على الخليفة ، قال لمن هو قابض على يده من الأمراء : أهذا الله؟! فقال ذلك الأمير: بل هذا خليفة الله . فانظر ما صنع ذلك التحسين بقلب هذا المسكين .

ورؤي لنا : أن بعض أهل جهات القبلة وصل إلى القبّة الموضوعة على قبر الإمام أحمد بن الحسين صاحب ذي بين رحمه الله ، فرآها وهي مسرّجة بالشّمع والبخور ، ينفخ في جوانبها وعلى القبر الستور الفائقة فقال عند وصوله إلى الباب : أمسيت بالخير يا أرحم الراحمين!!

وفي الصحيح ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَذُرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذُرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعَاءً وَلَا يَغُوثٌ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾^(١) قال : هذه أسماء رجالٍ من قوم نوحٍ لما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا

(١) سورة نوح الآية ٢٣ .

يجلسون عليها أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم يُعبُدوا حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلم عُبدت (٢).

وقال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم.

(٢) البخاري (٧٣/٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، وذكر الأثر بنحوه، كما أخرجه ابن المنذر وابن مردويه (الدر المنثور - ٢٩٣/٨).

[بيان ما جاء في النهي عن التشاءوم والكهانة والسحر]

ومن ذلك ما أخرجه أحمد - بإسنادٍ جيد - عن قبيصة عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجَبْتِ». وأخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان أيضاً^(١).

وأخرج أبو داود بسندٍ صحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس شعبةً من النجوم فقد اقتبس شعبةً من السحر»^(٢).

وأخرج النسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «من

(١) **ضعيف**: أخرجه أحمد (٤٧٧/٣، ٦٠١٥)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (٨: ٢٧٥ - تحفة الأشراف)، وابن حبان (١٤٢٦)، والطحاوي في شرح المعاني (٤/٣١٢، ٣١٣)، والطبراني (١٨/٣٦٩)، وابن حبان (٦١٣١ - الإحسان) من طريق حبان بن مخارق أبو العلا عن قطن بن قبيصة عن أبيه مرفوعاً. وحبان لم يوثقه سوى ابن حبان.

(٢) **صحيح**: أخرجه أحمد (١/٢٢٧، ٣١١)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٧٢٦)، والبيهقي (٨/١٣٨)، من حديث الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتبس علماً من النجوم فقد اقتبس شعبةً من السحر» واللفظ للجميع. وصححه النووي في رياض الصالحين (١٦٨٠)، والعراقي في المغني (٤/١١٧) وصححه الذهبي، كما في فيض القدير (٦/٨٠).

عقد عقدةً ثمَّ نثت فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن
تعلّق شيئاً وُكِّل إليه» (٣) وهذه الأمور إنّما كانت من الجُبت والشرك
لأنّها مظنةٌ للتعظيم الجالب للاعتقاد الفاسد.

ومن ذلك ما أخرجه أهل السنن، والحاكم وقال: صحيح
على شرط الشيخين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول
الله ﷺ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدّقه فقد كفر بما أنزل على
محمّد» (٤).

(٣) **ضعيف والشطر الأخير حسن لغيره** :- أخرجه النسائي (١١٢/٧) من
طريق عباد بن ميسرة المنقري عن الحسن البصري عن أبي هريرة مرفوعاً، قال
المنذري في الترغيب والترهيب (٣٢/٤): «رواه النسائي من رواية الحسن عن أبي
هريرة، ولم يسمع منه عند الجمهور». أ. هـ.
قلت: وعباد بن ميسرة لين الحديث، قال في الميزان (٣٧٨/٢): هذا الحديث لا
يصح للين عباد وانقطاعه) أ. هـ. وأما الجملة الأخيرة فهي ثابتة لشواهد سبق
وأن بينها وهي عند الترمذي (٢١٦٧)، وفي صحيح ابن حبان (٦٠٨٥-
الإحسان).

(٤) **صحيح** :- «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»
أخرجه الحاكم (٨/١)، وعنه البيهقي (١٣٥/٨)، عن عوف بن أبي حميلة عن
خلاس وابن سرين عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح.

قال المناوي في فيض القدير (٢٣/٦): وقال الحافظ العراقي في أماليه حديث
صحيح، ورواه عنه البيهقي في السنن فقال الذهبي: إسناده قوي» أ. هـ.
وصححه كذلك في التيسير (٣٨٥/٢).

= وأما رواية الأربعة عند أبي داود (٣٩٠٤)، والنسائي في عشرة النسائي في الكبرى، وعزاه له الحافظ المزي في التحفة (١٠/١٢٤)، والترمذي (١/٤١٨ - بشرح تحفة الأحوذى)، وابن ماجه (٦٣٩) فهي من حديث حكيم الأثرم عن أبي تيممة الهجيمي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

قال المناوي في فيض القدير (٦/٢٣-٢٤): قال البغوي سنده ضعيف، قال المناوي وهو كما قال، وقال الترمذي: ضعفه البخاري، وقال ابن سيد الناس فيه أربع علل: التفرد عن غير ثقة وهو موجب للضعف، وضعف رواته، والانقطاع، ونكارة متنه، وأطال في بيانه، وقال الذهبي في الكبائر ليس إسناده بالقائم، وقال المنذري: روه كلهم من طريق حكيم الأثرم عن أبي تيممة وهو طريق خالد عن أبي هريرة وسئل ابن المديني من حكيم؟ فقال: عياناً هذا، وقال البخاري: لا يعرف لأبي تيممة سماع من أبي هريرة» أ.هـ. والمقام لا يتسع للبسط وفيما نقلته الآن كفاية. والله أعلم.

(الكاهن): هو الذي يتعاطى الخبر من الكائنات في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار، فمنهم من كان يزعم أن له تابعاً من الجن يلقي إليه الأخبار، ومنهم من كان يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات أسبابها يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله، وهذا يحضونه باسم (العراف)، كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق، ومكان الضالة ونحوهما.

وكفر من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه كفر عملي، إلا إذا استحل ذلك، أو اعتقد في الكاهن أو العراف أنه يعلم الغيب فقد كفر كفراً اعتقادياً يخرج من الملة، أما إذا جاء أحد الكاهن أو العراف فصدقه في جزئية بناءً على ما أخبره به شيطانه أو ما ادعاه الكاهن من معرفة ما سئل عنه باطلاعه على أشياء فهذا من الكفر العملي، والدليل على عدم خروجه من الإسلام.

وأخرج أبو يعلى بسندٍ جيّد، مرفوعاً «من أتى كاهناً فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمّد» وأخرج نحوه الطبراني من حديث ابن عباس بسند حسن (١).

والعلة الموجبة للحكم بالكفر ليست إلاّ اعتقاد أنّه مشارك لله تعالى في علم الغيب، مع أنّه في الغالب يقع غير مصحوب بهذا الاعتقاد، ولكن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه.

= ما جاء في الحديث: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً، فقد كفر بما أنزل على محمّد» وعطف هذه الأمور على بعضها يدل على أن نوع الكفر واحد، وقد وجدنا أن من أتى حائضاً فكفارته أن يتصدق بدينار، كما صح ذلك في سنن الترمذي (١٣٥)، ولو كان كفراً مخرجاً من الملة لأمر بالشهادتين، وانظر تحفة الأحوذى (٤١٩/١).

قلت: ومن القرائن كذلك ما جاء عنه ﷺ أنه قال: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه بما قال، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) أخرجه مسلم (٣٧/٧)، وعقوبته أنّه لم تقبل منه صلاة هذه الأيام فقط فدل على أنّه لم يخرج من الإسلام، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) **جيد موقوف أما المرفوع فضعيف**: أخرجه الترمذي (١١٨٢)، والنسائي، كما في التحفة (٢١٠/٥)، وأبو يعلى (٥٤٠٨) موقوفاً، وابن حبان (٣٢٠٣) (٤٤١٨) الإحسان، والبزار (٢٠٦٧)، والطبراني في الكبير (١٠٠٠٥)، وفي الأوسط (٣٩٦ - مجمع البحرين)، ورجح البزار وقفه، وقال الحافظ في التلخيص: والموقوف أصح عندهم من المرفوع، وأورده الحافظ في المطالب العالية (٣٥٦/٢) وعزاه لأبي يعلى، ونقل الأعظمي عن البوصيري قوله «رواه الطيالسي بإسناد حسن». وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٣٦/٤): رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفاً.

[بيان كفر من قال مطرنا بالنوء]

ومن ذلك ما في الصَّحِيحِين وغيرهما، عن زيد بن خالد قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصُّبْح على إثر سماء (*) كانت من اللَّيْلِ - فلَمَّا انصرف أَقبل على النَّاس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربُّكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: أمطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب» (١).

(١) أخرجه البخاري (ج ١ ص ٢١٧) في الاستسقاء، والصلاة رقم (٤٢٥)، وعزاه الحافظ المزي في التحفة للبخاري في المغازي (١: ٢٦) والتوحيد مختصراً (١١٣: ٣٥)، وأخرجه مسلم (٢/ ٤١٩-٤٢٠ - بشرح النووي).

(النوء) : سمي النوء نوءاً، لأنه إذا سقط النجم الساقط بالمغرب ناء الطالع بالشرق ينوء نوءاً، أي نهض وطلع، وذلك النهوض هو النوء، وناء بالشيء حملة بثقل، وكأنهم يشبهون طلوع النجم من المشرق بكل ناهض بثقل وإبطاء، وذلك لظهوره ببطاء والله أعلم، وقد يكون النوء السقوط من باب الأضداد. [انظر اللسان].

قال ابن الأثير في النهاية: وإنما غلظ النبي ﷺ في أمر الأنواء لأن العرب كانت تنسب المطر إليها، فأما من جعل المطر من فعل الله تعالى، وأراد مطرنا بنوء كذا «أي في وقت كذا»، وهو هذا النوء الفلاني، فإن ذلك جائز: أي أن الله قد أجرى العادة أن يأتي المطر في هذه الأوقات أ. هـ.

(*) أي بعد نزول مطر.

ولا يخفى على عارف أنّ العلة في الحكم بالكفر هي : ما في ذلك من إيهام المشاركة .

وأين ذلك ممن يصرّح في دعائه عندما يمسه الضرُّ بقوله : يا الله ويا فلان وعلى الله وعلى فلان فإنّ هذا يعبد ربيّن ، ويدعو اثنين ، وأمّا من قال : مطرنا بنوء كذا فهو لم يقل أمطره ذلك النّوء بل قال : أمطّر به وبين الأمرين فرق ظاهر .

= قلت : وفي عصرنا يقولون في نشرات الأخبار سيكون اليوم مطر ، أو غداً ، فإن هذا ليس من علم الغيب بل من باب معرفة الأمور بمقدماتها ، ولا بد من القول إن شاء الله لأن هذه المقدمات تحت المشيئة ، والله أعلم .

وفي الحديث قال الصحابة رضي الله عنهم «الله ورسوله أعلم» فهذا جائز في حياته ﷺ لأنهم يعلمون أن علمه متلقى عن الوحي ، وأمّا في زماننا فما كان من الوحي فيصح أن نقول : الله ورسوله أعلم ، وأمّا ما كان من غير ذلك فلا يجوز إطلاقاً . والله أعلم .

[الشُّرْكُ الخَفِي]

ومن ذلك ما أخرجه مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ: أنا أغني الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه» (٢).

وأخرج أحمد عن أبي سعيد مرفوعاً: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدَّجَّال؟» قالوا: بلى، قال: «الشُّرْكُ الخَفِيُّ، يقوم الرَّجُلُ فيزيِّنُ صلاته لما يرى من نظر رجل» (١).

(٢) أخرجه مسلم (٣٢٦/٩ - بشرح النووي).

(١) حسن لغيره دون الشطر الأول:

أخرجه أحمد (٣٠/٣)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والحاكم (٣٢٩/٤) من طريق كثير بن زيد عن ربيع بن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي سعيد قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال: ألا أخبركم... فذكره.

قال البوصيري: هذا إسناد حسن، كثير بن زيد وربيح بن عبدالرحمن مختلف فيهما. قلت: كثير بن زيد صدوق إلا أنه يخطئ. وربيح قال فيه أبو زرعة: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال البخاري: منكر الحديث (٤٦٠-تهذيب التهذيب).

ويشهد له ما رواه ابن خزيمة في صحيحه (٩٣٧) من حديث محمود بن لبيد مرفوعاً.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ
عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (٢).

فإذا كان مجرد الرياء الذي هو فعل الطاعة لله عز وجل مع
محبة أن يطلع عليها غيره أو يثني عليه بها أو يستحسنها شركاً فكيف
بما هو محض الشرك.

ومن ذلك ما أخرجه النسائي: «أنَّ يهودياً أتى النبي ﷺ
فقال: إنكم تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون والكعبة. فأمرهم
النبي ﷺ أن يقولوا: «وربَّ الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم ما
شئت» (٣).

وأخرج النسائي أيضاً، عن ابن عباس مرفوعاً أنَّ رجلاً قال:
ما شاء الله وشئت. قال: «أجعلتني لله نداً؟ قل ما شاء الله
وحده» (٤).

(٢) سورة الكهف الآية ١١٠.

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٣٧١-٣٧٢/٦)، والنسائي (٣٧٧٣)، والطحاوي في
مشكل الآثار (٣٥٧/١)، والحاكم (٢٩٧/٤)، والبيهقي (٢١٦/٣)،
وغيرهم. عن قتيلة رضي الله عنها مرفوعاً، وصححه الحاكم، وكذا الحافظ ابن
حجر في الإصابة (٣٧٨/٤).

(٤) حسن: أخرجه أحمد (٢١٤/١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٥)، وهو
عند ابن السني (٦٦٧)، وابن ماجه (٢١١٧)، والطحاوي في المشكل
(٩٠/١)، والبيهقي (٢١٧/٣) وغيرهم من طريق الأجلح بن عبدالله عن =

وأخرج ابن ماجه عن الطُّفَيْل قال : رأيت كأيُّ أتيت على نفر من اليهود، فقلت : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون عزيزُ ابن الله . قالوا : إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد . ثم مررت بنفر من النَّصارى فقلت إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون : المسيح ابن الله ، وقالوا لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد . فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت ، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته قال : «فهل أخبرت بها أحداً» قلت : نعم ، قال : فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : «أما بعد إن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم وإنكم قلتُم كلمةً كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم ، فلا تقولوا ما شاء الله وما شاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله وحده»^(١) .

= يزيد بن الأصم عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ به . والأجلج مختلف فيه ، والأقرب توثيقه والله أعلم كما في التقريب . وتنظر الأقوال فيه في التهذيب (١٨٩/١-١٩٠) ومصباح الزجاجاة للبوصيري .

(١) صحيح : أخرجه أحمد (٧٢/٥) ، وابن ماجه (٢١١٨) قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط مسلم . وفي سنن ابن ماجه عن حذيفة رضي الله عنه ، وهذا وهم نبه عليه شيخ الإسلام الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٢١١/٤) ، وقال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (أسفل التحفة) في ذات الصفحة : والذي نبه على هذه العلة هو إبراهيم الحربي في كتابه «النهي عن الهجران» له . أ. هـ . وعند ابن ماجه «ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد» .

والوارد في هذا الباب كثير وفيه أن التشريك في المشيئة بين الله ورسوله أو غيره من عبيده فيه نوع من الشرك ، ولهذا جعل ذلك في هذا المقام الصالح كشرك اليهود والنصارى ، باثبات ابن الله عز وجل ، وفي تلك الرواية السابقة أنه إثبات ند لله عز وجل .

ومن ذلك قوله ﷺ لمن قال : من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصها فقد غوى «بئس خطيب القوم أنت» وهو في الصحيح (١) .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى : ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢) أنه قال : الأنداد أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن يقول والله وحياتك يا فلان وحياتي ، ويقول : لولا كلبة هذا لأتانا ، ولولا بطُّ في الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل لولا الله وفلان ، هذا كله شرك» أ. هـ (٣) .

(١) هو في مسلم (٤٠٧/٣ - بشرح النووي)، وقال في التحفة (٢٧١/٥) رواه أبو داود في الأدب (١: ٨٥)، والصلاة (٤: ٣٣)، والنسائي في النكاح (٤٠) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه مرفوعاً .

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢ .

(٣) نسبة ابن كثير في تفسيره لابن أبي حاتم عند الآية ٣٢ من سورة البقرة .

ومن ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم أطعم ربك وأرض ربك. ولا يقل أحدكم عبدى وأمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي»^(٤) ووجه هذا النهي ما يفهم من مخاطبة السيد، بمخاطبة العبد لربه، والرَّب لعبده وإن لم يكن ذلك مقصوداً^(٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣١٦/٢)، ٤٢٣، ٤٦٣، ٤٨٤)، والبخاري (١٢٤/٣)، ومسلم (١١/٨ - بشرح النووي) (٢٢٤٩)، وأبو داود (٢٧٥). وليس في لفظه «أرض ربك»، ولفظه كما في البخاري: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضىء ربك، اسق ربك، وليقل فتاي وفتاتي وغلامي».

(٥) الشرك من حيث هو ينقسم إلى قسمين :-

الأول - الشرك الأكبر: وفاعله ليس على ملة الإسلام، وهو في الآخرة من المخلدين في النار، خلوداً أبدياً.

الثاني - الشرك الأصغر: وفاعله يعد مرتكباً لذنب هو أعظم من أكبر الذنوب، لكنه لا يخرج من الإسلام.

وهناك ضوابط عدة تفرقه عن بعض على النحو التالي :-

١ - شرك الألفاظ: إذا لم يقصد المتكلم أن يصرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله عز وجل، كقول: ما شاء الله وشئت، ولولا الله وأنت، والكعبة، وغير ذلك. ومما يدل على عدم خروجه من الإسلام ما بينته في فصل ما جاء في النهي عن الحلف بغير الله، وأما قول: ما شاء الله وشئت، فالرسول ﷺ في أول الإسلام لم ينههم عن هذا اللفظ وما شكاله للتدرج في الدعوة فقال: «وإنكم كنتم تقولون كلمة كان يمتنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها، قال: لا تقولوا ما شاء الله وما شاء محمد» وهو حديث الطفيل السابق وهو صحيح في المسند (٧٢/٥)، ولو كان شركاً أكبر لما سكت عليهم، ولا منعه الحياء من نهيهم، وكذا قول لولا الله

وفلان، أو لولا فلان فيأخذ نفس الحكم. وأما من تلفظ بهذه الألفاظ سهواً، فهذا لغو لا شيء فيه سوى الإستغفار، وأما من تلفظ بهذه الألفاظ معتقداً أن لفلان مشيئة أو قدرة كمشيئة وقدرة الله فقد خرج من الملة. والله أعلم.

٢- شرك في الأغراض والمقاصد: وهو الرياء، وقد قال شداد بن أوس رضي الله عنه: كنا نعد الرياء على عهد رسول الله ﷺ الشرك الأصغر [أخرجه الحاكم (٣٢٩/٤) وصححه، وهو حسن] قلت: وذلك بأن يكون يسيراً في بعض أعماله، أما إذا كان كل عمله من أجل الدنيا فقط، فإن هذا من الشرك الأكبر، قال تعالى «من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون» [هود: ١٥-١٦].

٣- شرك الأسباب: كمن يعتمد على سبب غير شرعي، كالتائم وليس فيها شرك، كالحرزات مثلاً، إنها علقها ظاناً أنها ترد العين بقدر الله، أو يتشاءم من شيء مع الاعتقاد أنه لا يقع إلا بقضاء الله وقدره، فهذا شرك أصغر، وقد سبق وبينت بشيء من التوسيع هذا النوع في فصل ما جاء في التائم. وهذا النوع من الشرك (الأصغر) لا يخرج صاحبه من الإسلام.

وانظر إلى ما ذكره أبو البقاء الحنفي في كلياته (ص ٢١٦)، ونقله عنه الميلى في كتاب الشرك ومظاهره (ص ٦٦-٦٧) وما كتبه د/ العلياني في سلسلته النافعة عن العقيدة وعلى العموم فكل ما يؤدي إلى الشرك الأكبر من قول أو فعل فهو شرك أصغر.

[حكم التصوير]

ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرَّةً، وليخلقوا حبة أو شعيرة﴾^(٦).

ولهما عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «أشدُّ النَّاسِ عذاباً يوم القيامة الَّذِينَ يضاھون خلق الله»^(١).

ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ مصوِّرٍ في النَّارِ يُجعل له بكلِّ صورة صوِّرها نفساً يعذب بها في جهنم»^(٢).

(٦) حديث قدسي، أخرجه البخاري (٦٥/٧، ٢١٨/٨)، ومسلم (٣٣٩/٧) - بشرح النووي)، ولفظ مسلم: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة».

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٩)، (٥٩٥٤)، (٥٩٥٥)، ومسلم (٣٣٣/٧ - نووي) (٢١٠٧) عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله» واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٥)، (٥٩٦٣)، (٧٠٤٢)، ومسلم (٣٣٨/٧ - نووي) (٢١١٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كل مصوِّرٍ في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم».

ولها عنه مرفوعاً: «من صورَّ صورةً في الدُّنيا كُلفَ أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخٍ» (٣).

وأخرج مسلم عن أبي الهيثاج الأُسدي، قال: قال لي علي «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع صورةً إلا طمسها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» (٤).

فانظر إلى ما في هذه الأحاديث من الوعيد الشَّدِيد للمصوِّرين لكونهم فعلوا فعلاً يشبه فعل الخالق، وإن لم يكن ذلك مقصوداً لهم، وهؤلاء القبوريُّون قد جعلوا بعض خلق الله شريكاً له، ومثلاً، ونداءً، فاستغاثوا به فيما لا يُستغاث فيه إلا بالله، وطلبوا منه ما لا يطلب إلا من الله، مع القصد والارادة.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧/٧)، ومسلم (٣٣٩/٧- النوي).

(٤) أخرجه مسلم (٩٦٩) كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبور، ولفظه «ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٦٠)، والنسائي (٢٠٣١) ولفظه «ألا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولا صورة في بيت إلا طمسها».

بيان ما جاء من النهي عن رفع المخلوق فوق مكانته

ومن ذلك ما أخرجه النسائي - بسند جيد -، عن عبد الله بن الشخير قال: «انطلقت في وفد بني عامرٍ إلى النبي ﷺ فقلنا: أنت سيّدنا، قال: «السّيّد الله تبارك وتعالى»، قلنا: وأفضلنا وأعظمنا طولاً، قال: «قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرّنكم الشيطان - وفي رواية: لا يستهوينكم الشيطان - أنا محمّد عبد الله ورسوله، ما أحبُّ أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلي الله عزّ وجلّ»^(٥).

(٥) صحيح: أخرجه أحمد (٤/٢٤، ٢٥)، وأبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٥)، وابن السني (٣٨٧). وقال أبو الطيب رحمه الله تعالى في العون (١٣/١٦٢): «إسناده صحيح». وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥/١٧٩): «رجاله ثقات، وقد صححه غير واحد». وله شاهد عند أحمد (٣/٢٤١)، والنسائي (٢٤٩)، وغيرهم، من حديث أنس رضي الله عنه: أن ناساً قالوا يا رسول الله يا خيرنا وابن خيرنا ويا سيدنا وابن سيدنا، فقال لهم: يا أيها الناس، قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمّد، عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلي الله عز وجل» وصححه ابن عبد الهادي في الصارم (ص ٢٤٦).

وقد بين الإمام الخطابي رحمه الله تعالى السبب في نهيهم عن قولهم أنت سيدنا مع الرسول ﷺ قال: «أنا سيد ولد آدم» لأنهم قوم حديثو عهد بالإسلام، وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة.

(لا يستجرينكم الشيطان): قال السندي: أي لا يستعملنكم الشيطان فيما يريد من التعظيم للمخلوق بمقدار لا يجوز.

[الحكمة من إرسال الرسل]

وبالجملة فالوارد عن الشرع من الأدلة على قطع ذرائع الشرك، وهدم كل شيء يوصل إليه في غاية الكثرة، ولورُمت حصر ذلك على التمام لجاء في مؤلفٍ بسيطٍ، فلنقتصر على هذا المقدار، ونتكلم على حكم ما يفعله القبوريون من الاستغاثة بالأموات، ومناداتهم لقضاء الحاجات، وتشريكهم مع الله في بعض الحالات، وإفرادهم بذلك في بعضها فنقول:

اعلم أن الله لم يبعث رسله، ولم ينزل كتبه لتعريف خلقه بأنه الخالق لهم، والرازق لهم، ونحو ذلك، فإن هذا يقربه كلُّ مشرك قبل بعثة الرسل: ﴿وَلَيْنُ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (١) ﴿وَلَيْنُ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ (٢) ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ؟ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٣) ﴿قُلْ لِمَنْ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا

(١) سورة الزخرف الآية ٨٧.

(٢) سورة الزخرف الآية ٩.

(٣) سورة يونس الآية ٣١.

تَذَكُرُونَ * قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ
سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ : أَفَلَا تَتَّقُونَ * قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ
يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ؟ * سَيَقُولُونَ اللَّهُ قُلْ فَأَنى
تُسْحَرُونَ؟^(١) ولهذا نجد كل ما ورد في الكتاب العزيز في شأن
خالق الخلق ونحوه، في مخاطبة الكفار معنونا باستفهام التقرير:
﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾^(٢) ﴿أَفىِ اللّٰهِ شَكٌّ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ؟﴾^(٣) ﴿أَغْيِرَ اللّٰهُ اَلَّذِي اَتَّخَذَ وِلِيًّا فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟﴾^(٤)
﴿فَارُونى مَاذَا خَلَقَ الَّذِىنَ مِنْ دُونِهِ﴾^(٥). بل بعث الله رسله وأنزل
كتبه لإخلاص توحيدهِ وإفراده بالعبادة ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللّٰهَ مَا لَكُمْ

(١) سورة المؤمنون الآيات ٨٤-٨٩. قال في البدور الزاهر في القراءات العشر المتواترة
ص ٢١٨: «سيقولون لله» قرأ البصريان بزيادة همزة وصل، وفتح اللام،
وتفخيمه، ورفع الهاء من لفظ الجلالة فيها، والباقون بحذف همزة الوصل وبلاد
مكسورة، ولام مفتوحة مرققة، وخفض الهاء من لفظ الجلالة فيها، ولا خلاف
بينهم في الأول، وهو «سيقولون لله قل أفلا تذكرون» أنه بلام مكسورة وأخرى
مفتوحة رقيقة مع خفض الهاء» أ. هـ. قلت: والبصريان هما أبو عمرو البصري
من السبعة، ويعقوب البصري من العشرة، والله أعلم.

(٢) سورة فاطر الآية ٣.

(٣) سورة إبراهيم الآية ١٠.

(٤) سورة الأنعام الآية ١٤.

(٥) سورة لقمان الآية ١١.

مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴿٦﴾ ﴿الَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ ﴿٧﴾ ﴿أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا﴾ ﴿٨﴾ ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذُرْ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ ﴿٩﴾ ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ ﴿١٠﴾ ﴿فَأَيَّايَ فَاعْبُدُونَ﴾ ﴿١١﴾ .

وإخلاص التوحيد لا يتم إلا بأن يكون الدعاء كله لله ،
والنداء ، والاستغاثة ، والرجاء ، واستجلاب الخير ، واستدفاع الشرِّ
له ومنه ، لا لغيره ولا من غيره ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ﴿١﴾ ﴿لَهُ
دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ ﴿٢﴾
﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٣﴾ ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٤﴾ .

(٦) سورة الأعراف الآية ٥٩ .

(٧) سورة هود الآية ٢ .

(٨) سورة نوح الآية ٣ .

(٩) سورة الأعراف الآية ٧٠ .

(١٠) سورة الأعراف الآية ٧٣ .

(١١) سورة العنكبوت الآية ٥٦ .

(١) سورة الجن الآية ١٨ .

(٢) سورة الرعد الآية ١٤ .

(٣) سورة المائدة الآية ١١ . وسورة التوبة آية ٥١ .

(٤) سورة المائدة الآية ٢٣ .

وقد تقرّر أنّ شرك المشركين الذين بعث الله إليهم خاتم رسله
 ﷺ لم يكن إلاّ باعترادهم أنّ الأنداد التي اتخذوها تنفعهم وتضرهم
 وتقرّبهم إلى الله، وتشفع لهم عنده، مع اعترافهم بأنّ الله سبحانه
 هو خالقها وخالقهم، ورازقها ورازقهم، ومحييها ومحييهم، ومميتها
 ومميتهم ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ (٥) ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ
 أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٦) ﴿إِنْ كُنَّا لِفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّيكُمْ
 بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٧) ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ (٨)
 ﴿هُؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ (١) وكانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا
 شريك لك إلاّ شريكاً هو لك تملكه وما ملك (٢).

(٥) سورة الزمر الآية ٣ .

(٦) سورة البقرة الآية ٢١ .

(٧) سورة الشعراء الآية ٩٧-٩٨ .

(٨) سورة يوسف الآية ١٠٦ .

(١) سورة يونس الآية ١٨ .

(٢) مسلم، عن ابن عباس (١١٨٥) رضي الله عنهما .

[حكم من اعتقد في مخلوق أنه يضر أو ينفع من دون

[الله

وإذا تقرّر هذا، فلا شك أن من اعتقد في ميّ من الأموات، أو حي من الأحياء أنه يضره أو ينفعه، إمّا استقلالاً أو مع الله تعالى، أو ناداه أو توجه إليه أو استغاث به في أمر من الأمور التي لا يقدر عليها المخلوق، فلم يخلص التوحيد لله ولا أفردته بالعبادة.

[السبب]

[١] إذ الدعاء بطلب وصول الخير إليه، ودفع الضرّ عنه هو نوع من أنواع العبادة.

[٢] ولا فرق بين أن يكون هذا المدعو من دون الله أو معه حجراً، أو شجراً، أو ملكاً، أو شيطاناً، كما كان يفعل ذلك في الجاهليّة، وبين أن يكون إنساناً من الأحياء أو الأموات، كما يفعله الآن كثير من المسلمين.

وكل عالم يعلم هذا ويقرّ به، فإن العلة واحدة وعبادة غير الله تعالى وتشريك غيره معه يكون للحيوان كما يكون للجهاد، وللحي كما يكون للميّت، فمن زعم أن ثمّ فرقاً بين من اعتقد في وثنٍ من

الأوثان أنه يضرُّ أو ينفع ، وبين من اعتقد في ميِّت من بنى آدم ، أو حيٍّ منهم أنه يضرُّ أو ينفع ، أو يقدر على أمر لا يقدر عليه إلاَّ الله تعالى ، هو دعاء غير الله في الأشياء التي تختصُّ به ، أو اعتقاد القدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواه ، أو التَّقرب إلى غيره بشيء مما لا يتقرب به إلاَّ إليه .

ومجرّد تسمية المشركين لما جعلوه شريكاً بالصَّنم ، والوثن ، والإله لغير الله ، زيادة على التَّسمية بالوليِّ ، والقبر ، والمشهد ، كما يفعله كثير من المسلمين ، بل الحكم واحد إذا حصل لمن يعتقد في الوليِّ والقبر ما كان يحصل لمن كان يعتقد في الصَّنم والوثن ، إذ ليس الشُّرك هو مجرد اطلاق بعض الأسماء على بعض المسمّيات ، بل الشُّرك هو أن يفعل لغير الله شيئاً يختصُّ به سبحانه ، سواء أطلق على ذلك الغير ما كان تطلقه عليه الجاهلية ، أو أطلق عليه اسماً آخر فلا اعتبار بالاسم قط ، ومن لم يعرف هذا فهو جاهل لا يستحق أن يخاطب بما يخاطب به أهل العلم .

وقد علم كلُّ عالم أنّ عبادة الكفّار للأصنام لم تكن إلاَّ بتعظيمها واعتقاد أنها تضرُّ وتنفع ، والاستغاثة بها عند الحاجة والتقريب لها في بعض الحالات بجزء من أموالهم ، وهذا كلُّه قد وقع من المعتقدين في القبور ، فإنهم قد عظّموها إلى حدٍّ لا تكون إلاَّ الله ، سبحانه ، بل ربّما يترك العاصي منهم فعل المعصية إذا كان في

مشهد من يعتقده، أو قريباً منه؛ مخافة تعجيل العقوبة من ذلك الميِّت، وربِّها لا يتركها إذا كان في حرم الله، أو في مسجد من المساجد، أو قريباً من ذلك، وربِّها حلف بعض غلاتهم بالله كاذباً ولم يحلف بالميت الذي يعتقده.

وأما اعتقادهم أنها تضرُّ وتنفع، فلولا اشتغال ضمائرهم على هذا الاعتقاد لم يدع أحدٌ منهم ميِّتاً أو حيّاً عند استجلابه لنفع أو استدفاعه لضر، قائلاً: يا فلان افعل لي كذا وكذا وعلى الله وعلى عليك وأنا بالله وبك .

٦ بيان أن الدعاء أو النذر أو الذبح لغير الله شرك [

وأما التَّقَرُّبُ لِلْأَمْوَاتِ، فانظر ماذا يجعلونه من النُّذُورِ لَهُمْ وَعَلَى قُبُورِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَحَلَّاتِ، وَلَوْ طَلَبَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يَسْمَحَ بِجِزْءٍ مِنْ ذَلِكَ لِلَّهِ تَعَالَى لَمْ يَفْعَلْ، وَهَذَا مَعْلُومٌ يَعْرِفُهُ مَنْ عَرَفَ أَحْوَالَ هَؤُلَاءِ.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقُبُورِيِّينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الضَّارُّ النَّافِعُ، وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ بِيَدِهِ، وَإِنْ اسْتَعَاثُوا بِالْأَمْوَاتِ قَصَدُوا إِنْجَازَ مَا يَطْلُبُونَهُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

قُلْتُ: وَهَكَذَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الضَّارُّ النَّافِعُ، وَأَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِيَدِهِ، وَإِنَّمَا عَبَدُوا أَصْنَامَهُمْ لِتَقَرُّبِهِمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى؛ كَمَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ.

نعم إذا لم يحصل من المسلم إلا مجرد التوسل الذي قدّمنا تحقيقه فهو كما ذكرناه سابقاً^(١).

ولكن من زعم أنه لم يقع منه إلا مجرد التوسل وهو يعتقد من تعظيم ذلك الميت ما لا يجوز اعتقاده في أحد من المخلوقين، وزاد

(١) بل بينت أن الصحيح من التوسل هو التوسل بدعاء الصالحين في حال حياتهم فقط. راجع فصل التوسل وأحكامه.

على مجرد الاعتقاد فتقرب إلى الأموات بالذبائح والندور، وناداهم مستغيثاً بهم عند الحاجة، فهذا كاذب في دعواه أنه متوسل فقط، فلو كان الأمر كما زعمه لم يقع منه شيء من ذلك، والمتوسل به لا يحتاج إلى رشوة بنذر أو ذبح، ولا تعظيم ولا اعتقاد، لأن المدعو هو الله سبحانه، وهو أيضاً المجيب، ولا تأثير لمن وقع به التوسل بالعمل الصالح، فأني جدوى في رشوة من قد صار تحت أطباق الثرى بشيء من ذلك؟

وهل هذا إلا فعل ما يعتقد التأثير اشتراكاً أو استقلالاً؟! ولا أعدل من شهادة أفعال جوارح الإنسان على بطلان ما ينطق به لسانه من الدعاوى الباطلة العاطلة، بل من زعم أنه لم يحصل منه إلا مجرد التوسل وهو يقول بلسانه يا فلان منادياً لمن يعتقد من الأموات، فهو كاذب على نفسه، ومن أنكر حصول النداء للأموات والاستغاثة بهم استقلالاً فليخبرنا ما معنى ما نسمعه في الأقطار اليمينية من قولهم: يا ابن العجيل يازيلعي يا ابن علوان يا فلان يا فلان.

وهل ينكر هذا منكر؟ أو يشك فيه شاك؟ وما عدا ديار اليمن فالأمر فيها أطم وأعم، ففي كل قرية ميت يعتقد أهلها وينادونه، وفي كل مدينة جماعة منهم، حتى أنهم في حرم الله ينادون يا ابن عباس! يا محبوب! فما ظنك بغير ذلك، فلقد تلطف إبليس وجنوده

- أخزاهم الله تعالى - لغالب أهل الملة الإسلامية بلطفة تزلزل الأقدام عن الإسلام فإننا لله وإنا إليه راجعون .

أين من يعقل معنى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ ﴾ (١) ﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (٢) ﴿ لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ ﴾ (٣) وقد أخبرنا الله سبحانه أن الدعاء عبادة في محكم كتابه بقوله تعالى : ﴿ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ ، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ (٤) .

وأخرج أبو داود، والترمذي، وقال: حسن صحيح، من حديث النعمان بن بشير قال قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ» وفي رواية «مُخُّ الْعِبَادَةِ» ثم قرأ رسول الله ﷺ الآية المذكورة. وأخرجه أيضاً النسائي وابن ماجه والحاكم وأحمد وابن أبي شيبَةَ باللفظ المذكور (٥).

(١) سورة الأعراف الآية ١٩٤ .

(٢) سورة الجن الآية ١٨ .

(٣) سورة الرعد الآية ١٤ .

(٤) سورة غافر الآية ٦٠ .

(٥) صحيح : أخرجه ابن شيبَةَ (٩٢١٦/١٠)، وأحمد (٤/٢٦٧، ٢٧١)، وأبو داود

(١٤٧٩)، والترمذي (٤٠٤٩)، (٣٢٩٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والنسائي في

الكبرى (٣٠/٩) كما في التحفة، وابن حبان (٢٣٩٦)، والحاكم (١/٤٩١)، =

وكذلك النَّحْر للأموات عبادة لهم ، والنَّذر لهم بجزء من المال عبادة لهم ، والتَّعْظِيم عبادة لهم ، كما أَنَّ النَّحْر للنُّسْكَ وإخراج صدقة المال والخضوع والاستكانة عبادة لله عزُّ وجلَّ بلا خلاف ، ومن زعم أنَّ ثَمَّ فرقاً بين الأمرين فليهدده إيلينا ، ومن قال إنَّه لم يقصد بدعاء الأموات والنَّحْر لهم والنَّذر عليهم عبادتهم ، فقل له : فلأئىِّ مقتضى صنعت هذا الصَّنِيع ؟ فإنَّ دعاءك للميت عند نزول أمر بك لا يكون إلاَّ لشيء في قلبك عبرت عنه لسانك ، فإن كنت تهذي بذكر الأموات عند عروض الحاجات من دون اعتقاد منك لهم فأنت مصاب بعقلك .

وهكذا إن كنت تنحر لله فلأئىِّ معنى جعلت ذلك للميت وحملته إلى قبره ، فإنَّ الفقراء على ظهر البسيطة في كلِّ بقعة من بقاع الأرض . وفعلك وأنت عاقل لا يكون إلاَّ لمقصدٍ قد قصدته ، أو أمرٍ قد أردته ، وإلاَّ فأنت مجنون قد رفع عنك القلم ، ولا نوافقك على

= وقال : صحيح الإسناد . وصححه النووي في الأذكار (ص ٣٣٣) ، قال المناوي في الفيض (٣/٥٤٠) : قال النووي أسانيد صححيحه . أ. هـ .
وقال في الفتح (١/٤٩) : إسناده جيد ، وأما رواية «مخ العبادة» رواها الترمذي (٣٤٣١) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً ، وقال الترمذي : - هذا حديث غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة . أ. هـ .

دعوى الجنون إلا بعد صدور أفعالك وأقوالك في غير هذا على نمط
أفعال المجانين، فإن كنت تُصدِرُها مصدر أفعال العقلاء فأنت
تكذب على نفسك في دعواك الجنون في هذا الفعل بخصوصه فراراً
عن أن يلزمك ما لزم عبَاد الأوثان الذين حكى الله عنهم في كتابه
العزیز ما حكاہ بقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ
نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ (١) وبقوله:
﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ
تَفْتَرُونَ﴾ (٢).

(١) سورة الأنعام الآية ١٣٦ .

(٢) سورة النحل الآية ٥٦ .

[شبهة: المعتقدون في الأموات ليسوا كالمشركين لأنهم

يقرون بالشهادة، والرد عليها]

فإن قلت: إنَّ المشركين كانوا لا يَقْرُون بكلمة التوحيد،
وهؤلاء المعتقدون في الأموات يَقْرُون بها.

قلت: هؤلاء إنَّما قالوها بألسنتهم وخالفوها بأفعالهم فإنَّ من
استغاث بالأموات أو طلب منهم مالا يقدر عليه إلاَّ الله سبحانه،
أو عظمهم، أو نذر عليهم بجزءٍ من ماله، أو نحر لهم فقد نَزَّههم
منزلة الآلهة التي كان المشركون يفعلون لها هذه الأفعال، فهو لم
يعتقد معنى لا إله إلاَّ الله، ولا عمل بها بل خالفها اعتقاداً وعملاً،
فهو في قوله: لا إله إلاَّ الله كاذبٌ على نفسه، فإنَّه قد جعل إلهاً غير
الله يعتقد أنَّه يضرُّ وينفع، فعبدته بدعائه عند الشدائد، والاستغاثة
به عند الحاجة، وبخضوعه له وتعظيمه إيَّاه، ونحر له النحائر،
وقرب إليه نفائس الأموال، وليس مجرد قوله: لا إله إلاَّ الله من دون
عمل بمعناها مثبتاً للإسلام، فإنَّه لو قالها أحد من أهل الجاهلية
وعكف على صنمه يعبده لم يكن ذلك إسلاماً.

فإن قلت: قد أخرج أحمد بن حنبل، والشافعي في
مُسْنَدَيْهِمَا، من حديث عبد الله بن عدى بن الخيار أنَّ رجلاً من
الأنصار حدَّثه أنَّه أتى النَّبِيَّ ﷺ وهو في مجلسه فسأره ليستأذنه في

قتل رجل من المنافقين، فجهر رسولُ الله ﷺ فقال: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ؟» قال الأنصاري: بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللهِ؟» قال: بلى ولكن لا شهادة له قال: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قال: بلى ولا صلاة له قال: «أولئك الذين نهانى الله عن قتلهم»^(١).

وفي الصَّحيحين من حديث أبي سعيد، في قصة الرجل الذي قال: يا رسول الله ﷺ - اتَّقِ الله . وفيه، فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه: يارسول الله أَلَّا أَضْرِبُ عنقه؟ فقال: «لا! لعلَّه أن يكون يصلي» فقال خالد: كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي لم أُؤْمَرْ أن أنقب عن قلوب النَّاس ولا أشقَّ قلوبهم»^(٢).

(١) صحيح: أخرج في الموطأ ص ١١٩ (٤١٣)، ومسند الشافعي (٣٢٠)، وسنن الشافعي (٦٢٨)، ومسند أحمد (٤٣٣/٥)، وسنن البيهقي (٣٦٧/٣)، ومداره على الزهري، والرجل الأنصاري هو: عبدالله بن عدي الأنصاري رضي الله عنه، ومعمر هو الوحيد من أصحاب الزهري الذي صرح باسمه، كما في مصنف عبدالرزاق (١٨٦٨٨)، قال ابن حجر عن حديث معمر: إسناده صحيح، كما في الإصابة (١٤٦/٦)، وقد جود معمر إسناده عن الزهري. ورواه مالك، والليث، وابن عيينة عن الزهري فقالوا، عن رجل من الأنصار ولم يسموه» [انظر: التمهيد لشيخ الإسلام الحافظ ابن عبدالبرفنية كلام نفيص (٤٩/١٠)] قلت: ولا يقال لرواية معمر شاذة، لأنه ثقة وزيادة الثقة مقبولة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٥/٥) وفي عدة أماكن، ومسلم (١٠٦٤) ولفظه «إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم».

ومنه قوله ﷺ لأسامة ابن زيد رضي الله عنه لما قتل رجلاً من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله فقال له ﷺ: «فَمَا تَصْنَعُ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ» فقال: يا رسول الله إنما قالها تقيّةً فقال: «هل شققت عن قلبه» هذا معنى الحديث، وهو في الصّحيح (٣).

قلت: لا شك أن من قال لا إله إلا الله، ولم يتبين من أفعاله ما يخالف معنى التّوحيد، فهو مسلم محقون الدّم والمال إذا جاء بأركان الإسلام المذكورة في حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا رمضان» (١).

(٣) أخرجه البخاري، في المغازي (٨٨/٥)، وفي الديات (٣٦/٨)، ومسلم (٤٦١/١ - بشرح النووي) كتاب الإيمان، وأبو داود (٢٦٤٣) كتاب الجهاد.

(١) هذا الحديث من الأحاديث المتواترة، وقد رواه سبعة عشر صحابياً، ولم أر من الألفاظ التي أطلعت عليها زيادة الصوم والحج، والرواية المتفق عليها من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله».

رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، وقوله: «إلا بحق الإسلام» هذه اللفظة تفرد بها البخاري دون مسلم. وقد روى مسلم (٥٢/١) زيادة وهي: «ويؤمنوا بي وبما جئت به» وهذا لفظ يشمل الصلاة والزكاة وسائر فرائض الإسلام.

وهكذا من قال: لا إله إلا الله، متشهداً بها شهادة الإسلام ولم يكن قد مضى عليه من الوقت ما يجب فيه شيء من أركان الإسلام، فالواجب حمله على الإسلام عملاً بما أقربه لسانه وأخبر به من أراد قتاله، ولهذا قال ﷺ لأسماء بن زيد ما قال.

وأما من تكلم بكلمة التوحيد وفعل أفعالاً تخالف التوحيد كاعتقاد هؤلاء المعتقدين في الأموات، فلا ريب أنه قد تبين من حالهم خلاف ما حكته ألسنتهم من إقرارهم بالتوحيد.

ولو كان مجرد التكلم بكلمة التوحيد موجباً للدخول في الإسلام والخروج من الكفر، سواء فعل المتكلم بها ما يطابق التوحيد، أو يخالفه، لكانت نافعة لليهود مع أنهم يقولون عزيز ابن الله، وللنصارى مع أنهم يقولون المسيح ابن الله، وللمنافقين مع أنهم يكذبون بالدين ويقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، وجميع هذه الطوائف الثلاثة يتكلمون بكلمة التوحيد، بل لم تنفع الخوارج^(٢) فإنهم من أكمل الناس توحيداً وأكثرهم عبادة وهم كلاب

(٢) الخوارج: هم الذين خرجوا في عهد علي رضي الله عنه، عام ٣٧هـ، واعترضوا على قبوله التحكيم مع أنهم هم الذين أكرهوه على ذلك، ولما ذكرهم بإكراههم له قالوا: «ولكن ذلك كان منا كفراً فقد تبنا إلى الله عز وجل منه فتب كما تبنا نبايعك» [انظر: تاريخ الطبري ١/٥٧، ٦٦، ٧٢] ومن ذلك الحين وهم يعدون صاحب الكبيرة كافراً، ولقد استثنى الإمام أبو الحسن الأشعري

النَّار، وقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتلهم مع أنهم لم يشركوا بالله^(١)، ولا خالفوا معنى لا إله إلا الله، بل وحدوا توحيدَهُ. وكذلك المانعون للزكاة هم موحدون لم يشركوا ولكنهم تركوا ركناً من أركان الإسلام، ولهذا أجمعت الصحابة رضي الله عنهم على قتالهم، بل دلَّ الدليل الصحيح المتواتر على ذلك، وهو الأحاديث الواردة بألفاظ منها: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويحجوا البيت ويصوموا رمضان فإذا فعلوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(٢) فمن ترك أحد هذه الخمس لم يكن معصوم الدَّم ولا المال، وأعظم من ذلك التَّارك معنى التَّوحيد أو المخالف له بما يأتي به من الأفعال.

النجادات من فرق الخوارج بكونهم لا يكفرون مرتكب الكبيرة، والشهرستاني لم يستثن أحداً منهم [انظر: مقالات الإسلاميين ٢٠٧/١، الملل والنحل ١١٤/١، الفصل في الملل والنحل ١١٣/٢، مقدمة محقق «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ٢٢/١].

- (١) أخرج مسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن من ضئضىء هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد».
- (٢) سبق تخريجه قريباً.

فإن قلت: هؤلاء المعتقدون في الأموات لا يعلمون بأن ما يفعلونه شرك، بل لو عرض أحدهم على السيف لم يقرّ بأنه مشرك بالله ولا فاعل لما هو شرك، بل ولو علم أدنى علم أن ذلك شرك لم يفعله.

قلت: الأمر كما قلت، ولكن لا يخفى عليك ما تقرّر في أسباب الردّة أنّه لا يعتبر في ثبوتها العلم بمعنى ما قاله من جاء بلفظ كفرى أو فعل فعلاً كفرياً^(٣). وعلى كل حال، فالواجب على كل

(٣) وقال الشوكاني رحمه الله تعالى في السيل الجرار (٤/٥٧٨): «لا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشر لاسيما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام. ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبار بلفظ تلفظ به المسلم يدل على الكفر وهو لا يعتقد معناه» أ. هـ.

وقال في نيل الأوطار (٦/٢١٠): «من سجد جاهلاً لغير الله لم يكفر» أ. هـ. وقال تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: «إني من أعظم الناس نهياً أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى، وإني أقر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية» أ. هـ. مجموع الفتاوي (٣/٢٢٩).

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى في طريق الهجرتين (٤١٢): «... وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل».

قلت: - مما مضى من كلام هؤلاء الأعلام يعلم خطأ تسرع بعض الغيورين على دينهم من التسرع بالتكفير، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وما

من اطلع على شيءٍ من هذه الأقوال والأفعال التي اتَّصف بها المعتقدون في الأموات أن يبلغهم الحجة الشرعية، ويبين لهم ما أمره الله بيانه وأخذ عليه الميثاق ألاّ يكتمه، كما حكى ذلك لنا في كتابه العزيز فيقول لمن صار يدعو الأموات عند الحاجات، ويستغيث بهم عند حلول المصيبات، وينذر لهم النُّذور، وينحر لهم النُّحور، ويعظّمهم تعظيم الرّب سبحانه: إنّ هذا الذي يفعلونه هو الشُّرك الذي كانت عليه الجاهليّة، وهو الذي بعث الله رسوله بهدمه، وأنزل كتبه في ذمه، وأخذ على النّبیین أن يبلغوا عباده أنّهم لا يؤمنون حتّى يخلصوا له التّوحيد ويعبدوه وحده. فإذا علموا بهذا علماً لا يبقى معه شكّ ولا شبهة ثمّ أصروا على ما هم فيه من الطُّغيان، والكفر بالرحمن، وجب عليه أن يخبرهم بأنهم إذا لم يقلعوا عن هذه الغواية، ويعودوا إلى ما جاءهم به رسول الله ﷺ من الهداية، فقد حلّت دماؤهم وأموالهم، فإن رجعوا وإلّا فالسيف هو الحكم العدل كما نطق به الكتاب المبين وسنة سيّد المرسلين في إخوانهم المشركين.

كنا معذيين حتى نبعث رسولاً ﴿﴾ ويقول: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلاّ بلسان قومه ليبين لهم﴾. فلا بد من التأكيد هل قامت عليهم الحجة أم لا، فإن كانت لم تقم وجب إرشادهم وتوجيههم وبيان الحق لهم، فإن اهتمام الداعية المسلم الهداية إلى الحق لا التنفير عنه. وينظر كتاب «العذر بالجهل والرد على بدعة التكفير».

[شبهة: إذا جاز دعاء الأنبياء بطلب الشفاعة منهم في الآخرة، فإنه يجوز دعائهم في الدنيا، والرد عليها]

فإن قلت: فقد ورد الحديث الصحيح بأنَّ الخلائق يوم القيامة يأتون آدم فيدعونه ويستغيثونه، ثم نوحاً، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم محمداً ﷺ، وسائر إخوانه من الأنبياء^(١).

قلت: أهل المحشر إنما يأتون هؤلاء الأنبياء يطلبون منهم أن يشفعوا لهم إلى الله سبحانه، ويدعون لهم بفصل الحساب والإراحة من ذلك الموقف، وهذا جائز فإنه من طلب الشفاعة والدعاء المأذون فيهما. وقد كان الصحابة يطلبون من رسول الله ﷺ في حياته أن يدعو لهم.

كما في حديث، يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم لما أخبرهم بأنه يدخل الجنة سبعون ألفاً، وحديث «سبقك بها عكاشة»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٢/٣٣٤-٣٣٥، ٣/٢٧٢-٢٧٣)، ومسلم (٢/٥٦) - بشرح النووي) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً. وسبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٧/١٩٩)، ومسلم (٢/٨٨) - بشرح النووي) وهما حديث واحد، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب» فقال رجل: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال: «اللهم اجعله منهم»، ثم قام آخر فقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة».

وقول أم سليم: يا رسول الله خادمك أنس ادع الله له (٢).
وقول المرأة التي كانت تصرع يا رسول الله ادع الله لي. وآخر
الأمر سألته الدعاء بالألّا تنكشف عند الصّرّع فدعا لها (٣).
ومنه ارشاده ﷺ لجماعة من الصّحابة بأن يطلبوا الدعاء من
أويس القرني اذا أدركوه (٤).

ومنه ما ورد في دعاء المؤمن لأخيه بظهر الغيب (٥).
وغير ذلك ممّا لا يحصر، حتّى أنّ رسول الله ﷺ قال لعمرماً

(٢) أخرجه البخاري (١١/١٤٩ - الفتح)، ومسلم (٣٢/٨ - بشرح النووي) من
حديث أنس رضي الله عنه، ودعاؤه ﷺ له «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته».

(٣) أخرجه البخاري (٤/٦) ومسلم (٢٥٧٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما
أنه قال لعطاء «هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: إني
أصرع وإني أتكشف فادع الله لي، قال: إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت
دعوت الله أن يعافيك، قالت: أصبر، قالت: فإني أتكشف فادع الله أن لا
أتكشف فدعا لها».

(٤) روى مسلم في صحيحه (٢٥٤٢)، عن عمر رضي الله عنه قال: إني سمعت
رسول الله ﷺ يقول «إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والدة، وكان به
بياض فمروه فليستغفر لكم» وكان رضي الله عنه كما في مسلم باراً بوالدته، وفي
رواية كان به بياض برص - فدعا الله فأذهب عنه إلا موضع دينار.

(٥) عن أم الدرداء قالت حدثني سيدي أبو الدرداء أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:
«إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة آمين، ولك بمثل» أخرجه
مسلم (٨٦/٨). وأبو داود (١٥٣٤) واللفظ له.

خرج معتمراً: «لا تنسى يا أخي من دعائك» (٦).

فمن جاء إلى رجل صالح واستمد منه أن يدعو له فهذا ليس من ذلك الذي يفعله المعتقدون في الأموات، بل هو سنة حسنة وشريعة ثابتة (١). وهكذا طلب الشفاعة ممن جاءت الشريعة المطهرة بأنه من أهلها كالأنبياء، ولهذا يقول الله لرسوله يوم القيامة: «سل تعط واشفع تشفع» (٢) وذلك هو المقام المحمود الذي وعده الله به كما في كتابه العزيز.

(٦) ضعيف: أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٦٣٣) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٨٩٤)، والبيهقي (٢٥١/٥)، من حديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً، وضعفه العلامة أبو الطيب في العون لوجود عاصم بن عبيد الله وقد تكلم فيه غير واحد من الأئمة أ. هـ. قال الحافظ: ضعيف.

(١) دعا الرجل دعاءً: ناداه. قال عنتر:

يدعون عنتر والرماح كأنها * * أشطان بئر في لبان الأدهم

معناه يقولون: يا عنتر.

ودعا بمعنى استغاث، وهو كقولك للرجل إذا لقيت العدو خالياً فادع المسلمين، ومعناه استغث بالمسلمين، وإذا جاء الدعاء بهذا المعنى بدعاء المخلوق القادر فلا مانع والله أعلم.

والدعاء لله على ثلاثة أوجه هي:-

١ - توحيده والثناء عليه، كقولك: ربنا لك الحمد، إذا قلته فقد دعوته بقولك ربنا، ثم أتيت بالثناء والتوحيد أو يا الله لا إله إلا أنت.

=

والحاصل أن طلب الحوائج من الأحياء جائز إذا كانوا
يقدرون عليها، ومن ذلك الدعاء فإنه يجوز استمداده من كل
مسلم، بل يحسن ذلك وكذلك الشفاعة من أهلها الذين ورد
الشرع بأنهم يشفعون، ولكن ينبغي أن يعلم أن دعاء من يدعو له
لا ينفع إلا بإذن الله وإرادته ومشئته، وكذلك شفاعة من يشفع لا
تكون إلا بإذن الله كما ورد بذلك القرآن العظيم، فهذا تقييد
للمطلق لا ينبغي العدول عنه بحال.

٢ - مسألة الله العفو والرحمة، كقولك: اللهم اغفر لنا.

٣ - مسألة الحظ من الدنيا كقولك: اللهم أرزقني مالاً وولداً.

[انظر: اللسان في مادة دعا].

(٢) رواه البخاري (٢/٣٣٤-٣٣٥، ٣/٢٧٢-٢٧٣)، ومسلم (٢/٥٦) - بشرح
النووي) وقد سبق تخريجه.

[شبهة: المعتقدون في الأموات ليسوا كالمشركين لأنهم إنما يعتقدون بالصالحين والأولياء، والرد عليها]

واعلم أنّ من الشُّبه الباطلة التي يوردها المعتقدون في
الأموات أنّهم ليسوا كالمشركين من أهل الجاهليّة؛ لأنّهم إنّما
يعتقدون في الأولياء والصّالحين، وأولئك اعتقدوا في الأوثان
والشياطين.

[الرّد] وهذه الشبهة داحضة تنادي على صاحبها بالجهل، فإنّ
الله سبحانه لم يعذر من اعتقد في عيسى عليه السّلام وهو نبيّ من
الأنبياء، بل خاطب النّصارى بتلك الخطابات القرآنيّة، ومنها: ﴿يَا
أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ، إِنَّهَا
الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ
مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ (١) وقال لمن كان يعبد الملائكة: ﴿وَيَوْمَ
يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ *
قَالُوا: سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مَنْ دُونِهِمْ﴾ (٢) ولا شك أنّ عيسى
والملائكة أفضل من هؤلاء الأولياء والصّالحين الذين صار هؤلاء
القبوريون يعتقدونهم، ويغلون في شأنهم، مع أنّ رسول الله ﷺ

(١) سورة النساء الآية ١٧٠ .

(٢) سورة سبأ الآيتان ٤٠-٤١ .

هو أكرم الخلق على الله، وسيد ولد آدم، وقد نهى أمته أن تغلوا فيه كما غلت النصارى في عيسى عليه السلام ولم يمتثلوا أمره ولم يمتثلوا ما ذكره الله في كتابه العزيز من قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ (١) ومن قوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَ الْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ (٢) وما حكاه عن رسول الله ﷺ، أنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، وما قاله ﷺ لقربته الذين أمره الله بإنذارهم بقوله: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ (٣) فقام داعياً لهم ومخاطباً لكل واحدٍ منهم قائلاً: «يا فلان بن فلان لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فلانة بنت فلان لا أغني عنك من الله شيئاً، يا بني فلان لا أغني عنكم من الله شيئاً» (٤).

(١) سورة آل عمران الآية ١٢٨ .

(٢) سورة الانفطار الآيات ١٧-١٩ .

(٣) سورة الشعراء الآية ٢١٤ .

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) كتاب الوصايا، و (٣٥٣٧) (٤٧٧١) في التفسير، ومسلم (٢٠٦)، في الإيمان (٢٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه «وأنذر عشيرتك الأقربين» فقال: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبدالمطلب لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبدالمطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمه رسول الله لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فاطمة بنت رسول الله سليمان ما شئت مالي لا أغني عنك من الله شيئاً» .

فانظر رحمك الله تعالى ما وقع من كثير من هذه الأمة من الغلو
المنهي عنه المخالف لما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، كما يقوله
صاحب البردة^(٥) رحمه الله تعالى :
يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به
سواك عند حلول الحادث العمم

(٥) قائلها هو البوصيري (٦٠٨-٦٩٦هـ) محمد بن سعد بن حماد بن عبد الله
الصنهاجي البوصيري المصري ، شرف الدين ، أبو عبد الله ، نسبته إلى بوصير من
أعمال بني سويف بمصر ، وأصله من المغرب من قلعة حماد من قبيل يعرفون ببني
شبنون ، ومولده في بهشيم من أعمال البهنساوية ووفاته بالإسكندرية ، له ديوان
شعر مطبوع ، وأشهر شعره :

أمن تذكر جيران بذني سلم *** فزجت دمعاً جرى من مقلة بدم
شرحها وعارضها كثيرون ، والهمزية ومطلعها :

كيف ترقى رقيق الأنبياء *** يا سماء ما طاولتها سماء
وشعره من الناحية الأدبية روعة في الجمال ، وأما من الناحية العقديّة وهو الأهم
فيكفيك ما نقله الشوكاني رحمه الله تعالى .
ومن شعره كما في البردة البيت (٧٥) :

أقسمت بالقمر المنشق إن له *** من قلبه نسبة مبرورة القسم
فانظر كيف أقسم بالقمر وقد مر معنا حكم ذلك وما جاء في النهي عنه .
ومن شعره كما في الهمزية :

يا نبي الهدى استغاثه ملهوا *** ف أضوّت بحاله الحوواء

أي يا نبي الهدى أدعوك دعوة مضطر محتاج إلى من ينقذه من هول ما هو فيه من
الحوواء أي من آثامه وذنوبه . هذا . . وقد ، نحا بعض من شرح شعره بتأويل
ألفاظه وبيان أنه ليس المراد ظاهرها والله تعالى أعلم .
=

فانظر كيف نفى كلَّ ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله ﷺ ، وغفل
عن ذكر ربِّه وربِّ رسول الله ﷺ ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ .

وهذا باب واسع ، قد تلاعب الشيطان بجماعة من أهل
الإسلام حتَّى ترقُّوا إلى خطاب غير الأنبياء بمثل هذا الخطاب ،
ودخلوا من الشرك في أبواب بكثير من الأسباب ؛ ومن ذلك قول من
يقول مخاطباً لابن العجيل :

هات لي منك يا ابن موسى إغائَةً

عاجلاً في سيرها حثَّائَةً

فهذا محض الاستغاثة ، التي لا تصلح لغير الله ، لميت من
الأموات قد صار تحت أطباق الثرى منذ مئتين من السنين ، ويغلب
على الظنِّ أن مثل هذا البيت ، والبيت الذي قبله إنَّما وقعا من
قائلَيْهما لغفلة وعدم تيقُّظ ، ولا مقصد لهما إلاَّ تعظيم جانب النُّبوة
والولاية ، ولو نُبِّها لتنبَّها ورجعا وأقرأ بالخطأ ، وكثيراً ما يعرض ذلك

= [انظر: الوافي بالوفيات ٣/١٠٥ ، كشف الظنون ٦/١٣٨ ، الأعلام ٦/١٣٩] .

ومما ينبغي التنبيه له ، هو أن البوصيري هذا غير المحدث المشهور صاحب مصباح
الزجاجة بزوائد ابن ماجه ، واتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، وهو
الحافظ شهاب الدين محمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني البوصيري الشافعي
والمولود عام ٧٦٢هـ والمتوفي عام ٨٤٠هـ

[انظر: الشذرات ٧/٢٢٣ ، الضوء اللامع ١/٢٥١-٢٥٢] .

قاعدة: الأصل أن يفهم الكلام على ظاهره ما لم تكن هناك قرينة .

لأهل العلم والأدب والفطنة، وقد سمعنا ورأينا. فمن وقف على شيء من هذا الجنس لحي من الأحياء فعليه إيقاظه بالحجج الشرعية، فإن رجع وإلا كان الأمر فيه كما أسلفناه.

وأما إذا كان القائل قد صار تحت أطباق الثرى، فينبغي إرشاد الأحياء إلى ما في ذلك الكلام من الخلل، وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس، ووقع أيضاً لمن تصدى لمذح نبينا محمد ﷺ، ولمذح الصالحين، والأئمة الهادين، ما لا يأتي عليه الحصر، ولا يتعلّق بالاستكثار منه فائدة، فليس المراد إلاّ التّنبية والتّحذير لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢) ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ (١).

(٢) سورة الذاريات الآية ٥٥.

(١) سورة آل عمران الآية ٨

[الأمور التي أدت إلى إنتشار الشرك]

وأعلم أنّ ما حرّرنا وقرّرنا من أنّ كثيراً ممّا يفعله المعتقدون في الأموات يكون شركاً، قد يخفى على كثيرٍ من أهل العلم، وذلك لا لكونه خفياً في نفسه، بل لإطباق الجمهور على هذا الأمر، وكونه قد شاب عليه الكبير وشبَّ عليه الصغير، وهو يرى ذلك ويسمعه ولا يرى ولا يسمع من ينكره، بل ربما يسمع من يربع فيه ويُندب الناس إليه .

وينضم إلى ذلك ما يظهره الشيطان للناس من قضاء حوائج من قصد بعض الأموات الذين لهم شهرة، وللعامّة فيهم اعتقاد وربما يقف جماعة من المحتالين على قبر ويجلبون الناس بأكاذيب يحكونها عن ذلك الميت ليستجلبوا منهم النذور، ويستدروا منهم الأرزاق، ويقتنصوا النحائر، ويستخرجوا من عوامِّ الناس ما يعود عليهم وعلى من يعولونه، ويجعلون ذلك مكسباً ومعاشاً .

وربّما يهولون على الزائر لذلك الميت بتهويلات، ويجمّلون قبره بما يعظم في عين الواصلين إليه، ويوقدون في المشهد الشموع، ويوقدون فيه الأطياب، ويجعلون لزيارته مواسم مخصوصة يتجمع فيها الجمع الجم فينهر الزائر، ويرى ما يملأ عينه وسمعه من ضجيج الخلق وازدحامهم، وتكالبهم على القرب من الميت،

والتَّمسُّح بأحجار قبره وأعواده، والاستغَاثة به، والالتجاء إليه،
وسؤاله قضاء الحاجات، ونجاح الطَّلِبَات، مع خضوعهم
واستكانتهم وتقريبهم إليه نفائس الأموال ونحرهم أصناف
النحائر.

فبمجموع هذه الأمور مع تطاول الأزمنة، وانقراض القرن
بعد القرن، يظنُّ الإنسان مبادئ عمره وأوائل أيامه أن ذلك من
أعظم القربات، وأفضل الطَّاعات، ثمَّ لا ينفعه ما تعلَّمه من العلم
بعد ذلك، بل يذهل عن كل حجة شرعية تدلُّ على أن هذا هو
الشُّرك بعينه، وإذا سمع من يقول ذلك أنكره، ونبا عنه سمعه،
وضاق به ذرعه، لأنَّه يبعد كلُّ البعد أن ينقل ذهنه دفعة واحدة في
وقت واحد عن شيء يعتقد من أعظم الطَّاعات، إلى كونه من أقبح
المقبحات، وأكبر المحرمات، مع كونه قد درج عليه الأسلاف،
ودبَّ فيه الأخلاف، وتعاودته العصور، وتناوبه الدُّهور، وهكذا
كلُّ شيء يقلد النَّاس فيه أسلافهم، ويحكِّمون العادات المستمَّرة.
وبهذه الدَّريعة الشَّيطانية، والوسيلة الطَّاغوتية، بقي المشرك من
الجاهلية على شركه، واليهوديُّ على يهوديته، والنصرانيُّ على
نصرانيته، والمبتدع على بدعته، وصار المعروف منكراً والمنكر
معروفاً، وتبدَّلت الأمة بكثير من المسائل الشرعية غيرها، وألفوا
ذلك، ومرنت عليه نفوسهم، وقبلته قلوبهم، وأنسوا إليه حتى لو

أراد من يتصدى للإرشاد أن يحملهم على المسائل الشرعية البيضاء النقية التي تبدلوا لها غيرها لنفروا عن ذلك، ولم تقبله طبائعهم، ونالوا ذلك المرشد بكلِّ مكروه، ومزقوا عرضه بكلِّ لسان، وهذا كثير موجود في كلِّ فرقة من الفرق لا ينكره إلا من هو منهم في غفلة.

وانظر إن كنت ممن يعتبر ما ابتليت به هذه الأمة من التقليدات للأموات في دين الله، حتى صارت كلُّ طائفة تعمل في جميع مسائل الدين بقول عالم من علماء المسلمين، ولا تقبل قول غيره ولا ترضى به، وليتها وقفت عند عدم القبول والرضا، لكنها تجاوزت ذلك إلى الحطّ على سائر علماء المسلمين، والوضع من شأنهم، وتضليلهم، وتبديعهم، والتنفير عنهم، ثم تجاوزوا ذلك إلى التفسيق والتكفير، ثم زاد الشرُّ حتى صار أهل كلِّ مذهب كأهل ملة مستقلة لهم نبيُّ مستقل، وهو ذلك العالم الذي قلّده فليس الشرع إلا ما قال به دون غيره، وبالغوا وغلوا فجعلوا قوله مقدماً على قول الله ورسوله، وهل بعد هذه الفتنة والمحنة شيء من الفتن والمجن؟ فإن أنكرت هذا، فهؤلاء المقلدون على ظهر البسيطة قد ملؤوا الأقطار الإسلامية. فاعمد إلى أهل كلِّ مذهب وانظر إلى مسألة من مسائل مذهبهم هي مخالفة لكتاب الله أو لسنة رسوله، ثم أرشدهم إلى الرجوع عنها إلى ما قاله الله أو رسوله، وانظر بماذا يجيبونك؟ فما أظنك تنجو من شرِّهم، ولا تأمن من مضرّتهم، وقد

يستحلُّون لذلك دمك ومالك، وأورعهم يستحلُّ عرضك وعقوبتك، وهذا يكفيك إن كان لك فطانة سليمة وفكرة مستقيمة .

فانظر كيف خصَّوا بعض علماء المسلمين، واقتدوا بهم في مسائل الدِّين، ورفضوا الباقين . بل جاوزوا هذا إلى أن الإجماع ينعقد بأربعة من علماء هذه الأُمَّة، وأن الحجَّة قائمة بهم، مع أن في عصر كلِّ واحد منهم من هو أكثر علماً منه، فضلاً عن العصر المتقدِّم على عصره، والعصر المتأخِّر عن عصره، وهذا يعرفه كلُّ من يعرف أحوال النَّاس، ثم تجاوزوا في ذلك إلى أنه لا اجتهاد لغيرهم، بل هو مقصور عليهم، فكأنَّ هذه الشريعة كانت لهم لاحظ لغيرهم فيها، ولم يتفضَّل الله على عباده بما تفضَّل عليهم، وكلُّ عاقل يعلم أن هذه المزايا التي جعلوها لهؤلاء الأئمة - رحمهم الله تعالى - إن كانت باعتبار كثرة عملهم وزيادته على علم غيرهم فهذا مدفوع عند كلِّ من له اطلاع على أحوالهم وأحوال غيرهم، فإنَّ في أتباع كل واحد منهم من هو أعلم منه، لا ينكر هذا إلاَّ مكابر أو جاهل، فكيف بمن لم يكن من أتباعهم من المعاصرين لهم، والمتقدمين عليهم، والمتأخريين عنهم .

وإن كانت تلك المزايا بكثرة الورع والعبادة، فالأمر كما تقدم فإن في معاصريهم والمتقدمين عليهم والمتأخريين عنهم من هو أكثر عبادة وورعاً منهم، لا ينكر هذا الأمر إلاَّ من لم يعرف تراجم الناس بكتب التواريخ .

وإن كانت تلك المزايا بتقدّم عصورهم فالصّحابة رضي الله عنهم، والتّابعون أقدم منهم عصراً بلا خلاف، وهم أحقُّ بهذه المزايا ممّن بعدهم لحديث: «خير القرون قرني ثمّ الذين يلونهم ثمّ الذين يلونهم»^(١).

وإن كانت تلك المزايا لأمر عقلي فما هو؟ أو لأمر شرعي فأين هو؟ ولا ننكر أنّ الله قد جعلهم بمحل من العلم والورع وصلابة الدّين، وأنهم من أهل السبق في الفضائل والفواضل، ولكن الشّأن في المتعصّب لهم من أتباعهم القائلين: إنّه لا يجوز تقليد غيرهم، ولا يعتد بخلافه إن خالف ولا يجوز لأحد من علماء المسلمين أن يخرج عن تقليدهم، وإن كان عارفاً بكتاب الله وسنّة رسوله، قادراً على العمل بما فيهما متمكّناً من استخراج المسائل الشرّعية منها. فلم يكن مقصودنا إلّا التّعجب لمن كان له عقل صحيح، وفكر رجيح، نهوّن الأمر عليه فيما نحن بصدده من الكلام على ما يفعله المعتقدون للأموات وأنّه لا يغتّر العاقل بالكثرة، وطول المهلة مع الغفلة، فإنّ ذلك ولو كان دليلاً على الحقّ لكان ما زعمه المقلّدون المذكورون حقاً، وكان ما يفعله المعتقدون للأموات حقاً، وهذا عارض من القول أوردناه للتّمثيل ولم يكن من مقصودنا^(١).

(١) سبق تخريجه، وهو متفق عليه.

(١) هذا . . . وإني إذ أوافق الشيخ رحمه الله تعالى فيما قاله، مؤكداً على وجوب الرجوع

إلى الكتاب والسنة، وجعلهما الفيصل بين أقوال المتخالفين، فأضيف هنا: إن الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى، ورضي عنهم، من المعروف عنهم أنهم من أعلم الناس وأفقههم، ومن أتقى الناس وأورعهم، وقد عرفوا بقول الحق، ومحاربة الباطل وأهله، وهم من أئمة أهل السنة والجماعة بلا نزاع، وإن مما يميز فقههم على فقه غيرهم، أنه مدون محفوظ، بخلاف فقه غيرهم ممن أشار إليهم، وعلى كل حال فعلى طالب العلم أن يرجع لأقوالهم عند تفسير النصوص حتى لا يبتدع قولاً لم يسبق إليه، أو يستدل بحديث هو في الواقع منسوخ، والتقليد ليس كله مرفوض، فمن بذل الوسع في التحقيق حول مسألة ما، ثم لم يترجح له قول، فلا مانع من أن يقلد إماماً من أئمة أهل السنة، ولا سيما الأئمة الأربعة.

والشيخ رحمه الله تعالى لم يقل ما سبق استنقاصاً للأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى، بل هو من أكثر المجلين لهم ولعلمهم، ولكن ساء ما وقع في العصور المتأخرة من حال المتعصبة الذين يقدمون أقوال أئمتهم وإن عارضها ما هو صريح من صحيح السنة.

وكان من الأولى في نظري ألا يعقد مقارنة بين الأئمة الأربعة وغيرهم حتى يقرر فساد ما عليه هؤلاء، فلو استشهدنا بكلام الأئمة الأربعة في ذم التقليد، وأن كثيراً ممن ادعى تقليدهم قد خالفهم في منهجهم لكان أفضل. والله أعلم.

ثم رأيت كلاماً للإمام ابن تيمية، فيقول: «المسائل الفروعية من غالية المتكلمة والمتفقهة من يوجب النظر والاجتهاد فيها على كل أحد حتى العامة، وهذا ضعيف، لأنه لو كان طلب علمها واجباً على الأعيان فإنها يجب مع القدرة، والقدرة على معرفتها من الأدلة المعضلة تتعذر أو تتعسر على أكثر العامة، وبإزائهم من أتباع المذاهب من يوجب التقليد فيها على جميع من بعد الأئمة، علمائهم وعوامهم . . . والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز في الجملة لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد، ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأن الاجتهاد جائز للقادر على =

[الرد على المعتقدين في الأموات من خلال تعريفهم للشرك ومقارنة أفعالهم مع أفعال المشركين]

والَّذي نحن بصدده هو أنه إذا خفى على بعض أهل العلم ما ذكرناه وقرّرناه في حكم المعتقدين للأموات لسبب من أسباب الخفاء التي قدمنا ذكرها، ولم يتعقل ما سقناه من الحجج البرهانية القرآنية، والعقلية، فينبغي أن نسأله ما هو الشرك؟

فإن قال: هو أن تتخذ مع الله إلهًا آخر كما كانت الجاهلية تتخذ الأصنام آلهة مع الله سبحانه.

قيل له: وماذا كانت الجاهلية تصنعه لهذه الأصنام التي اتخذوها حتى صاروا مشركين؟

فإن قال: كانوا يعظمونها، ويقربون لها، ويستغيثون بها، وينادونها عند الحاجات، وينحرون لها النحائر، ونحو ذلك من الأفعال الدّاخلية في مسمّى العبادة.

= الاجتهاد، والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد، وأما القادر على الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف، والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد، إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه وانتقل إلى بدله وهو التقليد.

الفتاوى (٢٠٣/٢٠٤-٢٠٤) قلت: هذا كلام نفيس خرج من عالم بصير.

فقل له : لأيّ شيء كانوا يفعلون لها ذلك؟

فإن قال : لكونها الخالقة الرّازقة أو المحيية أو المميتة .

فاقرأ عليه ما قدّمنا لك من البراهين القرآنيّة المصرّحة بأنّهم مقرّون بأنّ الله الخالق الرّازق المحيى المميت، وأنّهم إنّما عبدوها لتقرّبهم إلى الله زلفى .

وقالوا : هم شفعاؤهم عند الله ولم يعبدوها لغير ذلك ، فإنّه سيوافكك ولا محالة إن كان يعتقد أنّ كلام الله حقٌّ . وبعد أن يوافقك أوضح له أنّ المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الأفعال ، أو بعضها ، على الصّفة التي قرّناها وكرّرناها في هذه الرّسالة ، فإنّه إن بقي فيه بقية من إنصاف ، وبارقة من علم ، وحصّة من عقل ، فهو لا محالة يوافقك وتنجلي عنه الغمرة ، وتنقشع عن قلبه سحائب الغفلة ، ويعترف بأنّه كان في حجاب عن معنى التّوحيد الّذي جاءت به السّنة والكتاب .

فإن زاغ عن الحقّ وكابر وجادل ، فإن جاءك في مكابرتة ومجادلته بشيء من الشّبه فادفعه بالدّفع الّذي قد ذكرناه فيما سبق ، فإنّنا لم ندع شبهة يمكن أن يدّعيها مدّع إلا وقد أوضحنا أمرها . وإن لم يأت بشيء في جداله بل اقتصر على مجرّد الخصام والدّفع المجرّد لما أوردته عليه من الكلام ، فاعدل معه عن حجة اللّسان بالبرهان والقرآن إلى محجّة السّيف والسّنان ، فأخر الدواء الكى . هذا إذا لم

يكن دفعه بما هو دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير، فإن
أمكن وجب تقديم الأخف على الأغلظ عملاً بقوله تعالى: ﴿فَقُولَا
لَهُ قَوْلًا لِنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾^(١) وبقوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالتِّي
هِىَ أَحْسَنَ﴾^(٢).

(١) سورة طه الآية ٤٤ .

(٢) سورة المؤمنون الآية ٩٦ أو فصلت الآية ٣٤ .

[شبهة: إن ما يفعله القبوربيون هو من الكفر العملي، والرد عليها]

ومن جملة الشُّبه التي عرضت لبعض أهل العلم ما جزم به
السَّيِّدُ العَلَّامةُ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلِ الأَمِيرِ^(١) رحمه الله تعالى في شرحه
لأبياته التي يقول في أوَّلها: -

* رجعت عن النَّظْمِ الَّذِي قَلتُ فِي نَجْدِي *
*

فإنَّه قال: إنَّ كفر هؤلاء المعتقدين للأموات هو من الكفر
العملي لا الكفر الجحودي، ونقل ما ورد في كفر تارك الصلاة كما
ورد في الأحاديث الصحيحة، وكفر تارك الحج في قوله تعالى: ﴿فإنَّ
اللهَ غَنِيٌّ عَنِ العَالَمِينَ﴾^(١)، وكفر من لم يحكم بما أنزل الله، كما في قوله
تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾^(٢) ونحو

(١) هو الأمير محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني، ثم الصنعاني، من علماء اليمن
المجددين، كان محدثاً، فقيهاً، أصولياً، متكلماً، انتقل إلى صنعاء، ثم إلى
الحرمين، ثم عاد إلى صنعاء وتوفي فيها، شرح بلوغ المرام للحافظ ابن حجر،
وسماه سبل السلام، وشرح تنقيح الأنظار في علوم الحديث لابن الوزير وسماه
توضيح الأفكار، ولد عام ١٠٩٩هـ وتوفي عام ١١٨٢هـ رحمه الله رحمة واسعة
ورفع درجته في جنات النعيم، أمين.

[انظر: البدر الطالع ٢/١٣٣-١٣٩].

(١) سورة آل عمران الآية ٩٧.

(٢) سورة المائدة الآية ٤٤.

ذلك من الأدلة الواردة فيمن زنى ، ومن سرق ، ومن أتى امرأة خائضاً ، أو امرأة في دبرها ، أو أتى كاهناً ، أو عراًفاً أو قال لأخيه : يا كافر^(٣) . قال : فهذه الأنواع من الكفر وإن أطلقها الشارع على

(٣) يشير إلى حديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» أخرجه البخاري (١٠٧/٣) كتاب المظالم ، باب (٣٠) النهي بغير إذن صاحبه ، ومسلم (٥٧) كتاب الإيمان ، باب (٢٤) بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفس كماله . عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً ، واللفظ لمسلم .

قال القاضي أبو يعلى رحمه الله تعالى في كتابه مسائل الإيمان (ص ٣٧٦ - ط دار العاصمة) : والجواب عنه من وجهين : أحدهما لا يزني حين يزني وهو مؤمن كامل الإيمان . والثاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن على وجه الاستحلال . وفي (ص ٣١٩) عن إمام أهل السنة الحبر المجلد أحمد بن حنبل أنه قال : «إذا أصاب الرجل ذنباً من زنا أو سرق يخلع منه الإيمان كما يخلع الرجل قميصه ، فإذا تاب وراجع عاد إليه إيمانه» . وعنده رضي الله عنه ورحمه أن من خرج من الإيمان كما في هذا الحديث ، خرج إلى الإسلام لا إلى الكفر [انظر : الإيمان لأبي يعلى (ص ٢١٩-٣٢٠) ، وانظر ما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٢/٦١)] .

- ويشير إلى حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها ، أو كاهناً ، فقد كفر بما أنزل على محمد» وهو حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم ، صححه العراقي ، وقد سبق تحريجه ، في فصل ما جاء في التشاؤوم والكهانة .

- وكذا يشير إلى حديث «من قال لأخيه يا كافر ، فقد رجح به أحدهما» أخرجه البخاري (١٠/٥٣١ - الفتوح) كتاب الأدب ، باب (٧٣) من أكفر أخاه بغير

فعل هذه الكبائر فإنه لا يخرج به العبد عن الإيمان، ويفارق به الملة ويباح به دمه، وماله وأهله، كما ظنّه من لم يفرّق بين الكافرين، ولم يميّز بين الأمرين، وذكر ما عقده البخاري في صحيحه من كتاب الإيمان «في كفر دون كفر»^(٤) وما قاله العلامة ابن القيم^(٥): إن الحكم بغير ما أنزل الله وترك الصلاة من الكفر العلمي^(٦) وتحقيقه

تأويل فهو كما قال. من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وفي الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه البخاري (١٠/٥٣١-الفتح)، ومسلم (٦٠)، وكذا عن أبي ذر رضي الله عنه عند البخاري (١٠/٤٧٩) كتاب الأدب، باب (٤٤) ما ينهي عن السباب واللعن.

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يرمي رجل رجلاً رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك».

وانظر شرح الحديث في الفتح.

(٤) البخاري (١٣/١)، كتاب الإيمان، باب (٢)، كفران العشير وكفر دون كفر.
(٥) هو الحافظ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي، بل المجتهد المطلق، المفسر، المحدث، الأصولي، المتكلم، الشهير بابن قيم الجوزية، ولد عام ٦٩١هـ، لازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية، وأخذ عنه، وتفنن في علوم الإسلام، وكانت له اليد الطولى في كل فن. وقد امتحن وأوذى مرات، وحبس مع الشيخ تقي الدين في المرة الأخيرة بالقلعة منفرداً عنه، ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ، وله من التآليف ما تعجز عنه العصبة من العلماء، توفي رحمه الله في عام ٥٧١هـ، وصلي عليه بالجامع الأموي، ثم بجامع جراح، ودفن بمقبرة الباب الصغير، رحمه الله تعالى رحمة واسعة، وأنزل على قبره الخير والبركات.

[انظر: شذرات الذهب ٣/١٧٠].

(٦) مدارج السالكين (١/٣٣٥).

أَنَّ الكفر كفر عمل . وكفر جحود وعناد .

فكفر الجحود: أن يكفر بما علم أن الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً فهذا الكفر يضاد الإيمان من كل وجه .

وأما كفر العمل: فهو نوعان نوع يضاد الإيمان ونوع لا يضادُه، ثم نقل عن ابن القيم كلاماً في هذا المعنى .

ثم قال السيد المذكور: قلت ومن هذا - يعني الكفر العملي - من يدعو الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويقبل جدرانها، وينذر لها بشيء من ماله، فإنه كفر عملي لا اعتقادي، فإنه مؤمن بالله وبرسوله ﷺ، وباليوم الآخر، لكن زين له الشيطان أن هؤلاء عباد الله الصالحين ينفعون ويشفعون ويضرُّون، فاعتقدوا ذلك، كما اعتقد ذلك أهل الجاهلية في الأصنام، لكن هؤلاء مثبتون التوحيد لله لا يجعلون الأولياء آلهة كما قال الكفار إنكاراً على رسول الله ﷺ لما دعاهم إلى كلمة التوحيد ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(١)؟ فهؤلاء جعلوا لله شركاء حقيقة فقالوا في التلبية: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك . فأنبتوا للأصنام شركة مع رب الأنام، وإن كانت عباراتهم الضالة قد أفادت أنه لا شريك له، لأنه إذا كان يملكه وما ملك

(١) سورة ص الآية ٥ .

فليس شريك له تعالى، بل مملوك. فعبد الأصنام الذين جعلوا لله أندادًا واتخذوا من دونه شركاء، وتارة يقولون: شفعاء يقربونهم إلى الله زلفى، بخلاف جهلة المسلمين الذين اعتقدوا في أوليائهم النفع والضرر، فإنهم مقرؤون الله بالوحدانية، وإفراده بالإلهية، وصدقوا رسله، فالذي أتوه من تعظيم الأولياء؛ كفر عمل لا اعتقاد، فالواجب وعظهم وتعريفهم جهلهم وزجرهم، ولو بالتعزير كما أمرنا بحد الزاني والشارب والسارق من أهل الكفر العملي - إلى أن قال: فهذه كلها قبائح محرمة من أعمال الجاهلية، فهو من الكفر العملي، وقد ثبت أن هذه الأمة تفعل أموراً من أمور الجاهلية هي من الكفر العملي كحديث: «أربع في أممي من أمر الجاهلية لا يتركوهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة» أخرجه مسلم في صحيحه، من حديث أبي مالك الأشعري^(١). فهذه من الكفر العملي لا تخرج به الأمة عن الملة، بل هم مع اتيانهم بهذه الخصلة بالجاهلية أضافهم إلى نفسه فقال «من أممي»^(١).

(١) مسلم (٩٣٤)، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة.

(١) قلت: لم أطلع على قصيدته رحمه الله تعالى، ولا أدري هل ماجء فيها من آخر آرائه فقد جاء في شرحه للعدة على إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام للعلامة ابن دقيق العيد (٣/٣٥٨ - ط المكتبة السلفية) فقال: «... الحديث الذي أخرجه الشيخان بلفظ «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» زاد مسلم =

فإن قلت: أهل الجاهلية تقول في أصنامها: أنهم يقربونهم إلى الله زلفى كما يقول القبريون، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، كما يقوله القبوريون.

= والنصارى. وحديث عائشة بلفظ «الرجل الصالح» أعم من قبور الأنبياء والكل محرم فإنه ذريعة إلى تعظيم الميت والطواف بقبره والتماس أركانه والنداء باسمه، وبالجملة إنه يصير صنماً يعبد، وهذه بدعة عظيمة عمت الدنيا وعبد الناس القبور وعظموها بالمشاهد والقباب، وزادوا على فعل الجاهلية فأسرجوا عليها السرج والشموع، وجعلوا لها نصيباً من أموالهم كما قال تعالى في المشركين: ﴿ويجعلون لما يعلمون نصيباً مما رزقناهم﴾ وكما قالوا «هذا لله وهذا لشركائنا» ولقد زاد هؤلاء على أولئك، فإنهم يجعلون للقبور نصيباً من أموالهم، ولا يجعلون لله فيها شيئاً، وما تأخذ الملوك من أموالهم باسم الزكاة كرها فليس لله، وكان البناء فوق القبور رأي الجاهلية ودأبهم، ولهذا أخرج مسلم وأصحاب السنن عن أبي الهياج الأسدي عن علي رضي الله عنه أنه قال له علي: «أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» وأخرج أحمد ومسلم والنسائي وأبوداود عن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تخصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ». وفي لفظ للنسائي: «نهى أن يبنى على القبر أو يزداد عليه أو يخصص أو يكتب عليه». ووردت أحاديث بلعن من يتخذ عليها السرج، فإن قلت: ما هذا البلاء الذي عم الدنيا فلا تجد بلدة من بلد الإسلام غالباً إلا وفيها قباب ومشاهد مخصصة مفضضة مبني عليها مكتوب على ما يجعلونه تابوتاً وعلى جدران القباب ويسرجون عليها الشموع والقناديل بحيث إنها تضاهي كنائس أهل الكتاب أو تنيف عليها، قلت: هذا يفعله الذين يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون» ا. هـ.

قلت: لا سواء، فإنَّ القبوريين مثبتون للتوحيد لله، قائلون أنه لا إله إلا هو، ولو ضربت عنقه على أن يقول إنَّ الوليَّ إله مع الله لما قالها، بل عنده اعتقاد جهل أنَّ الوليَّ لما أطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاه به تقبل شفاعته، ويرجى نفعه، لا أنه إله مع الله، بخلاف الوثني فإنه امتنع عن قول: لا إله إلا الله، حتى ضربت عنه، زاعماً أن وثنه إله مع الله، ويسميه رباً وإلهاً، قال يوسف عليه السلام: ﴿أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾^(١)؟ سَمَّاهُمْ أَرْبَاباً لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْمُونَهُمْ بِذَلِكَ كَمَا قَالَ الْخَلِيلُ: (هَذَا رَبِّي)^(٢) في الثلاث الآيات، مستفهماً لهم مبكّثاً، متكلماً على خطابهم حيث يسمون الكواكب أرباباً، وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إلهًا وَاحِدًا﴾^(٣) وقال قوم إبراهيم: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا﴾^(٤) ﴿أَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾^(١) وقال إبراهيم: ﴿إِنِّكَ آلهةٌ دُونَ اللَّهِ تَرِيدُونَ؟﴾^(٢) ومن هذا يعلم أن الكفار غير

(١) سورة يوسف الآية ٣٩.

(٢) الأنعام الآية ٧٦، ٧٧، ٧٨.

(٣) سورة ص الآية ٥.

(٤) سورة الأنبياء الآية ٥٩.

(١) سورة الأنبياء الآية ٦٢.

(٢) سورة الصافات الآية ٨٦.

مقرّين بتوحيد الإلهية والرّبوبية كما توهمه(*) من توهم من قوله ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ (٣) ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ (٤) ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ (٥) فهذا إقرار بتوحيد الخالقيّة والرّازقيّة ونحوهما، لا أنّه إقرار بتوحيد الإلهيّة؛ لأنهم يجعلون أوثانهم أرباباً كما عرفت، فهذا الكفر الجاهليّ كفر اعتقاد، ومن لازمه كفر العمل، بخلاف من اعتقد في الأولياء النّفع والضّرّ مع توحيد الله، والإيمان به، وبرسوله، وباليوم الآخر، فإنّه كفر عمل، فهذا تحقيق بالغ وإيضاح لما هو الحقّ من غير إفراطٍ ولا تفريط. انتهى كلام السيّد المذكور رحمه الله تعالى.

* توحيد الإلهية - (الألوهية): هو توحيد الله بأفعال العباد، من دعاء، وذبح، ونذر، وسجود، . . الخ.
توحيد الربوبية: هو توحيد الله بأفعاله هو سبحانه وتعالى، من خلق، ورزق، وإحياء، وإماتة، . . الخ.

(٣) سورة الزخرف آية ٨٧.

(٤) سورة الزخرف الآية ٩.

(٥) سورة يونس الآية ٣١.

[الرد على الشبهة التي ذكرها العلامة الصنعاني]

وأقول: هذا الكلام في التحقيق ليس بتحقيق بالغ، بل كلام متناقض متدافع، وبيانه: أنه لا شك أن الكفر ينقسم إلى كفر اعتقاد، وكفر عمل. لكن دعوى أن ما يفعله المعتقدون في الأموات من كفر العمل في غاية الفساد، فإنه قد ذكر في هذا البحث أن كفر من اعتقد في الأولياء كفر عمل، وهذا عجيب! كيف يقول: كفر من يعتقد في الأولياء، ويسمي ذلك اعتقاداً ثم يقول: إنه من الكفر العملي! وهل هذا إلا التناقض البحث والتدافع الخالص!

انظر كيف ذكر في أول البحث أن كفر من يدعو الأولياء، ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويقبل جدرانها، وينذر لها بشيء من ماله، هو كفر عمل.

فليت شعري ما هو الحامل له على الدعاء، والاستغاثة، وتقبيل الجدران، ونذر النذورات، هل مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد؟ فهذا لا يفعله إلا مجنون! أم الباعث عليه الاعتقاد في الميت؟ فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد الذي لولاه لم يصدر فعل من تلك الأفعال؟

ثم انظر كيف اعترف بعد أن حكم على هذا الكفر بأنه كفر عمل لا كفر اعتقاد بقوله: «لكن زين الشيطان أن هؤلاء عباد الله

الصالحين ينفعون ويشفعون فاعتقد ذلك جهلاً كما اعتقده أهل الجاهلية في الأصنام» فتأمل كيف حكم بأن هذا كفر اعتقاد ككفر أهل الجاهلية، وأثبت الاعتقاد واعتذر عنهم بأنه اعتقاد جهل .

وليت شعري أيُّ فائدة لكونه اعتقاد جهل، فإن طوائف الكفر بأسرها، وأهل الشرك قاطبة إنما حملهم على الكفر ودفع الحق والبقاء على الباطل الاعتقاد جهلاً، وهل يقول قائل: إن اعتقادهم اعتقاد علم حتى يكون اعتقاد الجهل عذراً لإخوانهم المعتقدين في الأموات؟

ثم تمّ الاعتذار بقوله: لكن هؤلاء مثبتون للتوحيد، إلى آخر ما ذكره. ولا يخفك أن هذا عذر باطل، فإن إثباتهم التوحيد إن كان بألستهم فقط، فهم مشتركون في ذلك هم واليهود والنصارى والمشركون والمنافقون، وإن كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في الأموات ما اعتقده أهل الأصنام في أصنامهم. ثم كرر هذا المعنى في كلامه وجعله السبب في رفع السيف عنهم وهو باطل فما ترتب عليه مثله باطل فلا نطول برده.

بل هؤلاء القبوريون قد وصلوا إلى حد في اعتقادهم في الأموات لم يبلغه المشركون في اعتقادهم في أصنامهم، وهو: أن

الجاهلية كانوا إذا مسَّهم الضرُّ دعوا الله وحده، وإنَّها يدعون أصنامهم مع عدم نزول الشدائد من الأمور، كما حكاه الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا فَلَمَّا نَجَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ (١) ويقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٢) ويقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ نِسِيَ مَا كَانَ يُدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ﴾ (٣) ويقوله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظَّلْمِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ (١) بخلاف المعتقدين في الأموات فإنَّها إذا دهمتهم الشدائد استغاثوا بالأموات، ونذروا لهم النذور، وقلَّ من يستغيث بالله سبحانه في تلك الحال، وهذا يعلمه كلُّ من له بحث عن أحوالهم.

ولقد أخبرني بعض من ركب البحر للحجِّ أنَّه اضطرب اضطراباً شديداً، فسمع من أهل السفينة، من الملاحين، وغالب الرَّاكبين معهم، ينادون الأموات، ويستغيثون بهم، ولهم يسمعهم

(١) سورة الإسراء الآية ٦٧ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٤٠ .

(٣) سورة الزمر الآية ٨ .

(١) سورة لقمان الآية ٣٢ .

يذكرون الله قط . قال : ولقد خشيت في تلك الحال الغرق لما شاهدته من الشرك بالله .

وقد سمعنا عن جماعة من أهل البادية المتصلة بصنعاء أن كثيراً منهم إذا حدث له ولد جعل قسطاً من ماله لبعض الأموات المعتقدين ، ويقول : إنه قد اشترى ولده من ذلك الميت الفلاني بكذا ، فإذا عاش حتى يبلغ سن الاستقلال دفع ذلك الجعل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من المحتالين لكسب الأموال .

وبالجملة فالسيد المذكور - رحمه الله تعالى - قد جرد النظر في بحثه السابق إلى الإقرار بالتوحيد الظاهري ، واعتبر مجرد التكلم بكلمة التوحيد فقط ، من دون نظر إلى ما يناهض ذلك من أفعال المتكلم بكلمة التوحيد ، ويخالفه من اعتقاده الذي صدر عنه تلك الأفعال المتعلقة بالأموات . وهذا الاعتبار لا ينبغي التعويل عليه ولا الاشتغال به ، فالله سبحانه إنما ينظر إلى القلوب وما صدر من الأفعال عن اعتقاده لا إلى مجرد الألفاظ ، وإلا لما كان فرق بين المؤمن والمنافق .

وأما ما نقله السيد المذكور - رحمه الله تعالى - عن ابن القيم في أول كلامه من تقسيم الكفر إلى عملي واعتقادي ، فهو كلام صحيح ، وعليه جمهور المحققين ، ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره : إن الاعتقاد في الأموات على الصفة التي ذكرها هو من الكفر

العملي . وسنقل ههنا كلام ابن القيم في أن ما يفعله المعتقدون في
الأموات من الشرك الأكبر كما نقل عنه السيّد - رحمه الله تعالى - في
كلامه السابق، ثم نُبَع ذلك بالنقل عن بعض أهل العلم، فإنَّ
السائل كثر الله فوائده قد طلب ذلك في سؤاله فنقول :

قال ابن القيم في (شرح المنازل) في باب التَّوبَة (١) : وأما
الشُّرك فهو نوعان : أكبر وأصغر؛ فالأكبر:

لا يغفره الله إلا بالتَّوبَة منه ، وهو: أن يتَّخذ من دون الله ندًّا
يُحِبُّه كما يحبُّ الله ، بل أكثرهم يحبُّون آهتَم أعظم من محبة الله ،
ويغضبون لمنتقص معبوديهم من المشايخ أعظم مما يغضبون إذا
انتقص أحد رب العالمين ، وقد شاهدنا هذا نحن ، وعُيرنا منهم
جهره ، ونرى أحدهم قد اتَّخذ ذكر معبوده على لسانه إن قام وقعد ،
وإن عثر ، وهو لا ينكر ذلك ، ويزعم أنه باب حاجته إلى الله وشفيعه
عنده ، وهكذا كان عبَاد الأصنام سواء . وهذا القدر هو الَّذي قام
بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آهتَم ، فأولئك كانت
آهتَم من الحجر ، وغيرهم اتَّخذها من البشر ، قال الله تعالى حاكياً
عن أسلاف هؤلاء : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا
لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ

(١) وانظر تهذيب المدارج (٢/٣٠٨) .

لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ»^(١) وهكذا حال من اتخذ من دون الله ولياً يزعم أنه يقربه إلى الله تعالى، وما أعزَّ من تخلَّص من هذا! بل ما أعز من لا يعادي من أنكره! والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين أن آلهتهم تشفع لهم عند الله، وهذا عين الشرك.

وقد أنكر الله ذلك في كتابه وأبطله، وأخبر أن الشفاعة كلّها له. ثم ذكر الآية التي في سورة سبأ، وهي قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾^(٢) وتكلّم عليها، ثم قال: والقرآن مملوء من أمثالها، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته، ويظنّه في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إِنَّمَا تُنْقَضُ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ إِذَا نَشَأَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْجَاهِلِيَّةَ». وهذا لأنه إذا لم يعرف الشرك وما عابه القرآن وذمّه وقع فيه، وأقرّه ودعا إليه، وصوّبه وحسنه، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية، أو نظيره أو شرُّ منه أو دونه، فتنقض بذلك عرى الإسلام، ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنّة والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد،

(١) سورة الزمر الآية ٣.

(٢) سورة سبأ الآية ٢٢.

وَيُدْعُ بتجريد متابعة الرسول ﷺ ، ومفارقة الأهواء والبدع ، ومن له بصيرة وقلب حيٌ سليم يرى ذلك عياناً والله المستعان . ثم في ذلك الكتاب .

[فصل]

وأما الشرك الأصغر : فكيسير الرياء ، والتصنع للخلق ، والحلف بغير الله ، كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من حلف بغير الله فقد أشرك بالله»^(١) وقول الرجل للرجل ما شاء الله وشئت ، هذا من الله ومنك ، وأنا بالله وبك ، ومالي إلا الله وأنت ، وأنا متوكل على الله وعليك ، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا . وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب حال قائله ومقصده^(٢) .

ثم قال ابن القيم رحمه الله تعالى في ذلك الكتاب بعد فراغه من ذكر الشرك الأكبر والأصغر والتعريف لهما : ومن أنواع الشرك سجود المرید للشيخ ، ومن أنواعه التوبة للشيخ فإنها شرك عظيم ، ومن أنواعه النذر لغير الله ، والتوكل على غير الله ، والعمل لغير الله ، والإناة والخضوع والذل لغير الله ، وابتغاء الرزق من عند غير الله ،

(١) سبق تخريجه في فصل بيان ما جاء في النهي عن الحلف بغير الله ، وهو حديث صحيح ، أخرجه أحمد وأبوداود والترمذي وابن حبان والحاكم والبيهقي .
(٢) سبق بيان ذلك في فصل الشرك الخفي .

وإضافة نعمة إلى غيره، ومن أنواعه طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم والتَّوجُّه إليهم. وهذا أصل شرك العالم، فإنَّ الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، فضلاً لمن استغاث به، أو سأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها، وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإنَّ الله تعالى لا يشفع عنده أحدٌ إلاَّ بإذنه، والله لم يجعل استعانته وسؤاله سبباً لإذنه، وإنَّما السَّبب لإذنه كمال التَّوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجته بما يمنع حصولها، وهذا حال كل مشرك، والميت محتاج إلى من يدعو له ويترحم عليه، ويستغفر له كما أوصانا النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأل الله لهم العافية والمغفرة^(١)، فعكس المشركون هذا وزاروهم زيارة العبادة لقضاء الحوائج والاستعانة بهم، وجعلوا قبورهم أوثاناً تعبد، وسمُّوا قصدها حجّاً، وأنَّخذوا عندها الوقفة، وحلَّقُ الرؤوس، فجموا بين الشُّرك بالمعبود، وتغيير دينه، ومعاداة أهل التَّوحيد ونسبتهم إلى التنقُّص بالأموات، وهم قد تنقَّصوا الخالق بالشُّرك وأولياؤه الموحِّدين المخلصين له؛

(١) ورد عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عندما سألت النبي ﷺ كيف تقول لأهل القبور؟ فقال: «قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون» أخرجه أحمد (٢٢١/٦)، ومسلم (٩٧٤)، والنسائي (٩٣/٢)، وله ألفاظ عدة.

الَّذِينَ لَمْ يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً بَدَمَهُمْ وَمَعَادَاتِهِمْ ، وَتَنَقَّصُوا مِنْ أَشْرَكُوا بِهِ غَايَةَ التَّنْقِصِ ، إِذْ ظَنُّوا أَنَّهُمْ رَاضُونَ مِنْهُمْ بِهَذَا ، وَأَنَّهُمْ أَمْرُوهُمْ بِهِ ، وَأَنَّهُمْ يُوَالُونَهُمْ عَلَيْهِ ، وَهَؤُلَاءِ أَعْدَاءُ الرَّسْلِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ، وَمَا أَكْثَرَ الْمُسْتَجِيبِينَ لَهُمْ ! وَلِلَّهِ ذُرُّ خَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَيْثُ يَقُولُ : ﴿ وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلُّونَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ (٢) وَمَا نَجَا مِنْ هَذَا الشَّرِّ الْأَكْبَرِ إِلَّا مَنْ جَرَّدَ تَوْحِيدَهُ لِلَّهِ ، وَعَادَى الْمُشْرِكِينَ فِي اللَّهِ ، وَتَقَرَّبَ بِمَقْتِهِمْ إِلَى اللَّهِ .
انتهى كلام ابن القيم .

فانظر كيف صرَّحَ بأنَّ ما يفعله هؤلاء المعتقدون في الأموات هو شرك أكبر، بل أصل شرك العالم، وما ذكره من المعادة لهم فهو صحيح : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ (١) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ إلى قوله ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُوْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ﴾ (٢) .

وقال شيخ الإسلام تقي الدين في (الإقناع) : إنَّ من دعا ميتاً

(٢) سورة إبراهيم آيتا ٣٥ ، ٣٦ .

(١) سورة المجادلة الآية ٢٢ .

(٢) سورة الممتحنة الآيات ١-٤ .

وإن كان من الخلفاء الراشدين فهو كافر، وإن من شك في كفره فهو كافر.

وقال أبو الوفاء بن عقيل^(٣) في الفنون: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها، فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، وهم عندي كفار بهذه الأوضاع مثل تعظيم القبور، وخطاب الموتى بالحوائح، وكتب الرقاع فيها: يا مولاي افعل لي كذا وكذا، أو القاء الخرق على الشجرة اقتداءً بمن عبد اللات والعزى. انتهى.

(٣) هو أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، عالم العراق، وشيخ الحنابلة في زمانه، ولد سنة ٤٣١هـ، وهو صاحب التصانيف الكثيرة، ومؤلف الفنون الذي يزيد على أربعمائة مجلد، كان إماماً مبرزاً كثير العلوم خارق الذكاء عديم النظير، تفقه على القاضي أبي يعلى الحنبلي، كان قوي الحجة، بحيث ما كان أحد يقدر أن يتكلم معه لغوارة علمه وبلاغة كلامه وقوة حجته. من تصانيفه: الواضح في الأصول، الرد على الأشاعرة، وإثبات الحرف والصوت في كلام الكبير المتعال.

[أنظر: شذرات الذهب ٣٥/٤، البداية والنهاية ١٢/١٩٧، الأعلام ٣١٣/٤].

ومما ينبه عليه: أن هذا غير النحوي صاحب الشرح على ألفية ابن مالك رحمه الله، فذاك هو عبدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله القرشي الهاشمي من نسل عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه (٦٩٤-٧٦٩هـ)، [أنظر: الدرر الكامنة ٢/٢٦٦، حسن المحاضرة ١/٣١٠، شذرات الذهب ٦/٢١٤].

وقال ابن القيم رحمه الله في (إغاثة اللّهفان) في إنكار تعظيم القبور: وقد آل الأمر بهؤلاء المشركين إلى أن صنّف بعض غلاتهم كتاباً سمّاه «مناسك المشاهد»، ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام، ودخول في دين عبّاد الأصنام. انتهى، وهذا الذي أشار إليه هو ابن المفيد.

وقال في النهر الفائق: اعلم أن الشّيخ قاسماً قال في «شرح درر البحار»: أن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصّالحاء قائلاً يا سيدي فلان إن رد غائبتي أو عوفي مريضاً فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه - إلى أن قال: ومنها ظنُّ أن الميت يتصرف في الأمر، واعتقاد هذا كفر انتهى، وهذا القائل هو من أئمة الحنفية، وتأمّل ما أفاده من حكاية الإجماع على بطلان النذر المذكور وأنه كفر عنده مع ذلك الاعتقادات.

وقال صاحب «الروضة»^(١): إنَّ المسلم إذا ذبح للنبيّ صلّى الله عليه وسلم كفر انتهى. وهذا القائل من أئمة الشافعية. وإذا كان لسيد الرسل صلى الله عليه وسلم كفراً عنده فكيف بالذّبح لسائر الأموات.

(١) انظر تفصيل ذلك في روضة الطالبين، للإمام النووي (٣/٢٠٥-٢٠٦)، ط المكتب الإسلامي.

وقال ابن حجر في شرح الأربعين له : من دعا غير الله فهو كافر. انتهى .

وقال شيخ الإسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في (الرسالة السنية): إِنَّ كُلَّ مَنْ غَلَا فِي نَبِيِّ أَوْ رَجُلٍ صَالِحٍ وَجَعَلَ فِيهِ نَوْعًا مِنَ الْإِلَهِيَّةِ مِثْلَ أَنْ يَقُولَ: يَا سَيِّدِي فَلَانَ أَغْنَيْ، أَوْ انصُرْنِي، أَوْ ارزُقْنِي، أَوْ أَجْرْنِي، وَأَنَا فِي حَسْبِكَ، وَنَحْوَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ، فَكُلُّ هَذَا شُرْكٌ وَضَلَالٌ، يُسْتَتَابُ صَاحِبَهُ، فَإِنْ تَابَ نَجَا وَإِلَّا قُتِلَ، فَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَرْسَلَ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ لِيُعْبَدَ وَحْدَهُ لَا يَجْعَلُ مَعَهُ إِلَهَ آخَرَ، وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى؛ مِثْلَ: الْمَسِيحِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالْأَصْنَامِ لَمْ يَكُونُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهَا تَخْلُقُ الْخَلَائِقَ، أَوْ تَنْزِلُ الْمَطَرَ، أَوْ تَنْبِتُ النَّبَاتَ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ أَوْ يَعْبُدُونَ قُبُورَهُمْ أَوْ صُورَهُمْ، وَيَقُولُونَ: إِنَّمَا نَعْبُدُهُمْ لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى، وَيَقُولُونَ: «هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ»^(١)، فَبَعَثَ اللَّهُ رَسُلَهُ تَنْهَى أَنْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ دُونِهِ، لَا دُعَاءَ عِبَادَةٍ، وَلَا دُعَاءَ اسْتِغَاثَةٍ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴿٢﴾ الْآيَةَ. قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ: كَانَ أَقْوَامٌ يَدْعُونَ

(١) سورة يونس الآية ١٨ .

(٢) سورة الإسراء آيتا ٥٦-٥٧ .

المسيح وعزيراً والملائكة، ثم قال في ذلك الكتاب: [أي الإمام ابن تيمية] وعبادة الله وحده لا شريك له هي أصل الدين، وهو التوحيد الذي بعث الله به الرسل، وأنزل به الكتب، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ (٣)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (٤) وكان صلى الله عليه وآله وسلم يحقق التوحيد ويعلمه أمته، حتى قال رجل: ما شاء الله وشئت قال: «أجعلتني لله نداً؟ قل ما شاء الله وحده» (٥). ونهى عن الحلف بغير الله، وقال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» (١) وقال صلى الله عليه وسلم في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» (٢) يحذر ما فعلوا، وقال صلى الله عليه وسلم: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد» (٣) وقال صلى الله عليه

(٣) سورة النحل الآية ٣٦ .

(٤) سورة الأنبياء الآية ٢٥ .

(٥) سبق تخريجه وهو حديث حسن أخرجه أحمد والنسائي في عمل اليوم والليلة والطحاوي في المشكل والبيهقي، وانظر تخريجه في فصل الشرك الخفي .

(١) سبق تخريجه في فصل ما جاء في النهي عن الحلف بغير الله وهو حديث صحيح أخرجه أحمد في مسنده وأبوداود والترمذي وغيرهم .

(٢) سبق تخريجه في فصل حكم البناء على القبور، وهو متفق عليه من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً .

(٣) صحيح : أخرجه أحمد (٢/٢٤٦)، وابن سعد (٢/٣٦٢)، وأبونعيم في =

وسلم: «لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلّوا عليّ حيث ما كنتم فإنّ صلاتكم تبلغني» (٤).

ولهذا اتفق أئمة الإسلام على أنّه لا يُشرعُ بناء المساجد على القبور، ولا الصلّاة عندها؛ وذلك لأنّ من أكثر الأسباب لعبادة

= الحلية (٣١٧/٧)، وأبويعلى (٦٦٨١)، والحميدي (١٠٢٥) أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وقد ورد في الموطأ مرسلأ (٤١٤) عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ، وقد صح موصولاً من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وصححه الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (٤٢/٥).

(٤) صحيح : أخرجه أحمد (٣٦٧/٢)، وأبوداود (٢٠٤٢)، وأبونعيم في الحلية (٢٨٣٦) وحسنه الحافظ ابن حجر في تخرجه للأذكار، وقال الحافظ ابن عبد الهادي: هو حديث حسن، جيد الإسناد وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة.

قلت: ومنها، ما رواه عبدالرزاق في مصنفه (٦٧٢٦)، وسعيد بن منصور في سننه بطريقيهما عن سهل بن أبي سهل عن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ. فذكره بلفظ مقارب.

وشاهد آخر عند سعيد بن منصور قال: حدثنا حبان بن علي حدثنا محمد عجلان عن أبي سعيد مولى المهدي عن رسول الله ﷺ، ويأتي.

قال ابن تيمية: فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث. فكيف وقد تقدم مسنداً. ا. هـ. وانظر كتاب «فتح المجيد».

وله شاهد ثالث عند ابن أبي شيبة في مصنفه ورواه عنه أبويعلى في مسنده (٤٦٩) من طريق علي بن عمر عن أبيه عن علي بن حسين عن جده بلفظ مقارب. علي بن حسين يروي عن جده مرسلأ، وعلي بن عمر بن علي بن الحسين مستور الحال، وهذا الحديث يصلح في الشواهد.

الأوثان كان تعظيم القبور، ولهذا اتفق العلماء على أنه من سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند قبره أنه لا يتمرغ بحجرته ولا يُقبِّلُها، لأنه إنما يكون لأركان بيت الله، فلا يُشَبَّهُ بيت المخلوق ببيت الخالق، كلُّ هذا لتحقيق التَّوْحِيدِ الَّذِي هو أصل الدِّين، ورأسه الَّذِي لا يقبل الله عملاً إلا به، ويغفر لصاحبه، ولا يغفر لمن تركه^(٥)؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ

(٥) وعن منع مس قبر النبي ﷺ الهيثمي في حاشية الإيضاح (٤٧٩/٣): عن أنس أنه رأى رجلاً وضع يده على القبر الشريف فناه، وقال: ما كنا نعرف هذا - أي الدنومنه إلى هذا الحد... وعلم مما تقرر كراهة مس مشاهد الأولياء وتقبيلها. ونقل عن صاحب «الإحياء» أن ذلك من عوائد النصارى واليهود. وللسمهودي في وفاء الوفاء (١٤٠٢/٤) عن وضع اليد على القبر ما نصه: قد أنكره مالك والشافعي وأحمد أشد الإنكار.

وقال العلامة ابن الحاج المالكي في المدخل (٢٥٦-٢٥٧/١): «ينبغي له - لزائر قبر النبي عليه الصلاة والسلام - أن لا يدخل من داخل الدرابيز التي هناك، لأن المكان محل احترام وتعظيم، فينبه العالم غيره على ذلك، ويحذرهم من تلك البدع التي أحدثت هناك، فترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف بالكعبة الحرام، ويتمسح به ويقبله، لأن التبرك إنما يكون بالإتباع له عليه الصلاة والسلام... وكذلك الولي تعظيمه اتباعه لا تقبيل يده وقدمه ولا التمسح به، فكذلك ما نحن بسبيله تعظيمه باتباعه لا بالابتداع عنه».

وصدق الفضيل بن عياض رحمه الله تعالى حيث يقول ما معناه: اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين. وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين. [وأنظر: شفاء الصدور في الرد على الجواب المشكور].

مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٦﴾
 ولهذا كانت كلمة التوحيد أفضل الكلام وأعظمه، وأعظم آية
 الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٧) وقال ﷺ: «من كان
 آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة» (١) والإله هو الذي يأله القلب
 عبادةً له، واستغاثة به، ورجاءً له، وخشيةً واجلالاً. انتهى.

(٦) سورة النساء الآية ٤٨ .

(٧) سورة البقرة الآية ٢٥٥ .

(١) **صحيح** : أخرجه أحمد (٢٣٣/٥)، وأبو داود (٣١١٦)، الحاكم
 (٣٥١/١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً. وفيه صالح بن أبي عريب
 لخص حاله الحافظ في التقريب فقال: مقبول من السادسة، قلت: وهو صالح
 بن قليب بن حرملة بن كليب الحضرمي، روى عن كثير بن مرة، وخلاد بن
 السائب، ومختار الحميري وعنه الليث وحيوة بن شريح، وابن لهيعة، وعبد الحميد
 بن جعفر الأنصاري وغيرهم. . [أنظر: تهذيب التهذيب (٤/٣٩٨)، الكاشف
 (٢٢/٢)، التاريخ الكبير (٢٨٤٣)، الجرح والتعديل (٤/٤١٠)] ووثقه ابن
 حبان والذهبي وقال الحافظ في التقريب: مقبول، قلت: والأقرب قول من وثقه
 فمن روى عنه هذا العدد ولم يعرف له مذاكر مع توثيق ابن حبان له لا ينزل عن
 رتبة الحسن.

وعند ابن حبان (٣٠٠٤ - الموارد)، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي
 ﷺ قال: «لقد أوتاكم لا إله إلا الله، فإنه من كان آخر كلامه لا إله إلا الله عند
 الموت، دخل الجنة يوماً من الدهر، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه». هـ. وله
 شاهد قوي عند البزار (٣) ولفظه «من قال: لا إله إلا الله نفعته من دهره يصيبه
 قبل ذلك ما أصابه» وإسناده صحيح.

وقال أيضاً شيخ الإسلام تقيُّ الدِّين بن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه: «اقتضاء الصراط المستقيم» في الكلام على قوله: (وَمَا أَهْلٌ بِهِ لغيرِ اللَّهِ) (٢): إِنَّ الظَّاهِرُ أَنَّهُ ما ذُبِحَ لغيرِ اللَّهِ سواء لفظ به، أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه، وقال فيه: باسم المسيح ونحوه، كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أركي مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله، فإنَّ عبادة الله بالصلاة والنسك له أعظم من الاستغاثة باسمه في فواتح الأمور، والعبادة لغير الله أعظم من الاستعانة بغير الله، فلو ذبح لغير الله متقرباً إليه لحرم، وإن قال فيه باسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الأمة، وإن كان هؤلاء مرتدِّين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعات، ومن هذا ما يُفعل بمكة وغيرها من الذبح.

ثم قال في موضع آخر من هذا الكتاب: إِنَّ العِلَّةَ في النهي عن الصَّلَاة عند القبور ما يفضي إليه ذلك من الشُّرك، ذكر ذلك الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وغيره، وكذلك الأئمة من أصحاب أحمد ومالك، كأبي بكر الأثرم، عللوا بهذه العلة. انتهى، وكلامه في هذا الباب واسع جداً وكذلك كلام غيره من أهل العلم.

وقد تكلم جماعة من أئمة أهل البيت رضوان الله عليهم، ومن أتباعهم رحمهم الله، في هذه المسألة بما يشفي ويكفي، ولا

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٣.

يتسع المقام لبسطه وآخر من كان منهم نكالاً على القبوريين، وعلى القبور الموضوعه على غير الصفة الشرعية، مولانا الإمام المهديّ العباس بن الحسين بن القاسم^(١) رحمه الله فإنه بالغ في هدم المشاهد التي كانت فتنة للناس، وسبباً لضلالهم، وأتى على غالبها ونهى الناس عن قصدها والعكوف عليها فهدمها، وكان في عصره جماعة من أكابر العلماء ترسلوا إليه برسائل، وكان ذلك هو الحامل له على نصره الدين بهدم طواغيت القبوريين.

وبالجملة فقد سردنا من أدلة الكتاب والسنة فيما سبق ما لا يحتاج معه إلى الاعتضاد بقول أحد من أهل العلم، ولكننا ذكرنا ما حرّراه من أقوال أهل العلم مطابقة لما طلبه السائل كثر الله فوائده.

وبالجملة فإخلاص التوحيد هو الأمر الذي بعث الله لأجله رسله وأنزل به كتبه، وفي هذا الاجمال ما يغني عن التفصيل، ولو أراد رجل أن يجمع ما ورد في هذا المعنى من الكتاب والسنة لكان مجلداً ضخماً.

(١) هو الملقب بالمهدي لدين الله المولود عام ١١٣١هـ من بني الهادي إلى الحق إمام زيدي من اليمن، ولد في إب، وقام بالأمر بعد وفاة أبيه المنصور بالله سنة ١١٦١هـ في صنعاء، وكثرت في أيامه الخيرات وانقطعت الفتن وحسنت سيرته. استمر إلى أن توفي بصنعاء عام ١١٨٩هـ [ترجمته مقتبسة من الأعلام ٣/٢٦٠، وأشار الزركلي إلى ترجمته في بلوغ المرام ٧٠ و٤١٠ والبدر الطالع ١/٣١٠].

[بيان ما تضمنته الفاتحة

من توحيد الله عز وجل]

انظر فاتحة الكتاب التي تُكْرَرُ في كلِّ صلاةٍ مرَّاتٍ من كلِّ فردٍ من الأفراد، وَيَفْتَحُ بها التَّالِي لكتاب الله والمتعلِّم له، فَإِنَّ فِيهَا الإِرشاد إلى إخلاص التَّوْحِيد في مواضع .

فمن ذلك : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فَإِنَّ علماء المعاني والبيان ذكروا أَنَّهُ يَقْدَرُ المتعلِّق متأخراً ليفيد اختصاص البداية باسمه تعالى لا باسم غيره، وفي هذا ملا يخفى من إخلاص التَّوْحِيد .

ومنها في قوله ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فَإِنَّ التَّعْرِيف يفيد أَنَّ الحمد مقصور على الله، وَاللَّام في الله تفيد اختصاص الحمد به، ومقتضى هذا أَنَّهُ لا حمد لغيره أصلاً، وما وقع منه لغيره فهو في حكم العدم، وقد تقرر أَنَّ الحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري لقصد التَّعْظِيم، فلا ثناء إِلَّا عليه، ولا جميل إِلَّا منه ولا تعظيم إِلَّا له . وفي هذا من إخلاص التَّوْحِيد ما ليس عليه مزيد .

ومن ذلك قوله :

﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ أو ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ على القراءتين

السَّبْعِيَّتَيْنِ^(١)، فَإِنَّ كَوْنَهُ الْمَالِكِ لِيَوْمِ الدِّينِ يَفِيدُ أَنَّهُ لَا مَلِكَ لغيرِهِ فَلَا يَنْفِذُ إِلَّا تَصَرُّفَهُ، لَا تَصَرُّفَ أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ نَبِيِّ مَرْسَلٍ، وَمَلِكٍ مَقْرَبٍ، وَعَبْدٍ صَالِحٍ. وَهَذَا مَعْنَى كَوْنِهِ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾؛ فَإِنَّهُ يَفِيدُ أَنَّ الْأَمْرَ أَمْرُهُ، وَالْحُكْمَ حُكْمُهُ لَيْسَ لغيرِهِ مَعَهُ أَمْرٌ وَلَا حُكْمٌ، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ لغيرِ مَلُوكِ الْأَرْضِ مَعَهُمْ أَمْرٌ وَلَا حُكْمٌ، وَلِلَّهِ الْمِثْلُ الْأَعْلَى. وَقَدْ فَسَّرَ اللَّهُ هَذَا الْمَعْنَى الْإِضَافِي الْمَذْكُورَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ مِنْ كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فَقَالَ:

﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ * يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾^(١) وَمَنْ كَانَ يَفْهَمُ كَلَامَ الْعَرَبِ وَنُكْتَهُ وَأَسْرَارَهُ، كَفَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْأَدْلَةِ، وَانْدَفَعَتْ لَدَيْهِ كُلَّ شَبْهَةٍ.

وَمِنْ ذَلِكَ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ فَإِنَّ تَقْدِيمَ الضَّمِيرِ قَدْ صَرَّحَ أُمَّةُ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وَأُمَّةُ التَّفْسِيرِ، أَنَّهُ يَفِيدُ الْإِخْتِصَاصَ بِالْعِبَادَةِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَلَا يَشَارِكُهُ فِيهَا غَيْرُهُ وَلَا يَسْتَحِقُّهَا. وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ وَالِدُعَاءَ وَالتَّعْظِيمَ وَالدُّبْحَ وَالتَّقَرُّبَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فَإِنَّ تَقْدِيمَ الضَّمِيرِ هَهُنَا

(١) سورة الانفطار الآيات ١٧-١٩.

(١) قرأ عاصم والكسائي ويعقوب وخلف في اختياره بإثبات ألف بعد الميم لفظاً والباقون بحذفها [البدور الزاهرة ص ١٣].

يفيد الاختصاص كما تقدّم، وهو يقتضي أنّه لا يشاركه غيره في الاستعانة في الأمور التي لا يقدر عليها غيره .

فهذه خمسة مواضع في فاتحة الكتاب يفيد كل منها إخلاص التّوحيد مع أنّ فاتحة الكتاب ليست إلّا سبع آياتٍ، فما ظنك بما في سائر الكتاب العزيز. فذكرنا لهذه الخمسة المواضع في فاتحة الكتاب كالبرهان على ما ذكرناه، من أنّ في الكتاب العزيز من ذلك ما يطول تعداده وتتعرّس الاحاطة به .

ومّا يصلح أن يكون موضعاً سادساً لتلك المواضع الخمسة في فاتحة الكتاب قوله :

﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وقد تقرّر لغةً وشرعاً أنّ العالم ما سوى الله سبحانه، وصيغ الحصر إذا تتبّعتها من كتب المعاني والبيان والتفسير والأصول بلغت ثلاث عشرة صيغة فصاعداً، ومن يشكُّ في هذا فليتبّع كشّاف الزمخشري^(١) فإنّه سيجد فيه ما ليس له ذكر في كتب

(١) هو أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي الحنفي المعتزلي، الملقب بجار الله ولد عام ٤٦٧ هـ ولقب بذلك لأنه سافر إلى مكة وجاور بها زماناً كان عالماً بالتفسير والنحو واللغة والأدب . والكشاف من أشهر تصانيفه، بث فيه عقائد المعتزلة، قال العلامة تاج الدين السبكي في كتابه معيد النعم ومبيد النقم «واعلم أن الكشاف كتاب عظيم في بابه، ومصنّفه إمام في فنه، إلا أنه رجل مبتدع متجاهر في بدعته ويسيء أدبه على أهل السنة والجماعة، والواجب كشط ما في الكشاف من ذلك كله» ١. هـ. [النماذج الخيرية ص ٣١٠].

المعاني والبيان ، كالقلب فإنه جعله من مقتضيات الحصر ولعلّه ذكر ذلك عند تفسيره للطّاغوتِ ، وغير ذلك مما لا يقتضي المقام بسطه ، ومع الإحاطة بصيغ الحصر المذكورة تكثر الأدلة الدّالة على إخلاص التّوحيد وإبطال الشرك بجميع أقسامه .

= قلت : ومن تصدى لبدعه في الكشاف الإمام ابن المنير الإسكندراني رحمه الله تعالى ، وهو مطبوع بهامش الكشاف .
ويعد الكشاف قمة فيما احتواه من البلاغة والبيان والأدب .
توفي ليلة عرفة سنة ٥٣٨هـ بجزانيه خوارزم بعد رجوعه من مكة [انظر : وفيات الأعيان ٥٠٩/٢-٥١٣ ، شذرات الذهب ١٢١/٤ ، طبقات الفسرين للسيوطي ص ٤١ ، التفسير والمفسرون للذهبي ٤٢٩-٤٨٢] .

[بيان حكم سؤال الله بصاحب القبر عند الزيارة]

واعلم أنّ السّائل كثر الله فوائده ذكر في جملة ما سأل عنه أنّه لو قصد الإنسان قبر رجل من المسلمين مشهور بالصّلاح، ووقف لديه وأدّى الزيارة وسأل الله بأسمائه الحسنى وبما لهذا الميت من المنزلة هل تكون هذه البدعة عبادة لهذا الميت؟ ويصدق عليه أنه قد دعا غير الله؟ وأنّه قد عبد غير الرحمن؟ وسلب عنه اسم الإيمان؟ ويصدق على هذا القبر أنّه وثن من الأوثان؟ وبحكم برّدّة ذلك الداعي؟ والتّفريق بينه وبين نسائه؟ واستباحة أمواله؟ ويعامل معاملة المرتدّين؟ أو يكون فاعلاً معصيةً كبيرةً أو مكروهاً؟

[الجواب]

وأقول: إنّنا قد قدّمنا في أوائل هذا الجواب أنّه لا بأس بالتّوسل بنبيّ من الأنبياء، أو وليّ من الأولياء، أو عالمٍ من العلماء، وأوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه^(١)، فهذا الذي جاء إلى القبر زائراً ودعا الله وحده، وتوسّل بذلك الميت كأن يقول: اللهم إني أسألك أن تشفيني من كذا، وأتوسّل إليك بما لهذا العبد الصّالح من العبادة لك والمجاهدة فيك والتّعلم والتّعليم خالصاً لك، فهذا لا ترّدّد في جوازه.

(١) قد بينت أن هذا قول مرجوح، وليراجع ذلك تحت عنوان: التّوسل وأحكامه.

لكن لأئى معنى قام يمشي إلى القبر .

فإن كان لمحض الزيارة، ولم يعزم على الدعاء والتوسل إلا بعد تجريد القصد إلى الزيارة فهذا ليس بممنوع، فإنه إنما جاء ليزور، وقد أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزيارة القبور بحديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها»^(٢)، وخرج لزيارة الموتى ودعا لهم وعلمنا كيف نقول إذا نحن زرناهم وكان يقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا بكم إن شاء الله للاحقون، وأناكم ما توعدون، نسأل الله لنا ولكم العافية»^(١). وهو أيضاً في الصحيح بالفاظ وطرق.

فلم يفعل هذا الزائر إلا ما هو مأذون به ومشروع، لكن بشرط ألا يشد راحلته ولا يعزم على سفره، ولا يرحل كما ورد تقييد الإذن بالزيارة للقبور بحديث: «لا تشد الرحال إلا لثلاثة»^(٢) وهو مقيد

(٢) رواه أحمد (٣٥٠/٥)، ومسلم (٩٧٧) عن بريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» وأخرجه الترمذي (١٩٦/١)، والنسائي (٢٨٥/١).

(١) سبق تخريجه.

(٢) حديث متواتر، ورد عن جماعة من الصحابة، منهم أبو سعيد الخدري، وابن عمر، وأبوبصرة الغفاري، وأبو هريرة، رضي الله عنهم، وغيرهم. وحديث أبي هريرة متفق عليه أخرجه البخاري (٧٩/٣-٨٠-الفتح)، ومسلم (١٣٩٧)، وأبوداود (٢٠٣٣)، والنسائي (٧٠٠)، وابن ماجه (١٤٠٩)، مرفوعاً إلى النبي

لمطلق الزيارة، وقد خص بمخصصات منها زيارة القبر الشريف
النبوي المحمدي على صاحبه أفضل الصلاة والتسليم، وفي ذلك

= وأخرجه مالك في الموطأ (كتاب الصلاة، باب ٦٦، حديث ٢٣٩) وأحمد
(٧/٦)، النسائي (٢١٠/١) بلفظ «لا تعمل المطي إلا إلا ثلاثة مساجد . . .»
الحديث.

واختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة كالذهاب
إلى قبور الصالحين وإلى المواضع الفاضلة ونحو ذلك، ومن ذهب إلى تحريم ذلك
الإمام أبو محمد الجويني رحمه الله تعالى وقال: يجرم شد الرحال إلى غيرها عملاً
بظاهر هذا الحديث.

ومن قاله أيضاً من الشافعية القاضي حسين، ومن المالكية القاضي عياض، ومن
المتأخرين الإمام ابن تيمية رحمهم الله جميعاً، والعلة في النهي عن شد الرحال إلى
ما عدا المساجد الثلاثة من المساجد موجودة في شد الرحال إلى قبور الصالحين أو
المواضع الفاضلة، وزيادة، وقد شنع من شنع على ابن تيمية في نفيه عن شد
الرحال إلى قبر النبي ﷺ إما جهلاً أو حسداً وحقدًا، فإنه لم يتفرد بذلك بل سبقه
إلى ذلك هؤلاء الأعلام من العلماء، ولينظر ما نقلته عن الإمام العيني في أول
الكتاب عند ترجمة ابن تيمية فقال: « . . . ولم يكن بحثه فيما صدر عنه في مسألة
الزيارة والطلاق: إلا عن اجتهاد سائح بالاتفاق، والمجتهد في الحالتين مأجور
مشاب، وليس فيه شيء مما يلام أو يعاب، ولكن حملهم على ذلك حسدهم
الظاهر، وكيدهم الباهر. . . ».

وابن تيمية لم يقل بتحريم زيارة قبر النبي ﷺ ومن قال بذلك فقد افترى عليه،
بل نهى عن السفر إليه ليس إلا. وأما زيارة قبره ﷺ دون شد رحال فلا أعلم أن
أحدًا من السلف أو الخلف نهى عن ذلك، ومن نهى عن ذلك فهو مخطيء، صلى
الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. والله أعلم.

[وانظر الفتوح (٧٨/٣ - السلفية) فعنه نقلت أقوال هؤلاء الأئمة وكذا شرح
النووي على مسلم].

خلاف بين العلماء وهي مسألة من المسائل التي طالت ذيولها، واشتهرت أصولها، وامتحن بسببها من امتحن، وليس ذلك ههنا من مقصودنا.

وأما إذا لم يقصد مجرد الزيارة بل قصد المشي إلى القبر ليفعل الدعاء عنده فقط، وجعل الزيارة تابعة لذلك، أو مشى لمجموع الزيارة والدعاء فقط، كان يغنيه أن يتوسل إلى الله بذلك الميت من الأعمال الصالحة من دون أن يمشي إلى قبره^(٣).

فإن قال: إنها مشيت إلى قبره لأشير إليه عند التوسل به، فيقال له: إن الذي يعلم السر وأخفى، ويحول بين المرء وقلبه، ويطلع على خفيات الضمائر، وتنكشف لديه مكنونات السرائر، لا يحتاج منك إلى هذه الإشارة التي زعمت أنها الحاملة لك على قصد القبر، والمشي إليه، وقد كان يغنيك أن تذكر ذلك الميت باسمه العلم، أو بما يتميز

(٣) زيارة القبور للتفكير بالآخرة والسلام على أصحابها مع قصد الدعاء لهم عند زيارتها من المستحبات شرعاً.

أما قوله إن جاء على نية الزيارة فقط ثم عرض له الدعاء بالتوسل بصاحب القبر بعد الزيارة، فيه بعد والله أعلم، لأنه قد قرنا سابقاً أن التوسل إلى الله تعالى بالأموات ممنوع، وعليه فالتوسل بهم عند قبورهم ممنوع.

به عن غيره، فما أراك مشيت لهذه الإشارة، فإنَّ الَّذِي تدعوه في كلِّ مكان مع كلِّ إنسان، بل مشيت لتُسمع الميت توُسِّلك به وتعطف قلبه عليك، وتتخذ عنده يداً بقصده، وزيارته، والدُّعاء عنده والتَّوسُّل به، وأنت إن رجعت إلى نفسك وسألتها عن هذا المعنى فربَّما تقرُّ لك به، وتصدقك الخبر، فإن وجدت عندها هذا المعنى الدَّقِيق، الَّذِي هو بالقبول منك حقيق، فاعلم أنَّه قد علق بقلبك ما علق بقلوب عبَّاد القبور، ولكنك قهرت هذه النَّفس الخبيثة عن أن تُترجم بلسانك عنها، وتشر ما انطوت عليه من محبة ذلك القبر، والاعتقاد فيه، والتَّعظيم له، والاستغاثة به، فأنت مالك لها من هذه الحبيثة مملوك لها من الحبيثة الَّتِي أقامتك من مقامك، ومشت بك إلى فوق القبر، فإن تداركت نفسك بعد هذه وإلَّا كانت المستولية عليك المتصرِّفة فيك المتلاعبة بك في جميع ما تهواه ممَّا قد وسوس به لها الخناس، الَّذِي يوسوس في صدور النَّاس من الجنَّة والنَّاس.

فإن قلت: قد رجعت إلى نفسي فلم أجد عندها شيئاً من هذا وفتشتها فوجدتها صافية من ذلك الكدر.

فما أظنَّ الحامل لك على المشي إلى القبر إلَّا أنك سمعت النَّاس يفعلون شيئاً فعلته، ويقولون شيئاً فقلت، فاعلم أنَّ هذه أوَّل عقدة من عقود توحيدك، وأوَّل محنة من محن تقليدك، فارجع توجر، وألَّا تتقدَّم تنحر، فإنَّ هذا التَّقَليد الَّذِي حملك على هذه

المشية الفارغة العاطلة الباطلة سيحملك على أخواتها، فتقف على باب الشرك أولاً، ثم تدخل منه ثانياً، ثم تسكن فيه وإليه ثالثاً، وأنت في ذلك كله تقول: سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، ورأيتهم يفعلون أمراً ففعلته.

وإن قلت: إنك على بصيرة في علمك وعملك، ولست ممن ينقاد إلى هوى نفسه كالأول، ولا ممن يقهرها، ولكنه يقلد الناس كالثاني، بل أنت صافي السرّ نقي الضمير، خالص الاعتقاد، قويّ اليقين، صحيح التوحيد، جيّد التمييز، كامل العرفان، عالم بالسنة والقرآن، فلا لمراد نفسك اتبعت، ولا في هوة التقليد وقعت.

فقل لي بالله: ما الحامل لك على التشبه بعباد القبور، والتغريب على من كان في عداد سليمى الصدور؟ فإنه يراك الجاهل والحامل، ومن هو عن علمك وتمييزك عاطل، فيفعل كفعلك يقتدى بك، وليس له بصيرتك، ولا قوة في الدين مثل قوتك، فيحكى فعلك صورة ويخالفه حقيقة، ويعتقد أنك لم تقصد هذا القبر إلا لأمر، ويغتنم إبليس اللعين غربة هذا المسكين الذي اقتدى بك، واستنّ بسنتك، فيستدرجه حتى يبلغ به إلى حيث يريد، فرحم الله أمراً هرب بنفسه عن غوائل التقليد، وأخلص عبادته للحميد المجيد.

وقد ظهر بمجموع هذا التقسيم أنّ من يقصد القبر ليدعو عنده هو أحد ثلاثة^(١) :

[١] إن مشى لقصد الزيارة فقط وعرض له الدعاء ولم يحصل بدعائه تغرير على الغير فذلك جائز^(١) .

[٢] وإن مشى لقصد الدعاء فقط أو له مع الزيارة وكان له من الاعتقاد ما قدمنا فهو على خطر الوقوع في الشرك فضلاً عن كونه عاصياً .

[٣] وإذا لم يكن له اعتقاد في الميت على الصفة التي ذكرنا فهو عاص آثم ، وهذا أقل أحواله ، وأحقر ما يربحه في رأسه ماله .
وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية ، والله وليُّ التوفيق .

(١) أنظر قريباً فقد بينت حكم ذلك .

أسأل الله العليّ القدير بأسمائه الحسنى أن يتقبل مني هذا العمل المتواضع ، وأن
يدخره لي يوم الدين ، فإنه سبحانه وتعالى نعم المولى ونعم النصير.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً والحمد
لله رب العالمين .

وكتبه

أبو عبد الله الحلبي

ربيع أول عام ١٤١٣ من الهجرة

النبوية على صاحبها أزكى صلاة وأتم سلام

صدر عن

دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع

- ١ - البيوع المنهي عنها في الإسلام
فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س
- ٢ - التوضيح والبيان لشجرة الإيمان
الشيخ عبدالرحمن السعدي ٤ ر.س
- ٣ - الإفادة فيما ينبغي أن تشغل به الإجازة
الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٤ - تذكير الشباب بما جاء في إسبال الثياب
الشيخ عبدالله الجارالله ٢ ر.س
- ٥ - أغلى من اللآلئ والجواهر والذهب
ميسر بنت ياسين ٤ ر.س
- ٦ - تدبر القرآن
فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س
- ٧ - صفة صلاة النبي ﷺ لابن القيم الجوزية
الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٨ - معالم على طريق العفة
الشيخ عبدالله الرضبان ٤ ر.س
- ٩ - ألفية ابن مالك
ابن مالك ٢ ر.س

- ١٠ - مجموعة رسائل في الصلاة - لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز
وفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ٨ ر.س
- ١١ - توجيهات في كلمات
الشيخ عبدالله الجارالله ٢ ر.س
- ١٢ - البكاء من خشية الله
عبدالحמיד السحيباني ٣ ر.س
- ١٣ - الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد
فضيلة الشيخ صالح الفوزان ١٨ ر.س
- ١٤ - ثلاث محاضرات في العلم والدعوة
فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٥ ر.س
- ١٥ - مقدمة في ظاهرة التغيير
الدكتور إبراهيم عباس ٣ ر.س
- ١٦ - كفى بالموت واعظاً
الدكتور إبراهيم عباس ٢ ر.س
- ١٧ - نظرات في مواقف المؤمنين عند المحن
عبدالحמיד السحيباني ٣ ر.س
- ١٨ - الشار اليا نعة
الشيخ عبدالله الجارالله ٢٥ ر.س
- ١٩ - تهنئة الآباء والأمهات بالبنين والبنات وتحسين أسمائهم لابن القيم
جمع وتقديم الشيخ عبدالله الجارالله ٢٥ ر.س

- ٢٠ - الدُّرَّة في سنن الفطرة
الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٢١ - الرؤيا وما يتعلق بها لجماعة من العلماء
جمع وتقديم الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٢٢ - محاسن الصدق ومساوئ الكذب
الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٢٣ - إقامة الحجّة بذكر أدلة وجوب إعفاء اللحية
الشيخ عبدالله الجارالله ٢ ر.س
- ٢٤ - الضياء اللامع من الأحاديث القدسية الجوامع
فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٤ ر.س
- ٢٥ - الورقات
للإمام الجلبريني ٢ ر.س
- ٢٦ - قل هذه سبيلي - آية ومعالم
الدكتور إبراهيم عباس ٦ ر.س
- ٢٧ - إتحاف أهل الإسلام بأحكام الصيام
الشيخ عبدالله الجارالله ٤ ر.س
- ٢٨ - نصائح وتوجيهات إلى الأسرة المسلمة
يوسف بن عبدالله التركي ٣ ر.س
- ٢٩ - المصطفى من تفسير آيات الأحكام (مجلد)
الدكتور فريد مصطفى سلمان ٢٥ ر.س

٣٠ - أبحاث هيئة كبار العلماء ١/٢

هيئة كبار العلماء ٤٥ ر.س

٣١ - رسالة عاجلة إلى المسلمين في التحذير من سوء الخاتمة وبيان أسبابها

عبد الحميد السحيباني ٣ ر.س

٣٢ - مواضيع تهم الشباب

الشيخ عبدالله الجارالله ١٠ ر.س

٣٣ - إبطال نسبة كتاب أحكام نبي الموت إلى شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب

فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٢ ر.س

٣٤ - هذه دعوتنا وعقيدتنا

أبو حمود الأثري ٣ ر.س

٣٥ - فتاوى مهمة تتعلق بالحج والعمرة

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٣ ر.س

٣٦ - بيان ما يفعله الحاج والمعتمر

فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٣ ر.س

٣٧ - فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة

من أجوبة سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز

واللجنة الدائمة للإفتاء ٥ ر.س

٣٨ - الكواكب النيرات في المنجيات والمهلكات (مجلد)

الشيخ عبدالله الجارالله ١٨ ر.س

٣٩ - مكانك تسعدي

ميسر بنت ياسين ٤ ر.س

- ٤٠ - تنبيهات مهمة للمحافظة على الأسرة المسلمة
 سلمان بن عجلان العجلان ٣ ر.س
- ٤١ - الامتحان الأكبر ونتيجته
 الشيخ عبدالله الجارالله ٢ ر.س
- ٤٢ - مناظرة بين الإسلام والنصرانية
 مجموعة من رجال الفكر من الديانتين الإسلامية والنصرانية ٢٥ ر.س
- ٤٣ - عمدة الأحكام من كلام خير الأنام ﷺ (١ - ٢)
 الإمام الحافظ عبدالغني المقدسي ٧ ر.س
- ٤٤ - بلوغ المرام (١ - ٤)
 لابن حجر العسقلاني ١٤ ر.س
- ٤٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فضيلة الشيخ صالح الفوزان ٣ ر.س
- ٤٦ - الإنباه إلى ما ليس من أسماء الله
 صالح بن عبدالله العصيمي ٣ ر.س
- ٤٧ - رسائل إلى شبل الإسلام
 صالح بن عبدالله العصيمي ٣ ر.س
- ٤٨ - الصلاة الكاملة وآثارها في حياة المسلم
 فضيلة الشيخ عبدالله الجارالله ٣ ر.س
- ٤٩ - وصايا الأئمة في التحذير من أهل البدع
 أبووداعة الأثري ٣ ر.س